بناء على ان القضايا الشرطية ليس فيها تصديق و اعتقاد بل تخيل و تصوير قوله والمراد بالجميل الجميل في هذا التعريف على الاختياري معللا بان المراد بالجميل في تعريف الحمد الفعل الجميل والفعل ما تطلق في عرف الاهل على الاختياري فانه لايق بصباحة الخد و رشاقة القد و نحوها مما لا و يمكن حمل المصنف الجميل في قوله حيث الكشاف الحمد هو الثناء والنداء على الجميل معللا بهذا التعليل ولا يخفى ما فيه لكن المعاصر حطاي
قوله والمدح آه الاحتمالات العقلية نظرا الى اعتبار كون المحمود به والمحمود عليه والممدوح به والممدوح عليه اختيارية و عدمه كثيرة والمذاهب منها ثلثة الاول ان يكون المحمود به فقط اختياريا فلنا في ان يكون

المحمود به والممدوح به اختياريين و ثالثها ان يكون المحمود عليه فقط اختياريا خالفي باختيار الاول و تمسک بمثال اللؤلؤ و توجيهه ان الممدوح به في هذا المثال سواء كان المثال اخبارا لا دعاء هو كون اللؤلؤ ممدوحه على صفائها و هو ليس اختياريا و فيه ايضا اسناد الصفاء الى اللؤلؤ فهو ممدوح به بل كل ما يقع في كلام ممدوحا عليه فهو يقع فيه ممدوحا به دون العكس وكذا حال المحمود عليه و به فافهم قوله وقيل الحمد يعم آه على هذا القول يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها و لو حمدتها على صفائها حمدتها على صفائها فيعرف قوله قيل الهداية آه الدلالة الاولى اعم من الثانية بحسب التحقق مطلقا بحسب الصدق مطلقا و غير مستلزم للايصال المستلزم له فالمعنى الاول يشمل المؤمن و الكافر و المعنى الثاني يختص بالمؤمن و المراد بالايصال في كلا المعنيين الايصال بالفعل ضرورة ان الايصال بالقوة ليس ايصالا في الحقيقة ولو كان المراد اعم منه لم يكن فرق بين المعنيين تحققا فالنقض بقوله تعالى اما ثمود فهديناهم وارد للدلالة لان ثمود لم يؤمنوا منهم صالح ع و معنى الاية على ما ذكره المصنف في شرح المقاصد دعونا ثمود الى طريق الحق فاستحبوا الضلال اى فقدان طريق يوصل الى المطلوب على الهدى اى وجدان طريق يوصل اليه قوله فيحتمل التجوز مشترك الاحتمال ههنا اربعة التجوز في المعنى الاول و التجوز في المعنى الثاني و الاشتراك اللفظي و الاشتراك المعنوي و الظاهر هو الاحتمال الثاني و هو ان يكون الهداية حقيقة في المعنى الاول و مجازا في المعنى الثاني لان المعنى الاول هو المعنى اللغوي فانه فسر في كتب اللغة الهداية براه نمودن و الهادي براه نمائي و من المعلوم ان النقل خلاف الاصل وقد تقرر في موضعه ان اللفظ اذا دار بين الحقيقة والمجاز والاشتراك يحمل على الحقيقة و المجاز و قد صرح المصنف في شرح المقاصد بان القول الثاني مما اخترعه بعض المعتزلة قوله و للمناقشة في امتناع حمله على هذا المعنى مجال قال في الحاشية يمكن ان يقال الهداية في قوله تعالى انك لا تهدي بمعنى الدلالة على ما يوصل حاصله ان الهداية بالمعنى الاول و ان كان بحسب الظاهر منسوبا الى النبي صلى الله عليه و سلم لكنه بحسب الحقيقة مستند و منسوب الى الله تعالى فان الاقتدار على الدعوة الى طريق الحق من الله

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وتمم بالخير

قوله الحمد هو اه المراد بالحمد المعنى المصدري وهو ما يعبر عنه بالفارسية ستودن او الحاصل
بالمصدر وهو ما يعبر عنه بالفارسية ستايش او المصدر المبني للفاعل وهو الحامدية او المصدر المبني للمفعول وهو
المحمودية وكان معنى الاخيرين مغايرين لمعنى الاولين لكن من حيث اضافتهما الى الحامد والمحمود فان قيل
الحمد قول خاص فيلزم ان يكون المقول به محمودا به قلت صدق مبدأ الاشتقاق على ما يصدق عليه صدق
على ما يصدق عليه المشتق الاخر لا ان صدق مشتق على ما يصدق عليه مشتق اخر لا يستلزم صدق المبدأ
على المبدأ ويلزم ذلك لو كان بين المبدئين ترادف او الحمل في العموم ومن المعلوم انه ههنا منتف ثم المحمود
ما الحمد من اسناد وصف حسن الى المحمود وعليه ما يترتب عليه الحمد من اتصاف المحمود بوصف حسن فلا فرق
بينهما في الحقيقة الا ان يفرق بينهما بان المحمود به
احدهما اختياريا فقط قوله على جهة التعظيم والتبجيل اي على وجه التعظيم الظاهري والباطني فخرج
لانتفاء التعظيم الباطني فيخرج مدايح الشعراء لتحقق التعظيم الظاهري والباطني فان لم يتحقق الاعتقاد
بناء على ان القضايا الشعرية ليس فيها تصديق واعتقاد بل تخييل وتصوير قوله والمراد بالجميل
الجميل في التعريف على الاختياري معللا بان المراد بالجميل في تعريف الحمد الفعل الجميل والفعل ما يتعلق
في تعريف الاعلى الاختياري فانه لائق بصباحة الخد ورشاقة القد ونحوهما لا على هذا المحمل الجميل
في قول صاحب الكشاف الحمد هو الثناء والنداء على الجميل معللا بهذا التعليل ولا يخفى ما فيه لكن المقام خطابي
قوله والمحمود اه الاحتمالات العقلية نظرا الى اعتبار كون المحمود به والمحمود عليه والممدوح به والممدوح عليه اختياريا
او اعتباره كثيرة والمذاهب منها ثلثة الاول ان يكون المحمود به فقط اختياريا والثاني ان يكون

تعالى في الدعوة لا لحصول الا بنصب الدلائل وخلق المعجزات وناصبها وخالقها ليس الا هو وكان
في هذه الآية تسلية للنبي صلعم فانه عليه السلام دعا بعض اقربائه الى الايمان دعوة بليغة فهم لم يؤمنوا
اختاروا النار على العار وحصل له عم بسبب ذلك حزن كما ذكره المفسرون في شأن نزولها
فلا يرد ان محل الخلاف هو الاستعمال الحقيقي دون المجازي وان احتمال المجاز مشترك
فانه يمكن ان يقال معنى قوله لتهدي فهديناهم اي دعوناهم الى الهدى وكذا لا يرد ان التخصيص لقوله تعالى
من حيث لا يلائم هذا المعنى فان الدلالة على ما يوصل شاملة لجميع انواع الدعوة وذلك ان يقول البتة
بالمعنى الاول اعم من ان يكون مع الوصول او لا ففي قوله تعالى لا تهدي ذكر العام واردة
الخاص من حيث انه هو فليس ههنا مجاز كما تقرر في موضعه ان اطلاق الانسان على زيد مثلا
من حيث انه انسان اطلاق حقيقي وما قال المصنف في شرح المقاصد الآيات المشتملة على اتصاف
الباري تعالى بالهداية والاضلال كقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ونحوه راجعة عندنا الى
خلق الايمان والاهتداء والكفر والضلال ينبغي ان يحمل على ذلك فتامل قوله يتعدى بنفسه
اي الى المفعول الثاني مثل اهدنا الصراط المستقيم ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم
وان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم فلا يتوهم من هذا الكلام الاشتراك اللفظي فانه يدل على
تعدد نحو استعمال الهداية في المعنيين لا على تعدد وضعها للمعنيين فلا يتوهم التضاد الزام
التقييد من امارات المجاز والمتعدي بالحرف مقيد بها فيكون المعنى الاول معنى مجازيا لان
المتعدي بالحرف مقيد بالمفعول والحرف لا مدخل له في التقييد وقد نقل الجوهري ان الهداية
يتعدى في لغة اهل الحجاز بنفسها ويتعدى بالحرف في غيرها فيقال في لغة الحجاز هديته الطريق
وفي غيرها هديته الى الطريق ومنه الوصول الى التحقيق قوله اي الطريق المستوي اه في التفسير
الاول اشارة الى ان اضافة السواء الى الطريق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف فان
السواء اما بمعنى المستوي او بمعنى الاستواء ووصف الطريق به مبالغة او بمعنى الوسط فوصف
به الطريق كناية عن الطريق المستوي ويحتمل ان يكون هذا التفسير للطريق ويكون المعنى صراطا



المعنى بها اما استواء الطريق المستوي وفي التفسير الثاني اشارة الى ان الطريق المستوي طريق
واحد والمراد بالاستواء الاستقامة وحاصل التفسير الثالث ان المراد بالصراط المستقيم مطابق
العقائد الحقة عموما او مطابق العقائد الاسلامية خصوصا والاول انسب لانه مناسب لتقسيم
المنطق والكلام والثاني لتقسيم الكلام فقط قوله الظاهر فيه اه لان الظاهر ان المقصود هو جعل
التوفيق رفيقا لنا وذلك لا يحصل الا بان يكون لنا متعلقا بالرفيق وصلة له قوله لامتناع تقدم
ما في حيز المضاف اليه عليه لان اه تقدم ما في حيز المضاف اليه عليه اما عليه فقط او مع المضاف
فيلزم الفصل بين المضاف والمضاف اليه وتقدم المضاف اليه على المضاف فان
تقدم المعمول يستلزم تقدم العامل فالفرق بين الوجهين ان الوجه الاول بالنظر الى خصوص
المضاف اليه ومعموله والى لزوم الفصل بين المضاف والمضاف اليه او تقدم المضاف
اليه على المضاف لا على التعيين والوجه الثاني بالنظر الى مطلق العامل ومعموله وان كان
العامل والمعمول ههنا المضاف اليه ومعموله والى لزوم تقدم المضاف اليه على المضاف
على التعيين قوله واما تعلقه اه وذلك لان الخير معتبر في مفهوم التوفيق بحسب العرف و
الشرع فاذا تعلق الظرف بجعل يكون المجعول مع المجعول اليه التوفيق خير رفيق وبهذا الاعتبار لا يصلح
ان يتخلل الجعل بينهما لامتناع تخلله بين الشيء وما ثبت له وبهذا يظهر حال تعلق لنا بالتوفيق والخير ولذا
لم يتعرض له وبهذا يندفع ما قيل انه يجوز ان يتعلق بجعل اللام للانتفاع كما في قوله تعالى وجعل لكم الارض
فراشا والسماء بناء وغير ذلك فافهم قوله والظاهر اه يعني ان هدى ليس مصدرا بمعنى اسم
الفاعل حتى يكون المجاز في الظرف بل اسم للحاصل بالمصدر اطلق على الفاعل مبالغة لان
المجاز في النسبة ابلغ من المجاز في الظرف كما تقرر في موضعه ويمكن تأييده بان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يسمى بالهدى الا ارسال للحال الارسال وقد بين في محله ان المشتق
بمعناه يطلق على ما ثبت له مبدأ الاشتقاق في المستقبل تجوزا فعلى تقدير المجاز في الطرف
يكون ههنا مجازا اخر لا يناسب المقام وانما جعل هدى اسم المصدر لان المصدر

بما يقع بمعنى اسم الفاعل بخلاف اسم المصدر فان فيه ان المصدر اعتبر فيه تلبس الفاعل ع
وصدوره عنه واسم المصدر لم يعتبر فيه ذلك صرح به بعض الاعلام قوله مصدر مبني للمفعول
يمكن جعله مصدرا مبنيا للفاعل اي بان نقتدي به على صيغة المتكلم لكن الاول اولى كما لا يخفى
كيف ووصف الشي بحال المتعلق ليس وصفا للشي حقيقة على ما قيل قوله ولا يليق تعلقه بيليق
لان الاقتداء انما يليق لمن لا به فانه كمال لنا لا له قوله في الاهتداء على ان يكون مبنيا للمفعول
او مبنيا للفاعل على طبق ما قلنا في الاقتداء لكان تعلق به بيليق لا يبعد لكن الاول اليق قوله وبلغوا
اقصاه آه هذا يستفاد من معارج الحق فان الجمع المضاف يفيد العموم وكذا يستفاد من مناهج
الصدق انهم سعدوا في كل منهج من مناهج الصدق ووصلوا منتهاه بسبب التصديق والايمان
وهذا يحتمل الاستقرار اي سعدوا متلبسين بالتصديق كما ان الثاني يحتمل بمعنى ان هذا الحكم
متلبس بالتحقيق لكنه لم يتعرض به لان السلوك في مناهج الصدق لا يتصور بدون التصديق
ثم التلبس ينبغي ان يكون من افعال العموم كالكون والحصول والثبوت والوجود وما من
فعل وله تعلق بالغير الا وهو متلبس فاطلاق الاستقرار ههنا لا ينافي المشهور من ان الظرف المستقر
ما يكون متعلقه مقدرا كما او ليس مبنيا على ما قاله قدس سره في حاشية الكشاف ان المستقر
ما يكون متعلقه مقدرا سواء كان عاما او خاصا قوله اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن آه
الالفاظ المرتبة ومعانيها حين الاشارة حاصلة في الذهن بوجه اجمالي يتحد ذلك الوجه معها
بالذات او بالعرض فالحضور في الذهن ان كان عبارة عن الحصول فيه فهو اعم من ان يكون
بالذات او بالعرض وان كان عبارة عن التفات الذهن وملاحظته فليس الا بالذات لان في
علم الشي بالوجه الوجه حاصل في الذهن بالذات وملتفت اليه بالعرض والشي حاصل في
الذهن بالعرض وملتفت اليه بالذات فالاشارة ههنا اشارة عقلية وهي تعيين العقل شيئا بدون
معونة الحس وهو يقتضي توجه العقل الى ذلك الشي بالذات بحصول صورة منه في العقل
كذلك سواء كانت تلك الصورة متحدة معه بالذات او بالعرض وتخصيص الاشارة الحسية



اشارة الى ان النقوش ليس لها خصوصية معتبرة سوى دلالتها على الالفاظ المخصوصة بخلاف
الالفاظ فانها مع قطع النظر عن دلالتها على المعاني المخصوصة لها خصوصية معتبرة وكذلك المعاني
مع قطع النظر عن تعبيرها بالالفاظ المخصوصة فقولها باعتبار دلالتها وقوله من حيث عبر عنها ظرف
مستقر وليس متعلقا بالمخصوصة قوله وعلى التقادير فالظرفية مجازية آه عدل عن تقدير المعاني
كما هو المشهور فانه على ذلك التقدير ايضا لا بد من اقامة الشمول العموم مقام الشمول
الظرفي ولا فرق الا بان العموم على تقدير التقدير في كل معنى من المعاني المحتملة عموم بحسب الوجود
وعلى تقدير عدم التقدير في المعنى الثالث منها خاصة عموم بحسب الصدق وتفصيل المقام
ان العلوم المدونة تطلق حقيقة على المسائل باجمعها بحيث لا يشذ عنها مسئلة او بعضها قدر
ما يحصل منه غاية العلم فان اريد بالقسم الاول النقوش او الالفاظ متفرقة اريد بالمنطق
المعنى الثاني فلا شك انه اعم منه بحسب التحقق فقط ضرورة تحققه معه وبدونه وعدم صدقه
عليه واما المنطق بالمعنى الاول فهو على ذلك التقدير مما لا يصلح ههنا كما لا يخفى وان اريد بالقسم
الاول المعنى واريد بالمنطق المعنى الثاني فهو اعم منه بحسب الصدق لصدقه على المسائل المذكورة
وعلى غيرها كجميع المسائل وان اريد بالمنطق مجموع المسائل فلا يكون بينهما عموم وخصوص في
الصدق ولا في التحقق بل كلية وجزئية ويكون الظرفية مجازية اقامة للشمول الكلي مقام الشمول
الظرفي هذا وبقي النظر بعد فان المقدمة داخلة في القسم الاول على المعنى الثالث وخارجة
عن المنطق وان المعنى الثالث المعاني من حيث التعبير عنها بالفاظ مخصوصة وفي هذه الحيثية
ليست داخلة في المنطق فكيف يكون الظرفية في المعنى الثالث على تقدير كون المنطق مجموع المسائل
من قبيل كون الجزء في الكل اللهم الا على سبيل المسامحة وجعل حكم اكثر الاجزاء حكما للكل
والاغماض عن حيثية التعبير فتامل قوله بكسر الدال او فتحها قدم الكسر على الفتح مع ان الفتح احسب
المعنى لان الزمخشري صرح في الفائق ان المقدمة بفتح الدال خلف من القول والمفصل في المطول
اقتصر على الكسر وقال المقدمة من قدم بمعنى تقدم قوله بمعنى ما ذكره المشهور تخصيص مقدمة الكتاب

12

جال الفاظ ولا وجه له فانها تحمل الالفاظ والمعاني والكتب منشأ كما ان الكتاب تحمل تفسيرها بما ذكره
لا ينافي ذلك فان كلا من اللفظ والمعاني يوصف بالذكر والارشاد والنفع انما هو للمعنى وان
اللفظ والكلام يطلق على الملفوظ والمعقول والمعنى من حيث المعبر عنه باللفظ مبين له الا ان
هذه الحيثية فالتغاير بين مقدمة الكتاب ومقدمة العلم على تقدير ان يكون مقدمة الكتاب
عبارة عن الالفاظ وحدها او مع المعاني بحسب المفهوم والصدق وعلى تقدير ان يكون عبارة
عن المعاني وحدها بحسب المفهوم فقط بناء على اتحاد العلم والمعلوم ولا وجه ايضا لتخصيص مقدمة
الكتاب بجميع ما ذكر قبل المقاصد بل بعض يكون له ارتباط بالمقاصد وفيه نفع بها على الاستقلال
ايضا مقدمة الكتاب كما ان كلا من الحد والغاية والموضوع مقدمة العلم قوله فلا يرد اه ولا يرد
ايضا ان المصرح في المطول اثبت مقدمة الكتاب ومقدمة العلم وفي شرح الرسالة اثبت
مقدمة الكتاب فقط ونفى مقدمة العلم لانه في المطول اثبت مقدمة العلم على انه اخذ النوع
المعتبر فيها بمعنى الارتباط بالمقاصد والنفع بها ونفى في شرح الرسالة على انه اخذه بالمعنى المشهور
قوله الا انه تسامح في العبارة بل لا تسامح في شرح الرسالة ولا في المطول فانه فسر الامور الثلثة
في شرح الرسالة بتبيان الحاجة وبيان الماهية وبيان الموضوع وفي المطول بمعرفة الحد والغاية
والموضوع فكانه لم يتيسر له الرجوع اليهما قوله من حيث ان العلم اه اعلم ان للعلم معنيين الاول
المعنى المصدري والثاني المعنى الذي به الانكشاف والاول هو حصول الصورة والثاني هي
الصورة الحاصلة ولا شك ان الغرض العلمي لا يتعلق بالاول فانه ليس كاسبا ولا مكتسبا فالمراد
بحصول الصورة هنا الصورة الحاصلة على سبيل المسامحة هذا ما يذهب اليه النظر الجلي
ثم النظر الدقيق يحكم بان المراد بحصول الصورة المعنى الحاصل بالمصدر وحقيقته ما يعبر
عنه بالفارسية بدانستن وهي حالة ادراكية تحصل عند حصول الشيء في الذهن وتلك الحالة
الادراكية يصدق على الاشياء الحاصلة في الذهن صدقا عرضيا وذلك لانه اذا حصل
شيء في الذهن يحصل له وصف يحمل ذلك الوصف عليه فيقال له صورة علمية وهذا المحمول

يشمل ليس بنفس الموضوع لا الكاتب محمول عليه حال كونه في الخارج ضرورة ان الذات
والتنافي للحملان باختلاف الوجود فهذا الحمل من قبيل حمل الكاتب على الانسان فالصورة
من مقولة الكيف سواء كان معروضه من هذه المقولة او من مقولة اخرى وبهذا التحقيق ينحل كثير
من الاشكالات كالاشكال بان الاشياء حاصلة في الذهن بانفسها فيجب ان يكون العلم
بالجوهر جوهرا وبالكم كما وبالكيف كيفا وهكذا الى ان يكون من مقولة الكيف مطلقا فلا حاجة الى ما ذكره
المحشي في حواشي شرح التجريد بانه عده من مقولة الكيف على سبيل المسامحة وتشبيها للصور
الذهنية بالامور العينية وقد زدنا على ذلك تفصيلا وتحقيقا في حواشي شرح المواقف وحواشي
الرسالة القطبية المعمولة في التصور والتصديق قوله ولان المتبادر من صورة الشيء اه انت
تعلم ان المتبادر من صورة الشيء مطابقة الصورة لما هي صورة له وتلك المطابقة شاملة
13 للتصورات والتصديقات باسرها والمطابقة التي لا يشمل الجهليات المركبة هي المطابقة مع ما
في نفس الامر فهي لا يتبادر من حصول صورة الشيء وتفصيله ان المطابقة مع ذي الصورة
يشمل الصور التصورية والتصديقية كلها فان صورة الانسان والفرس وصورة الوقوع
واللاوقوع مطابقة للوقوع واللاوقوع والمطابقة مع ما في نفس الامر يشمل التصورات باسرها
لان كل متصور فهو موجود في نفس الامر لاتصافه بانه مفهوم واقله المفهومية فهو موجود فيها
ضرورة وجود الموصوف في ظرف الاتصاف ويشمل الصوادق من التصديقات فان قلت
المعتبر في مطابقة الصورة التصديقية من حيث انه حكاية عن الواقع المطابقة مع المحكي عنه
الا ترى انه اذا انتقش صورة على انه حكاية عن زيد يعتبر فيه المطابقة مع ما هي حكاية عنه قلت
هب اذا نسبت الصورة التصديقية بخصوصها الى الشيء المطابق يتبادر منه المحكي عنه واما اذا نسبت
الصورة مطلقا اليه فالمتبادر منه هو ذو الصورة فتامل قوله ولانه يخرج عنه ما يسمونه اه اقول
المراد بالعقل هنا الذهن فانه ربما يطلق العقل على الذهن مقابل الخارج فان قلت يخرج الادراك
الذهني بتوسط الحواس الظاهرة فان هذا الادراك انما هو لوجود المدرك في الخارج عند

الادرك قلت مدركات الحس لطحال الاحساس ينطبع في الحس المشترك فانه ياخذ الصورة عن
المادة حال كونها موجودة عند الحس فاذا زالت هذه الحالة تزول تلك الصورة عنه وتحصل الصورة
في الخيال ثم هذه الوجوه الثلثة للعدول عن التعريف لحصول صور الشي في العقل كما يدل
عليه قوله لم يقل اه لا للعدول عنه الى التعريف بالصورة الى صلة عند العقل والا تغير وجها وجيها
قوله وهو مطلق الصورة اه تعريف اخر للعلم بنى على اختياره في هذا المقام والاول لا يختص بعلم الممكن
والعلم الحصولي وهذا يعم الواجب والممكن والعلم الحصولي والحضوري ويحتمل ان يكون بيانا
للتعريف الاول فان الحضور والحصول كالمترادفين والشي يسمى صورة من حيث الحضور
العلمي لا من حيث الوجود الذهني فقط كما يتوهم من كلام بعضهم والفلاسفة لا يتحاشون عن
اطلاق العقل على ما يشمل الواجب حيث صرحوا بانه عاقل وعقل ومعقول قوله سواء كانت
عين ماهيته اه هذا التعميم شامل لافراد العلم كلها ولا يخرج عنه شيء منه فانه لا علم غير التصور بالكنه وغيره
غيره فلعله اراد بالعينية عينية لا يكون مع الغيرية اصلا وبالغيرية غيرية يشمل الاعتبارية واراد
بالتصور بالكنه ان يتمثل ماهية الشي في العقل بحيث يكون مرآة لملاحظة ذلك الشي وبغيره التصور
بالوجه والعلم بكنه الشي والعلم بوجه الشي وكان تعميم التصور لانه يساوق العلم التصديقي والعلم الحضوري
من جملة الاخيرين على ما يظهر بالتامل الصادق فالصورة في التصور بالكنه عين ماهية المدرك
من دون التغاير في غيره غيرها ولو بالاعتبار الا ترى ان الحيوان الناطق عين ماهية الانسان
من غير تغاير فان ماهية الشي عبارة عن حقيقته الكلية المعقولة من حيث هي كلية ومعقولة والتحقيق
المقام ان الصورة العلمية من الشي قد يكون مرآة لملاحظته وهو ينقسم الى التصور بالكنه و
التصور بالوجه فان المرآة والمرئي ان كانا متحدين بالذات ومتغايرين بالاعتبار فالتصور
بالكنه وان كانا بالعكس فالتصور بالوجه وقد لا يكون مرآة لملاحظته وهو ينقسم الى العلم بكنه
الشي والعلم بوجه الشي فان العلم ان تعلق بالشي من حيث هو فالعلم بكنه الشي وان تعلق به
من الوجوه لكن من حيث هو وجهه فالعلم بوجه الشي فتامل في هذا التحقيق لعلك لا تجده في غير ذلك



عن ذلك التعليق قوله سواء كانت تلك الصورة اه لعل غرض المحشي ان العلم الحصولي علم حضوري
نفس هذا العلم كما بين في موضعه فيلزم ان يكون خارجية وغير خارجية ولا يخفى ان الصورة العلمية
الحاصلة في الذهن من حيث انها صورة علمية حاصلة في الذهن لها وجود ذهني وحقيقتها الوجود الخارجي
في ترتب الاثار فالمراد بالوجود الخارجي هيهنا ما يشمل هذا النحو من الوجود والتفصيل ان الشي
هيهنا اعتبارات الاول اعتبار الشي من حيث هو والثاني اعتباره من حيث العوارض الخارجية
والثالث اعتباره من حيث العوارض الذهنية فالشي من حيث هو معلوم بالعلم الحصولي بالذات
لحصول صورته في الذهن وموجود في الخارج والذهن لحصوله في الخارج بنفسه وفي الذهن بصورته
والشي من حيث العوارض الخارجية معلوم بالعلم الحصولي بالعرض لتحقق العلم عند انتفائه وهو صفة
ذات اضافة لا بد له من معلوم وموجود في الخارج لترتب الاثار الخارجية عليه والشي من حيث العوارض
الذهنية علم حصولي لكونه صورة ذهنية باعتبار الاول وعلم حضوري بنفس هذا العلم ومعلوم بالعلم
الحضوري لكونه صفة قائمة بالنفس وعلمها بذاتها وصفاتها علم حضوري كما بين في موضعه وموجود
في الخارج لترتب الاثار الخارجية عليه واتصاف الذهن به اتصافا انضماميا وهو يستدعي وجوده
في الخارج وبهذا التفصيل يظهر لك ان المعلوم بالذات في العلم الحصولي هو الاعتبار الاول لا
العين الخارجي ولا الصورة الذهنية من حيث انها صورة ذهنية وان العلم الحصولي علم حقيقي ومن
خص العلم الحقيقي بالعلم الحضوري فكانه توهم ان المعلوم بالذات في العلم الحصولي هو العين
الخارجي وانظهر لك ان العلم والحصولي متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار كما انهما في
الحضوري متحدان ذاتا واعتبارا ومن ظن ان التغاير بينهما في الحصولي بالذات حيث قال ان
مجموع المعروض والعوارض الذهنية علم والمعروض فقط معلوم فيلزم عليه ان ما صدق عليه
الكيفية العلمية لا يكون حقيقة محصلة لامتناع التركيب الحقيقي من الجوهر والعرض مع ان مناط الانكشاف
هو ان يحصل المعروض فقط لا ان يحصل مجموع المعروض والعوارض على ما يشهد به الضرورة كيف
ولو حصل المعروض في الذهن خاليا عن العوارض لتحقق الانكشاف ومن زعم ان التغاير بينهما في
الحضوري تغاير اعتباري كما في المعالج والمعالج فقد اشتبه عليه التغاير الذي هو مصداق
لحقيهما ولقد اطنبنا الكلام في هذا المقام فانه من مزال الاقدام بفضل الله وتوفيقه الاعتصام

١٨

سواء كانت عين المدرك اه او بالعلم الباري عز شانه علم الاجمالي الذي هو صفة الكمال وعين الذات والحاصل ان علمه تعالى بذاته كعين المدرك كالقبح وعلمه بالسلسلة الممكنات غيره ضرورة ان علمه الحقيقي بذاته وبغيره عينه وهذا التعميم الثاني كما يتوهم وان المراد بالغيرية ههنا الغيرية بالذات وفي الثاني يحمل الاعتبارية هذا اذا قرا المدرك بالفتح واذا قرء بالكسر فلا يخلو عن حزازة لانه ان اريد العلم التفصيلي فلا خصوصية بعلم الواجب بل علم الممكن ايضا كذلك وان اريد العلم الاجمالي فعلمه سبحانه بسلسلة الممكنات عينه لا غيره واعلم ان للواجب تعالى علما اجماليا وعلما تفصيليا واما العلم الاجمالي فهو مبداء للعلم التفصيلي وخلاق للصور الذهنية والخارجية وهو العلم الحقيقي وهو صفة الكمال وعين الذات وتحقيقه على ما افرح ربي بفضله ومنه ان للممكن جهتين جهة الوجود والفعلية وجهة العدم واللافعلية وهو بحسب الجهة الثانية لا يصلح ان يتعلق به العلم فانه بهذه الجهة معدوم محض فالجهة التي بحسبها يتعلق العلم به هي الجهة الاولى وهي راجعة اليه لان وجود الممكن هو بعينه وجود الواجب كما ذهب اليه اهل التحقيق فعلمه بالممكنات منطوي في علمه بذاته بحيث لا يعزب عنه شيء منها وبعينك على فهم ذلك حال الاوصاف الانتزاعية مع موصوفاتها فان لها وجودا في حد وجود الموصوف في مرتبة الاثار وهو منشأ الاتصاف وبحسبه الامتياز بينها وبين موصوفاتها واما العلم التفصيلي فهو علم حضوري بالموجودات الخارجية وبالصور الذهنية العلوية والسفلية فتامل فيه فانه يحتاج الى تجريد الذهن وتدقيق النظر وقد زدنا على ذلك في تعليقات شرح التجريد **قوله** وقد تخص اه اي تخص العلم بالحصولي ثم تخص العلم الحصولي بالحادث او تخص العلم بالعلم الحادث ثم تخص العلم الحادث بالحصولي وذلك لان التعليل يقتضي تخصيص العلم بكليهما فهو لا يحصل الا على احد هذين بناء على ان بينهما العموم والخصوص من وجه فتدبر **قوله** معللا بان انقسام اه حاصله ان العلم الحضوري والعلم القديم لا يتصفان بالبداهة والنظرية فان البداهة وجودية كالكسبية وعدم ملكة الكسب فيجب تخصيص العلم المنقسم الى التصور والتصديق المنقسمين الى البديهي والنظري بالعلم الحصولي الحادث والا لم يكن التقسيم حاصرا واعلم ان شارح المطالع قال في رسالة المعمولة في تحقيق التصور والتصديق موافقا لما قال العلامة التبريزي في درة التاج وشرح الاشراق ان العلم الذي هو مورد القسمة في التصور والتصديق هو العلم الذي لا حكم فيه مجرد

مجرد الحضور والا لم ينحصر العلم في التصور والتصديق اذ التصور هو حصول صورة الشيء في العقل والتصديق يستدعي التصور البديهي هكذا والعلم الحضوري لا يكون لحصول صورة هذا الكلام كما تراه يدل على ان الانقسام الى التصور والتصديق على التخصيص فالمحشي لما تنبه لذلك اختار اختصاص التصور والتصديق بالعلم الحصولي الحادث كما قال في حواشي شرح التجريد ان العقل الفعال خزانة المعقولات كلها وشانه مع الصوادق الحفظ والتصديق ومع الكواذب الحفظ فقط اختار ان الانقسام الى البديهية والنظرية على التخصيص فيلزم على تقرير التخصيص مرتين مرة في العلم بالعلم الحصولي والحادث على النحو الذي ذكرناه ومرة في التصور والتصديق بالتصور والتصديق الحادثين فتامل جدا **قوله** ولا حاجة اليه فان انقسام العلم اه تحقيقه ان المطلق يوخذ على وجهين الاول ان يوخذ من حيث هو ولا يلاحظ معه الاطلاق وح يصح اسناد احكام الافراد اليه لاتحاده معها ذاتا ووجودا وهو بهذا الاعتبار يتحقق في فرد وينتفي بانتفائه وهو موضوع القضية المهملة اذ موجبتها يصدق بصدق الجزئية الموجبة وسالبتها يصدق بصدق السالبة الجزئية والثاني ان يوخذ من حيث انه مطلق فيلاحظ معه الاطلاق وح لا يصح اسناد احكام الافراد اليه لان الحيثية الاطلاقية يابيه وهو بهذا الاعتبار يتحقق في فرد ما ولا ينتفي بانتفائه بل بانتفاء جميع الافراد وهو موضوع القضية الطبيعية فالعلم الذي هو مورد القسمة هو المطلق على الوجه الاول فالانقسام الى البديهية والنظرية وما يلزم منه من الانحصار انما يجريان في نفس العلم من حيث هو لا من حيث الاطلاق وانكارهما من احكام العلم الحصولي الحادث وخصوصياته فافهم واستقم **قوله** لانه يدخل فيهما ولانه تخرج عنهما التصديقات السلبية النسبة واقعة اوليست بواقعة حملية والنسبة التي في الشرطيات من الاتصال والانفصال واللاانفصال ولانه يتوهم منهما ان مفهوم ان النسبة واقعة او ليست بواقعة معتبر في معنى القضية والامر ليس كذلك فان المعتبر فيه نسبة بسيطة تصدق عليها هذه العبارة المفصلة فربما تظن ان التخيل والشك والوهم ادراك لوقوع النسبة او لا وقوعها الا ان المتيقن واقعة او ليست بواقعة ولعل منشاء الظن اختصاص الاذعان في الثاني دون الاول والا فلا فرق بينهما وربما لحق ان الشك والوهم والاذعان من

التصور العلمية لا من قبيل الادراك وذلك ما وقع في الشفاء والاشارات وغيرهما
من تقسيم العلم الى التصور الساذج والتصور معه تصديق وما قال المحقق الطوسي في نقد
المحصل ان التصديق والوهم والشك والتمني والاستفهام ونحوها معنى لو احق
الادراك لا نفسه وتحقيق المقام ان التصديق مثلا قد يراد منه الكيفية الاذعانية
وهو بهذا المعنى من قبيل الادراك بل من لواحقه على ما يشهد به الوجدان
السليم وقد يراد به المكيف بهذه الكيفية اي المصدق به من حيث هو مصدق به
ولا يخفى انه من قبيل الادراك لا من لواحقه فالتقسيم الى التصور الساذج والتصور
معه تصديق على الاول وتقسيم المشهور مبني على الثاني **قوله** وفي هذا اشارة وايضا
اشارة الى ان التصديق المنطقي هو بعينه التصديق اللغوي على ما ظهر من كلام
الشيخ وصرح به كثير من المحققين كالعلامة الشيرازي في درة التاج والسيد في شرح المواقف
وبيانه ان للتصديق في اللغة ثلثة معان الاول ماخوذ من الصدق بمعنى وصف القضية
وهو عبارة عن الاذعان بصدق القضية اي التصديق بان مضمون القضية مطابق للواقع
ويعبر عنه في الفارسية براست دانستن والثاني ماخوذ في اللغة بمعنى الاول
وهو عبارة عن الاذعان بمعنى القضية اي التصديق بان المحمول ثابت للموضوع مثلا
في الواقع ويعبر عنه في الفارسية بگرويدن وباور كردن وهذا المعنى هو التصديق المنطقي
وهو يحصل قبل حصول المعنى الاول والثالث ماخوذ من الصدق بمعنى وصف القائل
وهو عبارة عن التصديق بان القائل مخبر عن كلام مطابق للواقع ويعبر عنه في الفارسية
براست گو دانستن وبهذا التحقيق يسقط المنافاة بين قولهم التصديق المنطقي
هو التصديق اللغوي وقولهم التصديق المنطقي هو التصديق الاول والتصديق
اللغوي تصديق ثان وبهذا يظهر ان ما قال العلامة الشيرازي في درة التاج ان التصور
المقارن للتكذيب تصور معه تصديق والعلامة الشريف في حاشية شرح المطالع ان
تكذيب النسبة الايجابية هو عين التصديق بالنسبة السلبية ليس بعيد عما يسبق من ان التكذيب
ليس باذعان وما قال الشيخ وغيره ان الانكار انما هو من قبيل التصور دون التصديق



وتحصيل الحاصل والتحصيل الاختياري لانه يستلزم تحصيل الحاصل لا يمكن الاختيار
المصدر كما في حاشية الكشاف والمدح بالاختياري وغيره كالحمد في انه يختص
باللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها لان قبل المدح الجميل الاختياري ومثال
اللؤلؤ بصفائها وقبل الحمد يعم الاختياري وغيره كالمدح الا انه يجب ان يكون
المحمود عليه اختياريا بخلاف الممدوح عليه لانه اعم فتامل **قوله** الذي
هو انما قيل العناية الدالة على ما يوصل الى المطلوب وقيل الدلالة الموصلة الى
المطلوب ورجح الاول وكتب الثاني الى المعتزلة ونقض بقوله انك لا تهدي من احببت
والاول منقوض بقوله تعالى لا تهدي من احببت والاستدلال بالنحو
مشترك والتمسك بامتناع حمله على هذا المعنى مجاز فتامل وقال
التفصيل في حاشية الكشاف ما حاصله ان الهداية تتعدى بنفسها وباللام والى
على الاول الايصال وعلى الثاني والثالث ارادة الطريق فافهم **قوله** سواء
الطريق اي الطريق المستوي الصراط
ان تخصيصه بالاسلام بل الا ان يقال **قوله** وجعل التوفيق
التوفيق جعل الاسباب موافقة للمطلوب توجيه الاسباب نحو
وقوله لان الظاهر منه من حيث المعنى تقدم التوفيق لكن اللفظ لا يساعده
لامتناع تقدم ما في حيز المضاف اليه عليه لان المعمول لا يقع الا حيث
يصح وقوع العامل فاما ان يحمل على حذف يفسره المذكور اي الظرف

اذ يكفيه رايحة من فعل شئ كاداه ما ذكره المصنف قدس سره قوله الذي
المختص بالتحقيق الاسمى بالموصول ... حيث المعنى
على من له فطرة سليمة وفطنة قوية قوله والصلوة على من ارسل هدى
قيل هو بمعنى اسم الفاعل والظاهر انه اسم المفعول ... مصدر اطلق عليه مبالغة
قوله هو بالهدى التحقيق مصدر مبني للمفعول اي بان يهتدى به قوله واولى
الاقتدا مصدر مبني للمفعول اي بان يقتدى به وقوله به متعلق بالاقتداء
ولا يبعد تعلقه بالتحقيق فافهم قوله بالتصديق متعلق بسعد والباء للسببية قوله
بالتحقيق يحتمل تعلقه بسعد والباء للسببية كما هي في قوله بالتصديق والتوفيق
معارج الحق ... بسبب التحقيق والاتقان في تحصيل الاستقرار ... والمعنى
هذا الحكم محقق ... قوله وبعد فهذه اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن
سواء كان وضع الديباجة ... تصنيف او بعده اذ لا حضور للالفاظ المرتبة
ولا لمعانيها في الخارج ... ان كان وضع الديباجة بعد التصنيف
فالاشارة الى الحاضر في الخارج ... الا ان يراد به الاشارة الى النقوش
الكتابية دون الالفاظ ودون معانيها ودون المركب من الثلاثة
ولا يخفى بعدها ... المقام ... غاية تهذيب الكلام
الا ان يحمل على الكل ... المعبر ... نظر لحمله على المنقوش
... من المنقوش ... الا ... من ... المراد



من ذلك الشئ ... مشخص ... الاسم العرض ...
... والمعنى الدال على تعقل الفاظ ... وجوده بان المعنى
المخصوص ... من ان يكون ذلك الشئ ... ذكره ذلك المفهوم
ولا ... ان الحضور لهذه المعاني في الخارج فالاشارة الى الحاضر في الذهن على
... من هنا علمت ان اسامي الكتب من اعلام الاجناس
عند التحقيق ... قوله غاية تهذيب الكلام اي ... كلام مهذب
غاية التهذيب وتنقيح ... الكتاب ... تهذيب الكلام ...
... قوله في تحرير المنطق والكلام اي تنقيحهما ... في حال
... تجوز ... بالشمول
... استعارة ... للمعاني ... قوله وتقريب المرام اي ...
... صيغة اسم الفاعل ... تقريب المرام ... الافهام ... ان يكون التقريب
معطوفا على التحرير والمعنى هذا غاية تهذيب الكلام ... اي يكون
الدليل على وجه يستلزم المطلوب قوله من تقرير عقائد الاسلام تحتمل ان يكون
بيانا للمرام والتعلق بالتقريب بعيد ... عقائد الاسلام ... طريق المجاز
المرسل او مجاز الحذف قوله جعلته تبصرة بمعنى اسم الفاعل اي مبصرا وكذا
تذكرة قوله لمن اراد اي قصد ... قوله سميته ... مثل الحال
... اي ... مسمى ... زائدة ...

السرم السائل يبرع التحقيق وتحقيقه في اللفظ لكنه مراد وعن التي
من كلمات استثنا وتحقيقه الاستثنا من المتقدم تحكم على ما وجه ثم
تكلم من جنس حكم السابق على ما فيما بعده بثلثة اوجه الرفع على كونه بحروف
والجر صفة ما وصفه والنصب على الاستثناء ولهذا على الاضافة ولفظ ما على
الاخرين زائدة وقد روي على الاوجه الثلثة قول امرء القيس ولا سيما يوم
بدارة جلجل القسم الاول في المنطق الغرض الاول في الطرف الاول
من الكتاب على ما نبه المحقق الاشارة اليها من المنوس المخصوصة
او الالفاظ المخصوصة والالتهم على المعاني المخصوصة او المعاني
من حيث انه عنها بالالفاظ المخصوصة او المركب من الاثنين منها او ثلث
المعاني المحتملة سبعة ثلاثة احادية وثلث ثنائية وواحد ثلاثي
ومطلق الثنائي ثم فيه تولية المنطق مجازية اقامة للشمول العموي
مقام الشمول البيوني الثالث خاصة يكون من قبيل كون
الجزء في الكل بناء على ان المنطق نوع المسائل معرفة تكن المراد النفحها
بنوعها تكرقيل الشرح في المقاصد باربطها به ونفعه فيها وهي مقدمة
الكتاب واما مقدمة العلم فهي ما يتوقف عليه الشروع في مسائله بوجه من
حدوده وغايته وموضوعه ومقدمة الكتاب هي طرف من الكلام مقدمة
العلم هي الادراكات التي يتوقف عليها ادراكات مسائل العلم فالمبني

18

ومقدمة الكتاب والادراكات المذكورة حيث مقدمة ما يرد ما من كل ان المصنف جعل
اول مقدمة المطول مقدمة العلم وفي شرح الرسالة مقدمة الكتاب
بان التخاطب بيان شرعه ونسبة مقدمة الكتاب ادراكاتها وجعل في المطول
تفسيرها بمقدمة العلم الا انه تسامح في العبارة والعلم هو الصورة الحاصلة من الشيء
عند العقل لم تعل حصول صورة الشيء في العقل لما فيه من التسامح من حيث ان العلم
من مقولة الكيف على الاصح لاحصولها الذي هو نسبة بين الصورة
والعقل والنسبة ادرك صورة الشيء الصورة المطابقة فلا يشمل الجهليات
المركبة ولا يخرج عنه العلم بالجزئيات المادية عند من يقول بارتسام
صور الجزئي او الالات دون نفس النفس وهو مطلق الصورة الحاصرة عند المدرك
سواء كانت عين ماهيته وهو العلم الحصولي او غيرها وهو سواء كانت
تلك الغير الصورة الخارجية وهو العلم الحضوري او شبهها وهو العلم الحضوري
سواء كانت نفس ذات المدرك في علم النفس بالكليات وفي الاتها في علمها
بالمحسوسات وسواء كانت عليه في علم الباري تعالى بذاته والمراد
في علمه بسلسلة الممكنات وقد يخص بعض العلم بالحصولي الحادث بعلاقة
الانقسام الى البديهة والكسبية انما يجري فيهما ولا حاجة اليه فان انقسام العلم
يجري في المطلق ثم لم يجر في كل نوع منه على انه تخصيص للاقسام بغير ضرورة
والغنية التي هي المقسم ان تقول اعد النفس ان كان اذعانا للنسبة

من العبارات [illegible] وهو ادراك ان [illegible] او ليست [illegible]
فهو التخييل فانه ادراك [illegible] نسبة او [illegible] وهو وكيد [illegible]
ان الادراك في جانب [illegible] والادراك [illegible] الادراك [illegible]
[illegible] الاذعان والتسليم على سبيل التخييل والتجويز [illegible]
والتحقيق [illegible] وهو ان التصديق [illegible] الادراك [illegible] مشهور
[illegible] باعتبار المتعلق [illegible] التصديق [illegible]
[illegible] والاشعور [illegible]
[illegible] الاطراف [illegible] الاذعان [illegible]
[illegible] الاذعان [illegible] او [illegible] ويكون [illegible]
الاذعان [illegible] في الشعور المذكور [illegible] بالضرورة [illegible]
والتصديق قسمان الضروري اي الضروري والاكتسابي المكتسب بالنظر [illegible]
[illegible] كل من [illegible] بان الكل اعظم من الجزء من غير نظر و
[illegible] بعض آخر منهما [illegible] والتصديق بان العالم حادث
بالنظر والاكتساب [illegible] طريق [illegible] الى البداهة
من [illegible] الاستدلال عليه بانه [illegible] الكل [illegible]
او [illegible] لما [illegible] الى [illegible]
[illegible] توقف على امتناع اكتساب التصديق [illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الضروري [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التوقف ان [illegible] [illegible]
[illegible] التوقف [illegible] ذكرتم [illegible] مستقلة المعلول
[illegible] ان يكون هناك [illegible] حصول المعلول لكل منها
[illegible] اذا وجد [illegible] لا يمكن بدونه [illegible]
[illegible] ان كل منهما [illegible] وجود
[illegible] التوقف ما ذكرتم لم [illegible]
[illegible] الامر [illegible]

[illegible]

[illegible] يقول [illegible]

لكن انما يحصل [illegible] العلم [illegible]

بالكسب [illegible] [illegible]

[illegible] ان قال [illegible]

[illegible] في تحصيل المطلوب [illegible] قطعا وهذا [illegible]

[illegible] ومن هذا بحث [illegible]

[illegible] المعقول لتحصيل المجهول [illegible]

[illegible] موقوف على معرفته [illegible]

[illegible] اذا [illegible]

[illegible]

[illegible] المعقول اي [illegible]

العقل لتحصيل [illegible] كان المعقول والمجهول

[illegible] واحدا كان [illegible] في [illegible]

في الحقيقة [illegible]

[illegible] ترتيب امور

[illegible]

بالمعرف [illegible] المعرف

[illegible] بالمركب [illegible]

[illegible] بالمعرف [illegible] مركبة [illegible]

[illegible]

[illegible] او بين المعرف

[illegible] فلذلك [illegible]

[illegible] التعريف [illegible] افراد [illegible]

[illegible] بالجنس [illegible]

[illegible] المستقل [illegible]

[illegible]

[illegible] وهو المنطق

[illegible] قواعد [illegible]

[illegible] قاعدة كلية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

يستتبع الاول [illegible] حتى انه لو لم [illegible] وفائدته [illegible]
لفظ او التعقيب [illegible] الاستقبال [illegible] المستقر [illegible]
المنطق وبراهينه [illegible] بان [illegible] فان قلت وقوع الخطأ
انه يلزم الاحتياج الى معرفة الالات الفكرية مواد كالسماع الوهم
[illegible] لا يقع الوهم الكلى [illegible] ان [illegible]
فهو ليس القرب قلت وقوع الخطا [illegible] مستدل [illegible] براهين
[illegible] المواد وبينها ان العلم اليقيني بالجزئيات الكلية [illegible]
من الكلمات قد ثبت [illegible] الاجزاء المترددة [illegible]
وموضوعه موضوع العلم ما يبحث فيه عن العوارض الذاتية اى ما يرجع البحث فيه
العوارض الذاتية المحمول الذى يلحق الشئ لذاته او [illegible]
[illegible] البحث الثاني [illegible] موضوع العلم [illegible]
ويثبت له ما هو [illegible] كالجسم الطبيعي فى قولهم كل جسم [illegible]
او بالحمل [illegible] ثبت له ما هو [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] كل حيوان [illegible] الحساس [illegible] الجسم [illegible]
لا [illegible] العموم موضوع العلم [illegible]
كل [illegible] حيث انه [illegible]
كقولهم كل [illegible] مستقل [illegible]
[illegible] ما ذكرنا [illegible]

التحقيق [illegible] العلم [illegible]
[illegible] وقد [illegible] العلم [illegible]
ما يبحث فيها عن احوال الموضوع [illegible] العوارض الذاتية [illegible] ان
المسائل [illegible] بالتي يحمل [illegible] انه [illegible] موضوع [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] موضوع [illegible]
[illegible] المحمول [illegible]
[illegible] المحمول [illegible] موضوع [illegible] المحمول [illegible]
[illegible] المسائل [illegible] طريق [illegible]
[illegible]
[illegible] لا [illegible] العرض [illegible]
[illegible] الماهية [illegible] المسائل [illegible]
[illegible] المسائل [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] فان [illegible]
[illegible] فان قلت [illegible] الشيخ
[illegible] العرض الذاتي [illegible] العرض الذاتي ان [illegible]

الاحتياج الى [illegible] على انه [illegible] [illegible] [illegible]
لطافة التحقيقات لاستقباله [illegible] [illegible]
المنطق وبراهينه اذ لا حاجة [illegible] الى [illegible] فان قلت وقع [illegible]
انما يلزم الاحتياج الا معرفة [illegible] الفكرية [illegible]
[illegible] الوجه الثاني فنقول [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] قلت [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] ان [illegible] بالجزئيات [illegible]
من [illegible] [illegible] الاحتياج [illegible] [illegible]
وموضوعه [illegible] العلم [illegible] يبحث فيه عن [illegible] [illegible] الى ما يرجع [illegible]
[illegible] [illegible] الذي يلحق [illegible] لذاته [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] البحث [illegible] [illegible]
[illegible] ما هو [illegible] كالجسم الطبيعي [illegible] [illegible]
او [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] كل حيوان [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] العموم [illegible] موضوع [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] ما ذكرناه [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] من العلم [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
المسائل [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] العلم [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
محمولات المسائل [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] المسائل [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] العرض الذاتي [illegible] [illegible] العرض الذاتي [illegible]

[illegible]

بما علم من تلك الجهة [illegible] فالظاهر بين الدال والمدلول [illegible]

[illegible] كان في الاول [illegible] لا يحتاج الى اللفظ [illegible]

والعقرة على الوجه [illegible] على الزمان مخصوص فان لو لم [illegible]

[illegible] دلالته [illegible] المؤثر او احد معلولي علته [illegible]

[illegible] وان فرق بان الطبيعة [illegible] في هذه الصورة الى [illegible]

[illegible] منع عدم الاضطرار [illegible] والتحقيق

انه ان [illegible] المخصوص [illegible] المعين والمراد المعين [illegible] العينية

والكيفيات النفسانية [illegible] الا ان [illegible] عقليا كانت لها دلالة عقلية

ولا ينافي ذلك تحقق الدلالة الطبيعية [illegible] من لا يعرف الارتباط

العقلي بين تلك الدوال ومدلولها ينتقل اليها بمجرد ممارسة عادة الطبيعة ولا شك

ان هذه الدلالة ليست عقلية لانها ليست مستندة الا [illegible]

[illegible] تحقق الطبيعة [illegible]

الدالة [illegible] مشاهدة [illegible] ذلك [illegible]

على تمام ما وضع له مطابقة [illegible] ما وضع له [illegible] بالتركيب [illegible]

[illegible] لان [illegible]

[illegible] التضمن [illegible]

[illegible] عقلي فان اللزوم شرط لتحقق الدلالة الالتزامية [illegible] معتبر في [illegible]

[illegible]

[illegible] العرب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الدال [illegible]

[illegible]

ولا بين اللزوم عقلا بان يمتنع تصور الملزوم بدون اللازم كما بين
العمى والبصر فان العمى موضوع للعدم المقيد بالبصر خارج عنه فان ينتقل
الى البصر شائع بدون قرينة مجازية في اللغة فانها لا تعني الا البصر ولكن يعبر
العلوم الباقية في الصدر وقيل الرتبة تحت البصارتهم الا غير ذلك من النظائر الباقية
والاصل الحقيقة ان المناقشة في المثال غير مرضي او عرفا بان يمنع في مجرى
العادة تصور الملزوم بدونه كما بين حاتم والجود فهذا او غير بسبب القرينة
لانه لا ريب في فهم هذا المعنى فاسقاطه عن درجة الاعتبار غير مستحسن والتكرار خلاف
بحسب العادات غير مسموع فان الوضعية اللفظية تتعلق باختلاف الاوضاع
ولم يرتبها المطابقة ولو تغير لان الدلالة على جزء الموضوع له وعلى لازمه
فرع تحقق الموضوع له فان يستعمل اللفظ فيه بالفعل كانت المطابقة تحقيقية
ولم يستعمل فيه تقديرا حيث لو استعمل فيه لكان دالا عليه بالمطابقة وهذا
هو المعنى نحو انه حيث لا يشترط كون الدلالة مستلزما للقصد وهو
اهل العربية وفي هذا المقام كلام طويل لا يليق بهذا المختصر والعكس
اي المطابقة لا تستلزم شيئا منهما اي التضمن فلتحقق البساطة واما الالتزام
فلجواز ان يكون مدلول لازم له علما وقد يقال ان جواز ببعض الاحتمال
منقطع مفهوما لكن لا يفيد العلم لعدم الاستلزام بل بعدم العلم بالاستلزام
وان اخذ بمعنى الامكان الذاتي فيحتاج الا بيان لتعيين العلم لعدم الاستلزام

قلم بغري

واما فاعل تقييم او غيره والا فمفرد وهو ان يستقل في الدلالة على جزء معناه في الثلاثة

٢٦

ولم يعتبر التضمن مع الالتزام والا لاستلزام احد الامرين لتستلزم فانه لا يجوز
بينهما لا يلزم له لجواز تركيب الكل مع تجويز انقلاب الى الالتزام محال استلزام
التضمن الالتزام كالمطابقة والالتزام وعدم استلزام الالتزام التضمن
معلوم ان يعتبر اللزوم العرفي كما هو مذهب البعض واما اذا اشترط العقلي
فلا لتوقفه على ثبوت ليس بالالتزام عقلا وربما يمنع ذلك والموضوع
ان قصد بجزئيه الدلالة على جزء المعنى مركب يجري المعنى احدها على المشهور
ذلك حين ان لا حاجة الى اعتبار القصد ههنا لعدم اشتراطه في الدلالة
وذلك قال الشيخ انه يحتاج اليه للتفهيم لا للتنبيه واما تام وهو ما لا يكون
كالسكوت عليها المسند اليه بدون المسند او بالعكس اوكالسكوت
في الادوات التي هي نوم في الدلالات كغير من جزء وهو التام
الصادق والكاذب او انشاء وهو التام الذي ليس بالصادق
ولا الكاذب والجملة واما ناقص يكون اما تقييدي ان كان الثاني
قيدا للاول وصفا كان او مضافا اليه او غيرهما كقولك من في الدار
او غير تقييدي او عين كفي الدار بل الدار والا فمفرد
وهو ان يستقل اي الدلالة وذلك لكون معناه مستقلا في الملاحظة
غير ملحوظ تابعا في الدلالة بهيئته على احد الازمنة الثلاثة
كلمة الزام الا لا ترتيبه ان يكون نوع تلك الهيئة موضوع للزمان

ولا ينافي ذلك اشتراط الاكثر في مادة موضوعة مفردة بها فلا يرد ان جميعه
تفرقا مثلا في مادة تجنس عن دلالة على الزمان والا في مادة تحجر وقيد الدلالة
بالهيئة يعني ان قيد التحقق في الزمان هو كذا اي قيد الاقتران به اذ لا يعد
غير الكلمة دلالة بالهيئة على الزمان مطلقا وهو يردونها اسم سواء لم يدل
اصلا على الزمان او دل بمادته كالزمان والغبوق والصبوح
الاداة وان لم يستقل وذلك لعدم استقلال مفهومها بالملاحظة
فاداة تدل فيها الكلمات الوجودية لكان اخا تفقه واخواتها وتشبها
الا انها فعل كتبت الادوات الاسمية فان كان مثلا لا يدل على الكون
ذاته بل على الكون منسوبا لم يذكر بعد فعده الكلمات الوجودية انما يدل
على نسبة الموضوع الى معنى في زمان معين بكون تلك النسبة منتظر
والدليل على ان الادوات في الكلمات الوجودية لو افتقر الدلالة الكلام اوملت
في مثل ابتدا في جواب سوال ان يكون لم يعقل الذهن معناها على
معنى محصل فيها اذ لكن سوالها ما يدل ان بافرادها على معنى مقصود
بل انما يدل على نسبة يعقل بطرفيه وما هي نسبة بينها ان يقبل
افرادها لان يوضع او يحمل او يعتد بها او بحيز الا ان يقترن بلفظ اخر
ينتظم بعضها بها فيصح حينئذ ان يخبر بها وعنها وجميعها انما ذال على النسبة
في معنى اي نسبة … تعرف الغير مقيدة … بعض … الغير

اي وعلى فانها يدل

اي وعلى فانهما تدلان على نسبة الظرفية والاستعلائية الماخوذ بين على وجه
يكون تعقلها بها بما يذكر بعدها بخلاف الابوة والبنوة فانهما وان دلتا على النسبة
لكن لم يوجد اي حيث انهما الة لتعرف حال الغير وانما اسمان … اما
دال على نسبة بغيره فانه … اداة … وهذا الكلام الشيخ … شرح ما له
وتشبيه تلك المعاني بالاداة مما اتفق عليه كلمة المحققين حتى ان الامام حجة الاسلام
صرح به في احياء العلوم وتشهد به الفطرة السليمة ومن لم يجد … فليتهم … ذوقه
والحقيقة تقسيم اخر للفظ الى المفرد ان اتحد معناه اي بالعدد … انه
لا يكون له معنيان … فهو اي فلا تشخيصه وضعا علم فالمضمرات واسماء الاشارة
واشباه في هذا القسم لان معناها متشخص وضعا … ان مفهوما موضوعة
بوضع واحد لكل واحد من الجزئيات كما حققه المتاخرون مع ابهامات
بالاعلام … فاسمك ان … ان يقول … فرد … علم … مخصوص بشيئها
فقطعا … هذا التقسيم لما اتحد معناه ولا شك ان من الضمائر واسماء الاشارة
على التحقيق متعدد وان كان … احد افهو خارج عن القسم … على
اعتبار التشخص في الضمائر واسماء … منع … الغائب
قد يرجع الى الجنس والاشارة قد يكون الى الكلي … انكم تتخذون بعد … سواد
… القول معنى التشخص … المخاطب والمتكلم والاولى في الجواب ان يقال
ان المقدم لا يقول بهذا التحقيق بانها موضوعة للمعنى الكلي الا انه ترك

25

استعمالها فيه الذي لم تستعمل لها فيه المجريات فهي من المجازات المتروكة
الحقيقة فتشخص معانيها بحسب الاستعمال الظاهري لا بحسب الوضع فلا يدخل
في قوله مع تشخصه وضعا علم وأما العلم الجنسي فليس علما في عرف المنطقيين
لأن نظرهم إلى المعنى بالقصد الأول ومعناه كلي وإن أدخله أهل العربية
في العلم نظرا إلى الأحكام اللفظية وهذا من باب تخالف الاصطلاحات
بحسب اختلاف النظرين كما في الكلمات الوجودية هذا إذا جوزنا إطلاق لشبه
العلم الجنسي حقيقة على الأفراد كما هو التحقيق أما إذا لم يجوز ذلك وقيل
بأنها موضوعة للحقيقة بشرط الوحدة الذهنية فهي بهذا الاعتبار متشخص
فلا إشكال [illegible] ثم متواطئ إن تساوت أفراده في صدقه والمعنى
عليها [illegible] مشكك إن تفاوتت بأولية أو أولوية لا يقال إن [illegible]
يشمل على الأعداد الكثيرة فإن الصادقة بالوجود أو بأس الصادق
المعلول به إذ لا يصح أن اعتبار الأولية [illegible] اعتبار الأولوية وإن
كان الأقدم [illegible] ذلك إلى الأشارة الخفية كذلك
فليحمل [illegible] كثير قال [illegible] وضع لكل أي موضع
ابتداء [illegible] المنقول [illegible] موضوع [illegible] وإلا فإن اشتهر في الثاني
فمنقول [illegible] الناقل شرعا كان أو عرفا عاما أو خاصا [illegible] والأخذ به
إن المشترك [illegible] يكون بحسب كل معنيه داخلا في أحد الأقسام السابقة

فافهم

٢٧

فالأولى أن يجعل [illegible] مشترك [illegible] المفهوم إن
امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي وإلا فكلي أي إن امتنع أن يحكم العقل بعد تصوره
بصدقه على كثيرين فجزئي أي يكون بسبب الامتناع مجرد التصور ويعرف بذلك أن
بعض العقل [illegible] الجزئيات [illegible] بالنظر إلى الصورة الخيالية فإن
امتنع الحكم في هذا النظر بجواز صدقه على كثيرين فهو جزئي فلا يرد أن فرض صدق
الجزئي على كثيرين ممكن فإنه يقع مقدم الشرطية في هذا النظر [illegible] وكذلك
إن كان زيد صادقا على كثيرين لم يكن جزئيا [illegible] فالغرض [illegible] التقدير
بل [illegible] الذي [illegible] النقطة في المجردات ليس
[illegible] معقولة بل
هي مجرد اللون وفيه ما فيه لا يقال الصورة الخيالية من البيضة المعينة مثلا تطابق
كلا من البيضات المعينة بحسب الجواز في العقل أن يكون [illegible] والفرض [illegible] حيث يجوز العقل
بأن الطفل في مبدأ الولادة لا يفرق بين صورة أمه وغيرها بل يدرك [illegible] 26
واحدا [illegible] المفرد [illegible] يجوز العقل
أن يكون زيد أو عمرو [illegible] الصورة كلية لأنا نقول ليس
في شيء من هذه الصورة إمكان فرض صدقه [illegible] إذ لا يجوز العقل أن يكون
تلك البيضة الخيالية [illegible] بيضات كثيرة في الخارج بل يجزم بامتناع ذلك بمجرد النظر
إلى تلك الصورة [illegible] وأما الكلي

فلا يدرك الكثرة اصلا فلم يحصل التجويز من صدق ذلك [illegible] ونرغب فيه الكثرة اصلا بل ذلك
الصورة من حيث هي لا تقبل الكثرة عنده اصلا واما منع ضعيف البصر فلكلال
البنية ومن هاهنا يتضح ان تحقيق معنى الكلية والجزئية ان المعنى الواحد الذي
ان يجوز العقل تكثره في خارج الذهن بحيث المعنى اليه من حيث الصورة مقطعا
مع الاغماض عن الخصوصيات فهو كلي والا فجزئي امتنعت افراده كشريك الباري
عن ذلك علوا كبيرا او امكنت ولم توجد كجبل من الياقوت او وجد الواحد فقط
مع امكان الغير كالشمس المنحصر افراده في هذه الشمس المشاهدة او تشخصه
او امتناعه اي امتناع الغير كواجب الوجود فانه يجب انفراده [illegible] الواجب لتعينه
فيما يمكن افراده وقد ثبت انه لا يمكن تعدد افراد الواجب تعالى الله عن ذلك
ويمكن او عند [illegible] امكان الافراد امكان [illegible] افراد او غير متناه بان يكون
واحدا او كثيرا ولو فاي حال يتوهم او امكنت [illegible] ذلك مع الوجازة اذ
الاشتمال على جميع الافراد اما بامكان الجميع او بامكان البعض [illegible] او الكثير
مع التناهي كالكواكب السبعة [illegible] معلومة العدة ومعدودة [illegible] والكليات حصص
البحث اذ لا يبحث في الغرض من الجزئي الا بالاستطراد لانه ليس كاسبا
ولا مكتسبا والجزئي [illegible] جميع [illegible] والا في الجزئي والكلي ليس
في الاول الا التباين او المساواة وليس الثاني الا التباين او العموم
المطلق [illegible] انه لا تغاير في الجزئيات فان مثل هذا المغالطة [illegible] الكاتب

ان كان

٢٧

ان كان المراد انه فليس هناك جزئيان متباينان او واحد [illegible]
الا جزئي واحد اعتبر تارة مع وصف الكاتبية واخرى مع وصف الضاحك
وبذلك لا يتعدد الجزئي تعددا حقيقيا ولا تغاير تغايرا حقيقيا بل هناك
تعدد وتغاير بحسب الاعتبار والكلام في الجزئي المتعدد بحسب الحقيقة كما هو المتبادر
من العبارة لا في جزئي واحد له اعتبارات متعددة ولو سمي جزئي واحد بحسب
الجهات والاعتبارات جزئيات متعددة لزم ان يكون الجزئي الحقيقي كليا
اذ [illegible] الى زيد بعد الكاتب وبعد الضاحك وبعد الطويل وغير ذلك [illegible] ان
هناك شيئا ذلك التعدد جزئيات متعددة يصدق كل واحد منها على ما عداه
من الجزئيات المتكثرة فلا يكون مانعا من فرض اشتراكه بين كثيرين فيكون
كليا قطعا فالقول فيه بحسب ذلك انه التغاير الاعتباري كاف في كونها مفهومين
كما في الكلي فان الشمول الكلي المتغايرين [illegible] بالذات والمتغايرين
بالاعتبار [illegible] لتخصيص الجزئي بالمتغايرين بالذات وما ذكره من لزوم
كون الجزئيات كلية ممنوعة فان [illegible] ما يتحقق [illegible] امكان فرض
تكثر المعنى الواحد النفسي بحسب الخارج [illegible] ذوات متكثرة
لا مجرد صدقه مع مفهومات اخر على ذات واحدة والمتحقق هاهنا هو الثاني
دون الاول هذا اذا كان الكاتب [illegible] فرد معين ولو اذا كان الى
حصص [illegible] حكم الكاتب [illegible] متغايرين ولو فضيته امتناع حمل

احكامه

الجزئي الحقيقي وفيه بحث في موضع يليق به ان الله تعالى ان تعاندا
كليا اي لم يصدق كل واحد منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر فمتباينان
تباينا كليا كالانسان والحجار وان كان يكاد ان يكونا متصادقين
جزئيا والا اي وان لم يتباينا كليا فان لم يتصادقا كليا من
الجانبين فمتساويان اي يصدق كل واحد منهما على كل ما صدق عليه
الآخر وقوله من الجانبين ليس ضروريا في هذا الشق لان التصادق
الكلي لا يتبادر منه الا الكلي من الجانبين وبذلك ترك في التفارق
وانما ذكره ههنا لانه قصد منه الاعم بطريق عموم المجاز ولذلك
عطف عليه بعد ذلك قوله او من جانب ونقيضاهما كذلك اي
متساويان والا فيكذب نقيض احدهما على بعض ما صدق عليه نقيض
الآخر فيصدق عين ذلك النقيض الذي كذب على بعض ما صدق
عليه نقيض الآخر لان كذب النقيضين محال فيلزم صدق احد المتساويين
بدون الآخر هذا خلف مثلا [illegible] كل انسان ناطق وكل
لا ناطق لا انسان [illegible] وبعض الانسان ليس بلا ناطق
فبعض الانسان ناطق مع بعض الناطق لا انسان هذا خلف وههنا
شك مشهور وهو ان بعض الانسان ليس بلا ناطق لا يستلزم
بعض الانسان ناطق لان السالبة المعدولة المحمول اعم من الموجبة

المنفصلة

المنفصلة الحقيقية الاولى بانتفاء الموضوع بخلاف الثاني فربما كان نقيض
المتساويين بحسب نفس الامر كنقيضي المفهومات الشاملة
كاللاشيء واللاممكن فاذا صدق بعض اللاشيء ليس بلا ممكن لم يستلزم
بعض اللاشيء ممكن لما مر واما نقض المذكور فقد يجاب بتخصيص الدعوى بغير نقيضي
الامور الشاملة فان نقيض نحو الصدق لا محالة شامل فيكون
الموضوع موجودا وعند وجود الموضوع يتلازم السالبة المعدولة
المحمول والموجبة المحصلة وما يقال انه يجب [illegible] من قواعد المنطق
فانما هو بحسب اللغة ولا طاقة بادخالها في القواعد لاختلاف
احكامها مع احكام غيرها ولا غرض يعتد به في البحث عن تلك
النقيضين حتى يبحث عنهما مستقلا فلا بأس باهمالها وقد يجاب
بان القضية المذكورة ليست معدولة المحمول بل سالبة المحمول والموجبة
السالبة المحمول في قوة السالبة فيصدق بانتفاء الموضوع فيكون
السالبة المحمول في قوة الموجبة ومستلزمة لها ويتحقق مع السالبة
المحمول ما فرض موضوعه [illegible] او من جانب في العبارة
وان تصادقا كليا من جانب واحد فاعم واخص مطلقا
اي الذي صدق كليا اعم مطلقا والآخر اخص مطلقا ونقيضاهما
بالعكس اي نقيض الاعم مطلقا اخص مطلقا من نقيض الاخص مطلقا

اي يصدق نقيض الاخص على ما يصدق عليه بعض ... الاعم

فلا يرد له ... على ان بعض الاخص على بعض ما صدق عليه نقيض

الاعم فيصدق الاخص مطلقا بدون الاعم وهو محال مثلا يصدق كل

لا حيوان لا انسان والا فبعض اللاحيوان ليس بلا انسان فبعض

اللاحيوان انسان فبعض الانسان لا حيوان هذا خلف وعليه يشكل

ما سبق فان نقيض اللاحيوان ليس بلا انسان ان كانت معدولة

لم يستلزم بعض اللاحيوان انسان فانها موجبة وسالبة المحمول

اعم من الموجبة المحصلة كما هو الجواب وان كان في قوة

لو صدق نقيض الاعم على كل ما صدق عليه نقيض الاخص ويثبت

ان كل ما صدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه نقيض الاخص فيكون

بين نقيضي الاعم والاخص مساواة فيلزم ان يكون بين عينيهما

مساواة ايضا ... نقيض الاخص من الاعم يحقق العموم

العموم ولا شيء من عين الاعم ... نقيض الاخص ليس نقيض الاعم

والا اي ان لم يتحقق ... لا من ... تباين ولا من ... جانب

من وجه اي فيها العموم ... من وجه ... بين نقيضيهما تباين جزئي ... العموم

ان ... في الحمل سواء ... من ... العموم من وجه ...

كالمتباينين ... التباين الجزئي انما ... ولذلك لم يذكره

... الكلي

٢٧

... نسبة نقيضي ... النسب ... من ...

... بين ... تباين جزئي لان النقيضين يصدق كل منهما بدون

الآخر ... ان يكذب ... الصدق ... نقيضيه

... سواء ... المعنى ... بين ... على ما ...

على العموم من وجه بان لا يجتمع ... ولا يصدق على ... التفارق ...

التفارق في الجملة ... متباينان بالتباين الجزئي على الاعم والاخص

من وجه ... النسبة ... ان ... خارج عن مفهوم العموم

من وجه ... ان ... الحصر في هذا المقام انما هو ... من

... هذه النسب ان الكليات اما متساويان او متباينان او اعم واخص مطلقا او

من وجه لا ... الحصر العقلي ... كما ... فان نقيضهما الخ

متباينة ... مثل ... بين نقيض الاعم والاخص من وجه ... تباين

... تباين كلي اما الاول فلتحقق العموم من وجه بين الاخص والاعم

... ان نقيضيهما ... عموم من وجه واما الثاني فلتحقق

المباينة الكلية بين الحجر والحيوان مع ان بين اللاحجر واللاحيوان عموما من

وجه وكذا الحال بين نقيضي الاعم والاخص من وجه والحاصل ان نقيضي المتباينين

عموم من وجه اما الاول ... بين اللاحجر واللاحيوان واما الثاني ...

... والانسان واللاناطق مباينة كلية مع ان بين نقيضيهما ... الانسان والناطق ...

مبادیه ... ای الجزئی معینه ...

بجنسه ... ای مطلق الاطلاق ...

لعرضی ... الاخص فوق الجزئی الاضافی ...

حینئذ ... العرضی وهذا الشطر ... ان یکون

من جزئیات الناطق وکذا امثال ذلک مع ان ... ومن الجزئیات ...

الکلیات ... القضایا ... ان ... فی تعریفه المندرج تحت

کلی ای هو ... یعم الکل وقال السید المحقق قدس سره فی حاشیته

شرح المطالع المستفاد من کون الشیء مندرجا تحت آخر ان یکون

اخص منه ولذلک قیل الکلی والجزئی الاضافی ... وقال للعام والخاص ... انه

اشتهر فی موضوعات القضایا ... [illegible] ... فیما لا ... من

ثم تری بعضهم تفسیر المندرج تحت کلی بالموضوع الکلی ویریدون ان یقع موضوعا

فی قضیة موجبة کلیة لا فی قضیة مطلقة ولا یکون الاعم من الشیء ...

قال ... اقول ذلک ... القضایا ... ما صدق علیه ... بالفعل

فی الذهن او فی الخارج وقت الحکم او غیر وقت الحکم ولو فرض ...

ذلک الشیء من جزئیاته ... وذکر لکل من القیود فایدة وقال قولنا من

جزئیاته ... وان یصدق علیه بالفعل ... ان ما سوی

... ما یصدق علیه داخل فی الحکم ولعل ما ... من عدم ...

من افراده ... العنقا ... الا ان ذلک ... ان الشیء فی ...

الحکم علی واحد واحد من الجزئیات المتحققة ... الوجودیة الشخصیة معا ان ...

حسبما ... الامور ... الحکم علی الافراد الشخصیة والنوعیة

وان عدم دخول ... منها ... وهو اعم ای الجزئی

اعم مطلقا من الجزئی الحقیقی لان کل جزئی حقیقی مندرج تحت کلیات

کثیرة ... الماهیات ... جزئیا اضافیا لها ولیس کل جزئی اضافی حقیقیا

لجواز ان یکون کلیا مندرجا تحت کلی آخر کالحیوان بالنسبة الی الجسم

والکلیات خمس ای خمسة انواع الاول الجنس وهو المقول علی الکثرة ای

علی الکثیرین المختلفین ... فی جواب ما هو حذف لفظ الکلی ... المقول

علی الکثرة ... اذ الکلی ... الجنس واجب فی التعریف ... الماهیة ...

المقیدة ... منها بمجرد التمثیل ... بالماهیة والتمییز ... بالعرض

... ای ... الکلی هو المقول علی کثیرین بعینه لان الکلی ... علیه

اجمالا ... المقول علی کثیرین بعینه تفصیلا ولیس المراد بالمقول علی کثیرین

المقول بالفعل ... لا تخرج المفهومات الکلیة التی لیس لها افراد موجودة

فی الخارج ولا فی الذهن بل المراد به الشائع لان یقال علی کثیرین ...

فیه بحث ... ان الکلی ... الذی یمکن فرض الشرکة فیه

ای ... مقولیته علی کثیرین ... المقول ... علی ما ...

من مقولة لوقوعه في تعريف تلك الوحدة بالزمن الحقائق الموجودة
اذ يجيء من فرض مقولة عليها بل الكليات المتباينة باسرها المتباينة مطلقا
فالمراد بالمقول في التعريف ما يصح ان يقال لنفس الامر واحد من
الكلي فيما لا يصدق عليه لو كانت الكلية لزم ان يكون محمولة في التعاريف
وايضا فان الكليات التي لها افراد في السبب احدهما [illegible]
خرج بهما ان ههنا نعم ان المختص في الخمسة هو الكليات التي لها افراد بحسب
نفس الامر لا الفرضيات فتامل بل لظهوره حيث اورد التعريف
عقيب تقسيم الكليات فيظهر ان كلا من الخمسة قسم منها ولانه قصد
الى قصد المجاز من القول اي المحمول وهو شامل للكلي والجزئي فان
الحمل الجزئي عندنا ما صرح به الفارابي ومن تبعه والشيخ في
الشفاء الالهي وما نقل من ان الجزئي لا يقع محمولا على الشيء
اصلا لان حمله على نفسه لا يتصور قطعا اذ لا بد في الحمل الذي هو نسبة
بين امرين متغايرين وحمله على غيره ايضا ممتنع ... لا يجوز
... الجزئي ... الا باعتبار ... في هذا ...
وهذا الكليات فانها تختلف في المفهوم ومتحدان في الذات فان
ذاتها زيد بعينه ... كذا الحكم ... كما في ...
الانسان زيد على الكثرة تخرج الجزئيات فانها ... ذات

٣١

احدها وقوله المختلفة بالحقائق يخرج الانواع الحقيقية ... اما
...ها وقولنا في جواب ما هو يخرج الفصل البعيد والعرض العام ...
فان شيئا منها لا يقال في جواب ما هو بل يقال في جواب اي شيء هو ...
فان كان الجواب ... وهي البعض المشاركات هو الجواب ... عن الكل
... وقد ... المشتمل ... في جواب ما هو ...
... بالسؤال عن الماهية ... البعض المشاركات ...
فان كان ... بالسؤال عن الماهية ... جميع المشاركات ...
... فانه اذا سئل عن ...
والفرس ... كان الجواب ... لانه تمام ...
وهو ... جواب ... عن ... وجميع المشاركات ...
والا فبعيد كالجسم النامي فانه ليس الجواب عنه ...
المشاركات ... الجواب ... عن الكل كان جنسا بعيدا ...
عن السؤال ... المشاركات ...
فلا ... عن ... جميع المشاركات ...
... الاجسام ... الجواب ...
فان كان ... جميع المشاركات ...
والقصد ... الكثيرة المتفقة ...
... في تعريف الجنس ... المقول

الشيء المنفعة [illegible] عن جواب لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وفرس [illegible]
بما هم [illegible] الحيوان فلا بد من قيد [illegible] اخراجه لانا نقول هو مقول [illegible]
على [illegible] مختلفة الحقائق لكن [illegible] الاشخاص والمتبادر من [illegible]
على الكثيرة المتفقة في جواب ما هو [illegible]
[illegible] المقول عليها [illegible] الجنس جواب ما هو [illegible]
[illegible] لانه [illegible] المقول عليه [illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible] مختلفة الحقائق [illegible]
[illegible] تحت [illegible] الجنس [illegible]
[illegible]

[illegible] من الحس [illegible] الفصل القريب

[illegible]

ان لا يكون تمام ماهية المختصة والمشترك

[illegible]

[illegible] فصل قريب

[illegible] الفصول وان قيد [illegible]

[illegible]

[illegible] وان الكل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فان ميز [illegible] عن المشاركات في الجنس القريب [illegible]

فانه يميزه عن المشاركات في الجنس [illegible] البعيد

[illegible]

[illegible]

[illegible] المركبة [illegible] فان [illegible]

[illegible] الفصل [illegible]

الوجود [illegible] القريب والبعيد [illegible]

۳۰۳

[illegible]

فان كل منهما [illegible]

[illegible] القريب والبعيد [illegible]

وهي تحقق المقوم [illegible]

[illegible] بالتقوم [illegible]

[illegible] فانه داخل [illegible]

[illegible] بالنسبة الى الحيوان فانه يحصل [illegible]

[illegible]

[illegible] المقوم [illegible]

جزء [illegible] والمقوم [illegible]

ما هو جزء [illegible] الكل [illegible]

جميع اجزائه [illegible] والمقسم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] القول [illegible]

[illegible]

وجهان احدهما [illegible] من [illegible] او نوع واحد
لعدم شموله لجنس الجنس الى فلذا اختاره
الشيخ فان قولهم [illegible] بالتبعية
التي [illegible] ما عدا [illegible] للدلالة او اضافية
يختص به [illegible] ما [illegible]
[illegible] القسم [illegible]
[illegible] الاربع [illegible]
[illegible] المطلق [illegible]
بالاشتراك اللفظي [illegible]
ان [illegible] وهو الخارج [illegible]
[illegible] الاشكال فيه [illegible] الافراد
التي [illegible] احد [illegible]
والاضافة [illegible] بعض [illegible]
[illegible] الافراد [illegible]
[illegible] فيها احد [illegible] الافراد [illegible]
واحد [illegible] بعض [illegible]

٣٤

[illegible] الكلي [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] الكلي
[illegible]
[illegible]
[illegible] المفهوم [illegible]
[illegible] الكلي [illegible]
[illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الكلي [illegible]
[illegible] النوع او [illegible]
او [illegible] الكلي [illegible]
[illegible] الكلية [illegible] فانه
[illegible] الكلي [illegible]
[illegible] الوجود [illegible]
موجود [illegible] الافراد [illegible]
[illegible] الافراد [illegible]
[illegible] الافراد [illegible] لا [illegible]
[illegible] الافراد [illegible] كثير [illegible]

٣١١

[illegible]

و المشهور [illegible] المتقدمين [illegible]
[illegible] بين يلزم تصوره من تصوره [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] اللازم [illegible] من تصور اللازم [illegible]
[illegible] مع تصور الملزوم والاستلزام [illegible]
[illegible] و هو كون تصوره [illegible] بالاستلزام [illegible]
[illegible] لتصور الملزوم [illegible] تصور اللازم و لا يكفي التصور [illegible]
[illegible] و وقع في بعض [illegible]
[illegible] تصور الطرفين [illegible]

[illegible]

محسوسات [illegible] واحد [illegible] الوصف [illegible]
الاشكال [illegible] زيد وعمرو [illegible] المعنى [illegible] الا ان يكون
بالحس او لا يكون فان كان بعيدا من ان ينالها الحس [illegible] من المحسوسات
بالمحسوس [illegible] فلا [illegible] وضع [illegible] معين [illegible]
[illegible] فان [illegible] تخصيص [illegible]
من هذه الاحوال واذا كان [illegible]
[illegible]
[illegible] الحال
[illegible]
[illegible] بوجود الشخص فالوجود [illegible] افراده [illegible]
[illegible] في المقام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible] فصل [illegible]
[illegible] القضايا [illegible] ذاتي [illegible] المسماة [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

والموضوع الكلي [illegible] الكلية محصورة والكلي [illegible]

زوما او اتفاقا وعدم ثبوته له كلي ويسمى متصلا او بانتفاء شيء عند اخر او لسلب ذلك [illegible]

[illegible]

والافراد التي يكفيه افراده كلا او بعضا محصورة كلية او جزئية وما به البيان سور [illegible] الجزئية

[illegible] عليها بعد الا باعتبار [illegible] اخذت من حيث انها [illegible]

[illegible] فلا جرم [illegible] مستغرقا اما على جميعها وهو الكلية او بعضها و

جزئية وليس [illegible] المحصورات [illegible]

منه ذلك الحكم الى الفرد ويصدق عليه كيف لا والمحكوم عليه بالحقيقة ليس الا الامر الحاصل [illegible]

[illegible] محكوم عليه بالذات [illegible]

[illegible]

والابدة في الموجبة من وجود الموضوع محققا او خارجية او مقدرا في الحقيقية او ذهنا في الذهنية

وانه خاص [illegible] افراد [illegible] اعتبارية الى غير [illegible] كيف [illegible] اعتبار [illegible] في المنطق [illegible] في [illegible]
حيث [illegible] في شك من حال الجنس كما على الحيوان [illegible] على الانسان مع [illegible]
الجنس بحمل عليه الجنس الكلي طبيعة الحيوان من حيث اعتبار [illegible] والفرض [illegible]
[illegible] او [illegible] في الوجود فبما اعتبار [illegible] من اعتبار [illegible] هو حيوان [illegible]
ما قيل في بيان ذلك ثم قال والحقيقة ان هذا يرجع الى ان الطرف الاكبر [illegible] بعض
وعلى البعض الذي لا يحمل على الطرف الاصغر وشبه ذلك [illegible] على [illegible]
يحمل [illegible] الفرس ولا يلزم [illegible] يحمل [illegible] على [illegible] فقد صرح [illegible] المنطقية
جزئية وعلمه ان الجزئية اعم من ان يكون الحكم فيها بالعرض على الافراد الحقيقية او الاعتبارية الا ان
المتعارف ربما خصصها كالكلية بالمهملة [illegible] الافراد الشخصية او النوعية والشخصية [illegible] من كلام [illegible]
وغيره [illegible] ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع محققا وهي الخارجية او مقدرا وهي الحقيقية او [illegible]
فالذهنية صدق القضية الموجبة يستلزم وجود موضوعها ضرورة ان ما لا يوجد اصلا [illegible]
شيء اصلا فان ما ليس بموجود ليس شيء من الاشياء حتى [illegible] سلبه عن نفسه ثم الموجبة [illegible]
تكون خارجية فيكون معنى قولنا كل ج ب كل ج موجود في الخارج ب في الخارج [illegible]
يستلزم وجود الموضوع في الخارج وقد تكون حقيقية وقد [illegible] المتأخرون بالحكم على الافراد [illegible]
محققا كانت او مقدرة فيتناول الافراد التي [illegible] موجودة [illegible] كانت [illegible]
[illegible] او [illegible] ان موضوع الحقيقية لهذا التفسير [illegible] الخارجية [illegible] جميع افراد
الموضوع [illegible] افراده [illegible] محققة او مقدرة لبعض الافراد [illegible] الافراد [illegible] في الخارج
[illegible] ولكن [illegible] فيها [illegible] فهاهنا الوجود الموضوع في الخارج [illegible]
[illegible] كرة او كل مثلث كذا [illegible] الحكم فيها على الموضوع سواء كان موجودا في الخارج او [illegible]
[illegible] التي هي اعم من [illegible] والمثلث الذي [illegible] مع [illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] افراد الموضوع كيف كانت [illegible] عليها [illegible] في الخارج [illegible]
فيدخل في [illegible] المفردة لا نقول [illegible] وجود الافراد و[illegible] القيد [illegible] ما ذكره [illegible]
فسواء اخذ هذا القيد او لم يوجد [illegible] صدق الموضوع على الافراد [illegible]
[illegible] الشمسية [illegible] هذا الاعتبار [illegible] المعدوم [illegible]
[illegible] كرة كذا او كل مثلث كذا الحكم [illegible] كرة او مثلث [illegible]

٣٠

[illegible] باعتبار الوجود الخارجي اعتبار [illegible] الحقيقي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الموضوع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] تكون [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وهو [illegible] الحقيقية [illegible]
التي [illegible] في كلام الشيخ اشارة [illegible] اليه حيث قال الذهن يحكم على الاشياء
بان [illegible] وجود [illegible] المحمول [illegible] في الذهن موجود [illegible] المحمول [illegible]
حيث [illegible] ومن حيث [illegible] المحمول [illegible] الاشياء التي [illegible] وجود
[illegible] التي [illegible] حيث [illegible]
[illegible] موجودة وجود [illegible]
[illegible] الموجبة يستلزم وجود الموضوع [illegible]
[illegible]
[illegible]

وقد جعل حرف السلب جزءا من جزء [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

لا ذهنيا ولا خارجا وصدق السالبة المحمول قلت المراد بالوجود الذهني هنا الوجود في نفس الامر

وجميع المفهومات التصورية متساوية الاقدام في انها موجودة فيها وفي نفس الامر فانها [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] فيقال [illegible] صدق الموجبة يقتضي وجود الموضوع وصدق السالبة

[illegible]

عندهم [illegible] ثم [illegible] وقد جعل حرف السلب جزءا من جزء

[illegible] الموضوع والمحمول [illegible]

الجزء [illegible] معدولة في معدولة الموضوع والمحمول او كليهما ومن اعتبر سالبة المحمول ينبغي

ان يقيد ما ذكره في تعريف المعدول بقيد يخرج محمولها فان حرف السلب هناك ليس جزءا من

المحمول في السالبة وقد وقع في شرح [illegible] الفرق [illegible] عن [illegible]

المحمول [illegible] المحمول [illegible] الموضوع [illegible]

السلب على الموضوع [illegible] بان يجعل المحمول في عبارة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع فضرورية او ما دام الوصف فمشروطة عامة او في وقت معين فوقتية مطلقة

وسلب، وثمانية منها بسائط وهي التي [illegible] فقط [illegible] البسائط [illegible]
فان كان الحكم فيها بالضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع اي ما دامت موجودة [illegible]
لاشتمالها على الضرورة [illegible] مطلقة لعدم تقييد الضرورة المعتبرة فيها بوقت او وصف [illegible] كل انسان
حيوان بالضرورة وقد يطلق الضرورة المطلقة على ما حكم فيها بالضرورة بثبوت المحمول للموضوع
[illegible] بالضرورة وتخص باسم الضرورة الازلية [illegible] الضرورة
الذاتية لان ضرورة ثبوت الحيوان [illegible] في وقت وجوده وهو ضرورة مقيدة بشرط [illegible]
[illegible] فضرورة ثبوت [illegible] ضرورية
غير مقيدة بشرط فان [illegible] ثبوت المحمول [illegible] الضرورة
المحمول [illegible] الموجود [illegible] في الضرورة [illegible] الانسان موجود بالضرورة
[illegible] ما دام موجودا [illegible] موجود [illegible] الضرورة [illegible] قولنا كل انسان موجود
بالامكان [illegible] بالضرورة بثبوت المحمول للموضوع في جميع اوقات وجود
الموجود [illegible] في جميع اوقات وجود الموضوع [illegible] ضروريا بالشرط [illegible]
[illegible] العامة [illegible] لانه لو كان [illegible] الضرورة المطلقة [illegible]
[illegible] الضرورة [illegible] فلا يكون [illegible] المطلقة
اعم [illegible] وجود الموضوع [illegible] ضروريا [illegible] وجوده [illegible] ثبوت المحمول ضروريا
[illegible] الوقت [illegible] المشتغلين عندي بهذا الكتاب [illegible] الضرورة
المطلقة هي الضرورة بشرط الوجود والمتقدمون [illegible] الضرورة [illegible]
بشرط الوجود [illegible] الامكان الذاتي [illegible] الضرورة الازلية [illegible] او ما دام
[illegible] فيها بالضرورة النسبة ما دام الوصف العنواني فمشروطة عامة [illegible] المشروطة
[illegible] الضرورة بالوصف [illegible] بالعامة [illegible] اعم من المشروطة [illegible]
[illegible] العامة تارة [illegible] بشرط الوصف العنواني [illegible]
[illegible] اوقات الوصف [illegible] الضرورة
[illegible] في وقت [illegible]
[illegible] ليست ضرورية [illegible] في وقت [illegible]
[illegible]

او غير معين فمنتشرة مطلقة او بدوامها ما دام ذات الموضوع فدائمة مطلقة

[illegible] الضرورة [illegible] الضرورة [illegible]
[illegible] كل انسان حيوان بالضرورة [illegible]
يكون العنوان [illegible] بالضرورة [illegible] الانسان بالضرورة [illegible]
[illegible] الضرورة [illegible]
مطلقة لا تفاد [illegible] الضرورة [illegible] في جميع اوقات [illegible] او وقت [illegible]
[illegible] مخصوص [illegible] ضروري [illegible] في وقت [illegible]
وهو وقت [illegible] او [illegible]
وجه واما جهة العموم [illegible] المطلق [illegible]
[illegible] الاعم [illegible] مخصوص [illegible] الاول [illegible] الثاني [illegible]
[illegible] وقتية مطلقة [illegible] الضرورة فيها بالوقت المعين وعدم تقييدها [illegible]
او [illegible] ضرورة [illegible] وقت [illegible] الضرورية [illegible]
العامة [illegible] ومطلقة [illegible] في جميع [illegible] اوقات الوصف [illegible] الذات
او غير معين اي [illegible] فيها بضرورة النسبة في وقت غير معين [illegible] الوقت [illegible]
منتشرة مطلقة اما المنتشرة [illegible] التعيين [illegible] مطلقة فلعدم [illegible]
[illegible] وقت ما بالضرورة [illegible] مطلقة [illegible] الضرورة [illegible]
[illegible] او بدوامها ما دام [illegible]
ذات الموضوع موجودة [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] المطلق [illegible] الضرورة [illegible]
[illegible] الضرورة [illegible]
[illegible] الضرورة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ذات الموضوع [illegible] الضرورة [illegible]

او ما دام الوصف فهو قضية عامة [illegible]

او غيرهما وان تحقق انه [illegible] بمعنى انه [illegible] فى شى من اوقات الذات ما دام الموضوع صح النسبة [illegible]
وان اخذت [illegible] ان يقال [illegible] والنسبة [illegible] والقضايا [illegible] قطع النظر [illegible]
[illegible] فى بادى الراى يجوز انفكاك الدوام عن الضرورة [illegible] وضابطه
النفس [illegible] الى ايراد ما فى العلوم التى بعدها [illegible] الشيخ فى [illegible]
مواضع [illegible] وهى اعم من [illegible] المعنيين [illegible] فان الانسان حيوان
وصدق الضرورة بالمعنيين [illegible] فى [illegible] الدوام [illegible]
اخص منه الذاتية والوصفية مطلقا وكذا من الوقتية والمنتشرة [illegible] عام [illegible]
[illegible] او ما دام الوصف اى ان الحكم فيها بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع
[illegible] اما العرفية فلان العرف يفهم هذا المعنى من [illegible] عند عدم ذكر الجهة حتى لو قيل لا شى
من [illegible] فهم العرف منه سلب الكتابة عنه ما دام كاتبا قيل [illegible] فهموا
المعنى من الموجبة ايضا واما العامة فلكونها اعم من العرفية الخاصة [illegible] وهى اعم من الذاتية
والضرورية مطلقا [illegible] اذا ثبت الدوام فى جميع اوقات الذات ثبت فى جميعه او وقت
[illegible] من غير عكس [illegible] كل منخسف مظلم وكذا من المشروطة العامة بالمعنيين لان الضرورة
الوصفية تستلزم الدوام الوصفى من غير عكس كما فى مثال الكاتب وتحرك الاصابع ومن الوقتية
والمنتشرة من وجه [illegible] الضرورة الذاتية والعنوان [illegible] الذات [illegible]
[illegible] حيوان [illegible] كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا [illegible]
فى [illegible] منخسف وقت الحيلولة [illegible] كل قمر منخسف ما دام قمرا او [illegible]
اى ان حكم فيها بثبوت النسبة بالفعل سواء كان فى احد الازمنة الثلثة كاحوال الجسمانيات او
[illegible] من الزمان [illegible] المجردات [illegible] مطلقة [illegible] بالمطلقة [illegible]
[illegible] عند اطلاق القضية مجردة عن الجهة واما العامة فبالعموم [illegible]
[illegible] وهذه اعم من جميع ما سبق [illegible] من [illegible]
من [illegible] العامة [illegible] الموضوع بالوصف [illegible]
الا [illegible] العنوان ولا بالمحمول [illegible] الوصفية مع
المطلقة [illegible] الذاتية [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

بالله التوفيق ومنه الوصول [illegible] الوجدان [illegible] مغاير للتصور
لا باعتبار المتعلق والمراد بالمغايرة الذاتية المغايرة النوعية لا ما يقابل ما هو باعتبار
المتعلق ودلالة [illegible] لما ذكرنا ظاهرة وذلك ان [illegible] من التصور و
لوازم [illegible] فان التصديق المتعلق لا يمكن ان يتعلق بغيره والتصور ليس له متعلق
[illegible] ومن المعلوم ان اختلاف اللوازم يستلزم اختلاف الملزوم كما ان اتحاد اللازم
يدل على اتحاد الملزوم فالقول باتحادهما بحسب الذات وتغايرهما بحسب المتعلق [illegible]
اذ اتحاد الملزوم ينافى اختلاف اللازم وههنا اشكال مشهور وهو انه اذا تعلق التصور
بالتصديق يلزم اتحادهما لاتحاد العلم والمعلوم والجواب عنه [illegible] بانه
ان التصور والتصديق قسمان لما هو علم حقيقة لا لما يصدق عليه [illegible] مع المعلوم
هو ما يصدق عليه العلم ثم القول بتعلق [illegible] القضية كانه مبنى على القول بتغايرهما
بحسب المتعلق فقط [illegible] التصور لا يتعلق بما يتعلق به التصديق والبديهى
تصور لا يتعلق الا بالنسبة [illegible] والقضايا [illegible]
[illegible] بالنسبة [illegible] جزئية [illegible] النسبة الاولى [illegible]
بالحكم والوجدان [illegible] يبطله [illegible] الا ترى انه لا يفهم من زيد قائم [illegible]
[illegible] ولا يحتاج فى عقده الى نسبة اخرى ولعل مقصوده [illegible] اثبات النسبتين [illegible]
بالذات [illegible] وحدة [illegible] من حيث ارتباط الموضوع والمحمول [illegible]
[illegible] جزئية يتعلق به التصديق [illegible] المطالع من ان اجزاء القضية [illegible]
اربعة [illegible] الى ذلك [illegible] الا [illegible] عبارة عن الصورة [illegible]
فقط وهو يحتمل لوجهين الاول مع عدم اعتبار الاذعان والثانى مع اعتباره [illegible]
والاول اعم من الثانى بحسب المفهوم دون التحقق لان العلم التصديقى [illegible]
[illegible] ان [illegible] المثبت [illegible]
[illegible] وان [illegible] ابتدائه [illegible] النظر [illegible] الحركة
[illegible] من التصور بوجه ما والتصديق [illegible]
[illegible] التصور بوجه ما والتصديق [illegible] المطلوب [illegible]
وبهذا [illegible] التصديق

[illegible] التصور [illegible] [illegible] ان يتفتش لذهن [illegible]

الا التصديق بشيء فان ذلك [illegible] ليس بحكم بوجوده وعدمه [illegible] واحد [illegible] [illegible]

[illegible] التصديق [illegible] موجودا او معدوما فليس [illegible] [illegible]

بوجه لان [illegible] التصديق [illegible] التصديق وليس يجوز ان يكون [illegible] [illegible]

فلا يقع بالموضوع كفاية من غير تحصيل وجوده وعدمه [illegible] او في حالة فلا يكون موردا [illegible] التصديق

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] المحقق [illegible]

الا وان [illegible] [illegible] فان [illegible] [illegible] [illegible]

التصديق [illegible] التصديق [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] العام [illegible] المراد ان [illegible] وجوده [illegible]

او وجوده [illegible] [illegible] التركيبية [illegible] [illegible]

[illegible] وكذا العلم حقيقة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] ذلك الظرف بحيث ان يتحقق فيه [illegible] ان ما هو [illegible] ظرف لا يحصل منه وجود [illegible]

[illegible] الظرف [illegible] المعلومية في التصديق [illegible] [illegible] [illegible] المعلوم [illegible] لا [illegible] المحقق

[illegible] بل الصورة [illegible] [illegible] [illegible] التي هي [illegible]

[illegible] [illegible] ذلك [illegible] [illegible] فيه [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] المعلوم [illegible] [illegible] المعلومية [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] موجود [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] يدل على امتناع انفكاك التصديق من التصور [illegible]

امتناع انفكاك التصور من التصديق [illegible] في هذا المقام [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] قال [illegible] [illegible] ان [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

تقدير [illegible] [illegible] [illegible] من الاشياء اذ لم يحصل شيء من [illegible] بالكنه لم يحصل [illegible]

الاشياء بالوجه واما الملازمة الثانية فظاهرة [illegible] ان ما هو [illegible] لم يحصل [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] مسبوق [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] الان فنقول [illegible] الكتاب [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

من [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] حصول [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] من [illegible] بالكنه لم يحصل التصور والتصديق [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] التصور [illegible] بالكنه [illegible] يحصل تصور الشيء بالوجه [illegible]

التصور [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] التصور [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] بالوجه [illegible] [illegible] متصوران بالذات [illegible]

ذي الوجه [illegible] [illegible] الوجه [illegible] [illegible] بالوجه متصور [illegible]

بالعرض مقصودا بالذات والمتصور [illegible] متصور بالعرض [illegible] [illegible]

[illegible] تصور الشيء بالوجه [illegible] بالوجه [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] تصور الشيء بالوجه [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] التصور [illegible] التصور بالوجه [illegible]

[illegible] شيء من [illegible] التي [illegible] تحصيل الكنه [illegible] من [illegible] [illegible]

[illegible] حصول [illegible] في الزمان [illegible] التصور بالكنه والتصور بالوجه [illegible]

[illegible] تصور الشيء بالكنه [illegible] بالذات [illegible] [illegible] تصور الشيء بالوجه [illegible] بالذات

[illegible] بالعرض [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] غير متناهية [illegible]

[illegible] التصور في التعريف [illegible] [illegible] بالكسر بالذات وبالموقوف [illegible] بالعرض

فعلى تقدير الدور يكون كل من الموقوف والموقوف عليه متصورا بالذات وبالعرض بالنسبة الى الآخر [illegible]

تقدير التسلسل يكون كل من التصورات الغير المتناهية متصورا بالعرض فيلزم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات

[illegible] [illegible] التصورات [illegible] الدور او التسلسل [illegible] لا يحصل [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] التصديق [illegible] امتناع حصول التصديق بدون التصور [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] طريق الاحالة [illegible] طريق الاستدلال [illegible] الاستدلال [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] الدليل [illegible] [illegible]

الذات [illegible] المطلق [illegible]

من حيث هو حاصل في الذهن اي العلم وان النظرية والبداهة لا يختلفان باختلاف الاشخاص [illegible]

[illegible] ينبغي تحقيق المقام وهو في غاية الغموض والانغلاق **قوله** مسلماً ذلك لكن لا نم ان هذا [illegible]

[illegible] والمعلوم بالعرض [illegible] كيف [illegible]

[illegible] الذهن [illegible] بالذات [illegible]

في الذهن اي المعلوم لا ما هو حاصل في الذهن من حيث هو حاصل في الذهن اي العلم سواء كان اختلاف في تعلقهما

بحسب التشخص لان العرض انما يتشخص بالمحل وحصول العلم [illegible] ممكن كما سبق [illegible]

[illegible]

[illegible] المقدمات [illegible]

[illegible] المصادرة [illegible]

المراد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ان النظرية والبداهة يختلفان باختلاف الاشخاص وان التوقف [illegible]

[illegible] بالقياس [illegible]

[illegible]

[illegible] الكواذب من حيث هو تصديق [illegible] الاوديب [illegible]

المشوب بالوهم يعقل الصرف [illegible] معارضة الوهم [illegible]

العقل [illegible] العقل الصرف [illegible]

الوهميات [illegible] والتفت بالمقدمات الى الصورة [illegible]

[illegible] وحصول الصورة [illegible]

[illegible] وحصول الصورة [illegible]

[illegible] وحصول الصورة من عموم وخصوص من وجه [illegible]

[illegible] النسبة [illegible] قوله [illegible]

الفكر يطلق على ثلثة معان الاول حركة النفس في المعقولات سواء كانت لتحصيل المطالب او لا

[illegible] وهو حركتها في المحسوسات والثالث الحركة من [illegible]

[illegible] من المطالب الى المبادي [illegible]

من المبادي الى المطالب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] العلوم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] من المبادي الى المطالب [illegible]

[illegible] حركة الاولى [illegible] بالمعنى الثالث [illegible]

[illegible] الانتقال الاول [illegible]

[illegible] النظر كالمترادف للفكر [illegible] كل معنى من معانيه [illegible]

[illegible] بينهما بان ملاحظة [illegible] معرفة النظر [illegible]

اطلاق الحركة [illegible] سبيل التجوز والتشبيه لان الحركة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الثانية [illegible] المعلوم [illegible]

[illegible] من المطالب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] فالقول [illegible]

[illegible] ومن المبادي الى المطالب على سبيل التدريج [illegible] قوله [illegible]

[illegible] النظر [illegible]

[illegible] الصناعة [illegible]

[illegible] النظر [illegible]

[illegible]

[illegible] الوجه [illegible]

طلب المجهول المطلق [illegible] المشتق [illegible] الذات [illegible]

[illegible] المشتق [illegible] الاول انه مركب من الذات

[illegible] العربية والثاني انه مركب من المشتق [illegible]

[illegible] السيد الشريف [illegible] مفهوم الشيء [illegible]

[illegible] الفصل [illegible]

[illegible] فان الشيء [illegible] هو الانسان [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الموصوف [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] كانت حرارة [illegible]

[illegible]

والذي ... [illegible] ... من الآتين ... [illegible]

... [illegible] قال ... [illegible]

... [illegible] ... الاستلزام ... [illegible]

... الاستلزام ... [illegible] ... وجه النظر والجواب ... [illegible]

ومعنى النظر ما ذكر ... [illegible] ... القانون ... بالطرق ... مطلقا سواء

كان ذلك العلم حاصلا من ... [illegible]

... [illegible] ... لا يستلزم ... [illegible] ... المحتاج اليه ... [illegible]

... [illegible] ... القانون ... [illegible]

الى القانون المخصوص الذي هو المنطق فان القانون ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... المنطق ... [illegible]

... [illegible] ... البحث والبيان ... [illegible]

... [illegible] ... التعريف على الوجه ... [illegible]

... [illegible] ... المسائل ... [illegible]

... [illegible] ... بين العلم والمعلوم ... [illegible]

... [illegible] ... الدلالة والموضوع ... [illegible]

[illegible]

... [illegible] ... التصديق ... [illegible]

... [illegible] ... المعلوم والمجهول ... التصور ... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible] ... قوله ... [illegible]

... [illegible] ... قوله يستنبط منها ... [illegible] ... الاستنباط ... [illegible]

... [illegible] ... الكبرى ... [illegible]

... [illegible] ... في جواب المعارضة المشهورة ... [illegible]

[illegible]

والعلم الاول اذ بحث في العلم الاعلى عن الاسباب [illegible] الوجود [illegible]

الى [illegible] موضوعه [illegible] التي [illegible] الوجود [illegible]

نفسه حيث قال موضوع العلم [illegible] قد اعرضه [illegible] من حيث هو [illegible]

[illegible] ثم [illegible] المساواة مثل العدد [illegible]

[illegible] فسما [illegible]

[illegible] عن [illegible]

المعتبرة في موضوعها [illegible] المبحث [illegible]

[illegible] ليس [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] باختلاف البراهين [illegible]

الفلك [illegible] والطبيعي [illegible]

ان له مبدأ حركة وسكون بالذات [illegible]

اشتركا في البحث عن كريته فان الجسم فهذا [illegible] من جهة ما هو [illegible]

من جهة ما هو طبيعي بسيط **قوله** لذاته او لما يساويه اي لا بواسطة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في [illegible] لما يساويه واعم او اخص منه مطلقا او من وجه بحسب الصدق او بحسب

التحقق [illegible] وبسبب البعد [illegible]

والتعجب اللاحق [illegible] والتعرّب وبحوهما [illegible] لان المراد من المساواة

مفهوما [illegible] وغيرها من النسب [illegible] المفهوم ولا شك ان مفهوم المتعجب

[illegible] حقيقيا [illegible] الى ان [illegible]

[illegible] فهو يصدق [illegible] لا بشرط شيء لاتحاده [illegible]

[illegible] بالصدق [illegible] على سبيل الحقيقة [illegible]

[illegible] الصدق هو قيام [illegible] الاشتقاق [illegible] والتحقيق ان الاعراض [illegible]

[illegible] الطبيعة [illegible]

من حيث انه [illegible] لا بشرط شيء [illegible] ومن حيث هو ماخوذ [illegible] الطبيعة الانسانية [illegible]

[illegible] الى [illegible] متعلق [illegible]

[illegible] عن الاحوال [illegible] على ما سياتي ويحتمل ان يتعلق [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

... نوع العرض الذي ... [illegible]

والسكون ... عرض ... من نوع العرض الذاتي ... [illegible]

... السكون ... موضوع ... موضوع ... [illegible]

... العرض ... موضوع العلم ... العرض الذاتي

... موضوع العلم ... [illegible]

... العرض ... موضوع ... [illegible]

... العرض الذاتي ... موضوع العلم ... الذاتي ... [illegible]

لعرض ذاتي مع ذلك العرض الذاتي كما يقال جسم المتحرك يمتنع ... قسري وطبيعي ... [illegible]

التحرك يخلو عن ارادة وهل الحيوان المريد يتخلف عن ارادة التحرك ... [illegible]

... [illegible]

وقد ... العرض الذي ... [illegible]

لا يثبت الا الموضوع ولا يبحث عنه في العلم فالاعراض الذاتية تعريف الموضوع هي الاحوال ...

وذكر بعد ببيان واما العوارض الذاتية في تعريف المسائل فكان المراد منها العوارض الذاتية

... الموضوع ... فان العرض الذاتي ... [illegible]

... التفصيل

... يبحث عنها في العلوم ... [illegible]

... العلم ... [illegible]

... موضوع المسألة ... محمول المسألة ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الزوجية والفرد [illegible] للعدد باعتبار [illegible]

قوله وانه قد تقرر [illegible] جواب اخر عن السوال الاول [illegible]

[illegible] محمولات المسائل [illegible]

عن [illegible] العلم من حيث العموم والخصوص [illegible]

[illegible] من [illegible] الجزئيات [illegible]

[illegible] بالشمل [illegible] القابل بان يكون هو مع [illegible]

المقابل محمول [illegible] اخرى [illegible] الغرض العلمي [illegible] لعدم تعلق غرض [illegible]

[illegible] العلم الطبيعي [illegible] الطبيعيات [illegible] العلوم الكلية [illegible]

العلوم [illegible] ذلك [illegible] او ساكن [illegible]

[illegible] جسم فلكي او عنصري ثم النظر في الاجسام الفلكية [illegible]

[illegible]

[illegible]

جزئية يصدق عليه نحو الحيوان في نحو [illegible] لا هو [illegible] مفهوم [illegible] منه او لا [illegible]
من حيث [illegible] يحصل [illegible] من [illegible] موضوع [illegible] ان انسان او اشار [illegible]
[illegible] والاعتبارية [illegible] الدلالة [illegible] فمفهوم الدلالة
دون علم الدال لم يعتبر اللزوم كما هو المشهور لان العلم بها اعم من التفرقة والتبعية لانه اعم من
التصور والتصديق ومن [illegible] حصول التصور [illegible] لا بطلق اعتبار اللزوم واما الحقيقة
لم يعتبر [illegible] فهو الدلالة الوضعية [illegible] في منطق الشفاء [illegible] وجد في [illegible]
من اعتبار اللزوم فهو [illegible] تقدير صحته يستلزم اللزوم ولو سلم فهو متعلق بالكون لا بالعلم [illegible]
[illegible] قبل العلم بالعدم [illegible] اللزوم وبعد العلم بها اللزوم [illegible] علاقة [illegible] ای علاقة [illegible]
لذاته الدال والمدلول [illegible] عن اللزوم العقلي [illegible] ان العلة [illegible]
[illegible] الطبيعية [illegible] الطبيعة [illegible] الدلالات الثلث [illegible] العلم
بالدال والمدلول والعلاقة بينهما [illegible] العلم المتقدم هو علم المدلول مطلقا
هو علم المدلول [illegible] الدال [illegible] المتقدم به العلم [illegible] والمتاخر هو الا [illegible] العلم التصديقي فيتوقف
[illegible] بالنفس [illegible] المشهور من تخصيص الدليل [illegible]
ان الدلالة [illegible] دلالة عقلية [illegible] لزوم عقلي [illegible] تقبل [illegible]
في الدلالة العقلية [illegible] حتى لو فرض [illegible] كانت [illegible]
الوضعية والطبيعة [illegible] وطبيعي هو بالعلاقة [illegible] ينتقل الذهن [illegible]
[illegible] الطبيعة احداث الدال عند حدوث المدلول [illegible] في الدلالة [illegible]
الدال [illegible] المدلول [illegible] دلالة [illegible] بالعادية [illegible] بالعكس [illegible] فيها [illegible]
طبيعة [illegible] كانت من قوة [illegible] فالدلالة طبيعية والدلالة
على [illegible] الكامل [illegible] اقسام [illegible] خمسة [illegible]
[illegible] من [illegible] الشريفة الشريفية [illegible] بعدم [illegible] المحقق
[illegible] اساس [illegible] وان فرق بان [illegible] وذلك لانه [illegible] الطبيعة يكون
[illegible] عقليا ويكون [illegible] دلالة عقلية فان [illegible] فيها [illegible] بين الدال والمدلول
[illegible] اللزوم [illegible] سواء كان [illegible] الطبيعة او غيرها [illegible] ولا [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] الدلالة العقلية [illegible]

[illegible] الدلالة المطابقة [illegible] فانه [illegible]
[illegible] جامعا [illegible] وتمام [illegible]
[illegible] النقض [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] التام [illegible] بالقوة او بالفعل [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] موجود [illegible]
[illegible] فان [illegible] وجود [illegible]
[illegible] فوق التام [illegible] الوجود [illegible]
وهو [illegible] وجوده [illegible] فان [illegible] لزوم [illegible] ان [illegible] الملتزم [illegible]
[illegible] اللزوم وهو عبارة عن عدم [illegible] والجزئية [illegible] الوضع [illegible]
[illegible] فان [illegible] سواء كان [illegible]
[illegible] فان قلت [illegible] الدلالات الثلث من [illegible] الحيثيات على ما ذكر [illegible] النقض
[illegible] عقليا [illegible] الدلالة [illegible] حيثية [illegible]
حيثية عدم [illegible] النقض [illegible]
[illegible] التعريفات [illegible]
الدلالة [illegible] الدلالات الثلث [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] التحقيق [illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] في الغرض [illegible]
[illegible] غير معقول [illegible] بالوضع [illegible]
[illegible] متعلق بالدلالة والمدلول [illegible] حيثية عدم [illegible]
[illegible] الدخول [illegible] الاطلاق [illegible] الدخول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

... [illegible] ... التي الموضوعية وقد اشتهر بينهم ...
جزء المعنى ... [illegible] ... خارج ...
... [illegible] ... خارج ...
موضوعة للمعنى ... دون ... [illegible] ... الموضوع ...
... [illegible] ... **قوله** بان يمتنع تجرد ... وهذا اللزوم ليس بمعنى امتناع
الانفكاك بل ... [illegible] ... الذهن بسببه من الملزوم الى اللازم ...
فرض ... [illegible] ... النبات ... [illegible] ... في المطول ... امتناع
... [illegible] ... في بعض الاوقات ولو حمل الكلام على ظاهره يخرج كثير من الدلالات
المجازية ... [illegible] ... دلالات التضمن والالتزام ... بانحصارها فيها **قوله** لانه لا ...
... [illegible] ... من اللزوم فهو ... الدلالة الوضعية ... اللفظ ...
... [illegible] ... اهل العرف ... [illegible] ...
كل ما هو ... [illegible] ... الدلالة العقلية ... الدال ... والقرينة ...
... [illegible] ... الموضوع ... [illegible] ... باعتبار ...
... [illegible] ... الوضعية ... [illegible] ...
... [illegible] ... الوضع ... القرينة ... باعتبار اللزوم في الدلالة ...
... [illegible] ... فيه ... **قوله** ... المستعمل اللفظ ... الدلالة ...
... [illegible] ... عند اهل العربية ... الموضوع له ... استعمال ...
... [illegible] ... من عدم استلزام المجاز ... الاستعمال ...
من قبيل ... المجاز ... [illegible] ...
كل ما يحصل ... [illegible] ... التضمن والالتزام **قوله** فهذا ... الذاهب اهل العربية
الى ان الدلالة مطلقا تابعة لاستعمال اللفظ ... فان كان ...
في ... المطابقة كانت الدلالة ... المستعمل ... التضمن والالتزام كانت الدلالة
... [illegible] ... التضمن والالتزام ... [illegible] ...
... [illegible] ... ذكره ...
المنطق ... [illegible] ... المطابقة ...

قال الدلالة المطابقة هو المقصود ... [illegible] ... في اللفظ ... الاستلزام ...
... مستقلا في اللفظ ... [illegible] ...
الدلالات المطابقة ... [illegible] ... والقصد ...
فالتضمن والالتزام عندهم ... المطابقة ... [illegible] ...
... الدلالة مطلقا ... [illegible] ... المطابقة ... التضمن والالتزام ...
... المطابقة ... الالتفات والقصد ... [illegible] ...
... [illegible] ... الالتزام ... المطابقة على سبيل التحقيق ... [illegible] ...
بحل بخلاف حقيقة ... دلالة التضمن والالتزام ... [illegible] ... القصد ...
وقصد السامع ... [illegible] ... اهل العربية ... دلالة ... الدلالات الثلث
هي دلالة التضمن والالتزام على مذهب المنطقيين ولا يلزم على اهل العربية ...
والالتزام عند اهل العربية ... في المطابقة ... المستند الى الوضع النوعي ...
... [illegible] ... المنافية ... اهل العربية ...
ولو ... [illegible] ... تابعة للمطابقة كما هو مذهب ... المنطق ... **قوله**
في الحاشية ... تابعة للالتفات ... الموضوع له ... الالتفات ... بالموضوع له ...
... [illegible] ... وحدة الالتفات ... وحدة ...
الدلالات فان الالتفات ... [illegible] ...
... **قوله** ... مستندة الى الوضع ... [illegible] ... اللفظ ...
... [illegible] ... بالحقائق والوضع النوعي ... الواضع بان كل لفظ ...
... [illegible] ... لفظ ... [illegible] ...
من ... [illegible] ... الوضع ... المجاز ... الوضع النوعي التحقق ...
تعيين الواضع بان كل لفظ ... الدلالة ... قرينة ... ارادة ...
... [illegible] ... تلك القرينة ... [illegible] ...
... [illegible] ... المطول ... [illegible] ...
... [illegible] ... النقل ... [illegible] ...
... [illegible] ... الاطلاق ... المجاز ... [illegible] ...

بين الكلامين بان التحقيق [illegible] النوعي [illegible] على [illegible] الاول [illegible]
وان في وضع نوعي [illegible] الالفاظ [illegible] هو الاول [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] التبعية في الوضع عند اهل العربية [illegible] الوضع لا يكفي
[illegible] معها الاستقلال في الالتفات فان مطلق الدلالة عندهم يستلزم [illegible] فيلزم
الدلالة التابعة في الالتفات [illegible] الدلالات الثلث كما مر [illegible] في حاشيته فان [illegible]
[illegible] بهذا [illegible] دفع النقض [illegible] الشمس ونحوهما على التعريف للدلالات الثلث بان
يقال المراد بالوضع في تعريفاتها هو الوضع الواحد المخصوص وهو الوضع بازاء الكل [illegible]
[illegible] زيادة قيد الحيثية كما هو المشهور فلا تغفل **قوله** فلتحقق البسائط في الذهن [illegible]
[illegible] وامكان التحليل العقلي الى الاجزاء الذهنية الغير المتناهية على نحو انقسام المقادير [illegible]
[illegible] جزء الجنس [illegible] التجرد [illegible] فان تحقق بان جزء له بالفعل في الذهن [illegible] حيث يتحقق
فهم الكل بدون فهم الجزء وتقدير لزوم التضمن للمطابقة لا يصح لانتفاء التركيب في الجزء على سبيل الحقيقة
مع ان [illegible] على استلزام التركيب الذهني للتركيب الخارجي كما ذهب اليه البعض وقد تقرر في
[illegible] نفي التركيب الذهني والخارجي [illegible] الواجب [illegible] فان فسر اللازم العرفي بما [illegible]
تصور الملزوم [illegible] فهذا الجواز [illegible] ان فسر بما يقبل الذهن [illegible]
[illegible] لان كل [illegible] مع بعض [illegible] علاقة مجازية [illegible]
الايضاح اي بيان [illegible] الدلالة [illegible] فان الامكان بدون التعقل [illegible]
العلم بعدم الاستلزام وهذا [illegible] لا تخصوصية [illegible] الملزوم [illegible]
بالوجوب لا بالامكان [illegible] احتمال اخر هو ان يراد من الجواز الامكان العام في طرف [illegible]
انهم اوردوا ذلك تنبيها على الحكم البديهي فان الحكم بعدم الاستلزام المطابقة للالتزام على التقدير
[illegible] الملزوم [illegible] انا نعقل كثيرا من المعاني مع الذهول [illegible] **قوله** [illegible]
كما يجوز بسيطا [illegible] قد سبق عدم استلزام المطابقة [illegible] ان كان في المركب ثبت عدم
استلزام التضمن [illegible] البسيط [illegible] مركب كذلك [illegible]
[illegible] **قوله** فان استلزام [illegible]
عدم استلزام [illegible] استلزام [illegible] عدم [illegible]
[illegible] اللزوم العرفي **قوله** [illegible] لزوم [illegible] وذلك لان الوجوب

[illegible] المشهور [illegible] من المتكلمين [illegible]
[illegible] الذهني فيكون [illegible]
[illegible] لان [illegible] باستلزام [illegible] **قوله** [illegible] على المشهور [illegible]
[illegible] على المشهور [illegible] لان [illegible] العلماء [illegible]
جزء [illegible] الحيوان الناطق [illegible] الاول [illegible] اعتبار [illegible]
[illegible] اعتبار القصد [illegible] الدلالة [illegible] يكفي [illegible] **قوله** [illegible] ان كانت جزئية [illegible]
لان دلالة الوضعية هي الدلالة [illegible] من العلم بان هذا اللفظ المسموع [illegible] لان [illegible]
[illegible] المخصوص [illegible] فالدلالة التي تحصل بعد العلم بهذه الدلالة والاستعمال [illegible]
[illegible] العلم مطابقا للواقع [illegible] الدلالة الوضعية المطابقة واما الدلالة [illegible]
[illegible] من قبيل [illegible] صورة [illegible] من الالفاظ [illegible]
[illegible] الحيوان الناطق على تقدير العلمية [illegible] على شيء لان الالفاظ [illegible]
[illegible] على شيء [illegible] اعتراض بعض المتاخرين كصاحب المحاكمات وغيره بان من علم
وضع لفظ [illegible] ذلك اللفظ [illegible] معناه سواء كان [illegible] الالفاظ [illegible]
[illegible] فالاستعمال هو اطلاق اللفظ وارادة المعنى [illegible]
[illegible] المنطق [illegible] التعليم [illegible]
[illegible] اجزائها على شيء [illegible] من اهل النظر [illegible] ان يراد انها لا يدل
[illegible] الكل [illegible] اجزاء اللفظ على معان لكنها لا يكون اجزاء [illegible]
[illegible] هذه الزيادة غير محتاج اليها [illegible] وذلك لان اللفظ
[illegible]
[illegible]
[illegible] من اهل [illegible]
[illegible]
[illegible] دلالته على [illegible]
[illegible]
[illegible]

السامع فائدة تامة وليصح السكوت عليه بالنسبة الى ... الا انه ... فانه ... رفوائد

... ما يعتد تركيب من حرفين والمركب التام منها هو الاول الذي ... والمسند اليه

نوع المركب الذي هو المسند فقط او المسند اليه كذلك او على المرائي من حرفين والمركب التام منها هو

الاول ولعله تقييد المشهور والا في ... نفسه هو المركب من المسند والمسند اليه ثم التعريف التعريف

لفظي فلا يلزم الدور حيث اخذ فيهما الاسناد الذي هو نسبة تامة ولا يرد ان ... التعريف وان

التعريف اللفظي لا يجوز بالاخص ودون ... بالاعم كما سبق قوله وهو التام الصادق

والكاذب فانه يصدق على افراده على سبيل التوزيع والتعريف بيان لصدق على كل

فرد من المعرف فكانه اشار الى الخبر بديهي وما ذكره تعريفه ليس تعريفا حقيقيا بل تنبيها على

الا ... يرد على التعريف المشهور الدور الناشي عن اخذ الصدق والكذب والنقيض المأخوذ

عن لفظ الاحتمال وبالاعتبار المطابقة الصدق كما هو المشهور قوله وهو التام الذي لا يحتمل

ان التقابل بين الخبر والانشاء تقابل العدم والملكة لان العدم ... والانشاء حقائق

مختلفة كالامر والنهي وغيرهما ... اختلاف لوازمها المستلزم لاختلاف ملزوماتها

بل الظاهر ان بين الخبر والانشاء تضادا حقيقيا بين ... تضاد المشهور بانه ... وضعا ...

او ... اليه التركيب التوصيفي يستدعي ان يصدق كل من الجزئين على الآخر ... التركيب

الاضافي لا يستدعيه ولذا جاز في الاول ... حينئذ بما لا يصدق عليه الكل ومن اللغة كالحيوان

وعدم البصر قوله كقولك آه وكقولك ضرب عمرو وازيد فقولك ضرب عمرو وازيد وقولك كتب

بالقلم قولك كتب بالقلم زيد وبالجملة مركب تكون النسبة ... فلا ... الا يكون التركيب مقيدا

بالوصف والاضافة مركب من الفعل مع المفعول او الظرف ... وما والمركب من الموصول

... مركب تقييدي وليس باضافة ولا توصيفي قوله ... المركب اذا الحروف فان المعتبر

ادلة التركيب من الاجزاء الدالة المرتبة والا ... الكلام والتنوين كالاصل ... معناه

مستقل ... معناه متعلق ... فلا ... العروض ... الفرق بين ...

... ان ... فمنافاة بين الاداة بان ... الكلمات مستقل بالمفهومية ... واسطة ...

وان كان ... واسطة ... ومع الاداة غير مستقل ... والفرق بين الكلمات

ومطلق الاسماء وبين الاداة ... فيها ... على ...

والتوجه بالذات ... الكلمات ... والاسماء ... الادوات ...

... فهم فيما ولم ... التقييد ... الابتداء ... المتصف بالمقابل ... بمعنى ان ... بعضها ...

لكن الواضع ... في ... الغير ... ثلاث التقرير ... تحقيق

الفرق بين الحرف ... لا ... وما ... الكلم ... الاسم ... المراد ... منهم ان ... مشتملة

مشتملة على ... والاسماء ... وترتيب الحروف ... مشتملة على

اجزاء الحدث والنسبة ... والزمان ... ودلالة الفعل على الحدث والنسبة الى الزمان ...

وانت تعلم لا فرق بين النسبة والزمان ... في ... جزء ... ان ...

نسبة ... جزء ... الزمان ... النسبة الى ... جزء لنفس ... الا ...

الا ... الزمان ... مدلول ... لا يستقل ... المعلوم ان

غير مستقل ... من ... النسبة ... ان ...

... لا ... الوجود ... الاسم ... فان الاستقلال ... مستقل ...

... في ... النسبة ... مستقل ... بحسب ...

... الدلالة ... التنوين ... مع ...

... الدلالة ... غيرهما ... مع ...

... الواقع ... مع معرفة ...

... الدلالة ... قوله ... غير ...

... الزمان ... الزمان ... النسبة ...

... قوله ... اهاد ... او ...

... الزمان مثلا ... الزمان لدلالة عليه

... الزمان ... الدلالة ...

... الوجود ... الوجود ...

والزمان ... بالمفهومية اما الاول فلما سبق واما الثاني فلان الزمان المعتبر فيها

... لا يصح ... عليها ... المجاز ... الا

... والكلمات الحقيقية ... الدلالة ... الزمان ... في الاستقلال

... ان الاداة ... الدلالة ... الاستقلال ...

... في ...

بحقيقة ... الاداة الا ... [illegible] ... ان على كون ... التي ... [illegible]

... الذي ... ذكره من قبل ... [illegible] ... ولعل ... [illegible]

الى ... اخرى والالفاظ ... وكانه ... [illegible] ... نسبة الكلام ... تحقق ...

... الحقيقة ولا يتوهم ... النسبة ... [illegible] ... استقلاله فانه ...

منتقض ... اعتبار عدم التعيين ... [illegible] ... عدم الاستقلال ... [illegible] ... عدم ...

التعيين ... [illegible] ... من ذلك ان ... والاداة ... النسبة ...

التعين والوجودية ... [illegible] ... بحسب ... الاعتبار ... [illegible]

... عدم ... [illegible] ... يستلزم الاستقلال ... [illegible]

... ان كان ... [illegible] ... غير مستقل ... المفرد ...

... [illegible] ... الكلمات ... [illegible]

[illegible]

الثلثة ... عدم ... [illegible] ... باعتبار ...

عدم التعيين ... اعتبار التعيين ... [illegible]

[illegible]

... بالدليل ... [illegible] ... الكلام ... [illegible]

المستقل ... [illegible] ... الالفاظ ... [illegible]

... [illegible] ... الوجود ... [illegible]

... النسبة ... [illegible]

... [illegible]

... الفرق ... [illegible]

... [illegible] ... بالذات ... [illegible]

بالذات ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... والادوات ... [illegible]

... [illegible]

هو ... ذلك ... تابع ... المعنى ... [illegible]

... [illegible] ... في المحسوسات ... [illegible]

تابع ... [illegible] ... الوجود ... [illegible]

... [illegible] ... بالذات ... [illegible]

الاطراف ... [illegible]

... العرض والفرق بين ... [illegible] ... في الفهم ... [illegible]

... ما ذكره ... القسم الاول ... النسبة ... [illegible]

... غير مستقل بالمفهومية ... [illegible]

... [illegible] ... النسبة ... [illegible]

... المشهور ... [illegible]

... المشهور ... [illegible] ... باسم ...

كل لفظ دال ... [illegible] ... الاسم ... الكلمة ... المفرد ...

المطلق لان كلا من الكلمة والادوات ... [illegible]

بالكلية ... [illegible] ... السيد ... [illegible]

... [illegible] ... المطلق ... [illegible] ... الكلمة والادوات ...

... [illegible] ... العموم ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... المشترك ... [illegible]

... [illegible] ... التشخص ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

... [illegible] ... المتاخرون ... [illegible]

... [illegible] ... المحققين ... الالفاظ موضوعة للصور الذهنية ... [illegible]

... [illegible] ... الصورة ... [illegible] ... الجزئيات ... [illegible]

... [illegible]

55

جزئيا بوجه ما [illegible] بل [illegible] لا يكون الا [illegible] معلوم [illegible] هو معلوم بنفسه فا
الجزئيات معلومة بوجه كلي [illegible] وذلك الوجه [illegible] معلوم دون الجزئيات [illegible]
[illegible] في الذهن في علم الشي بالوجه [illegible] الوجه وجه الشي قلت الموضوع [illegible] يكون
مقصود [illegible] بالذات سواء كان معلوما بالذات او بالعرض كما ان المحكوم عليه كذلك قال
قوله ولا شك ان المعتبر [illegible] في التقسيم الاول هو اللفظ المفرد من حيث ان له معنى
واحد [illegible] وسائر المبهمات معانيها متعددة كما ان المشترك معناه متعدد الا ان
الوضع فيها واحد وفي المشترك متعددة فخارج [illegible] المقسم كما [illegible] عنه [illegible]
[illegible] في القسم الثاني مع انها ليست [illegible] يفوت الحصر المستفاد منه [illegible]
جوابا اخر وقال الاولى في الجواب ولكن لو قال الصواب في الجواب لكان اولى [illegible]
الى جواز حمل الوضع في التقسيم الثاني على الوضع الخاص في ضمن [illegible] الغائب [illegible]
الى انه كونه لفظا او معنى او حكما والمذكور [illegible] ذكرا [illegible] جزئي [illegible] كما قال
السيد قدس سره في حاشية شرح المختصر وما قال في حاشية شرح المطالع هو موضوع للجزئيات
المنذرجة تحت قوله كل غائب مفرد مذكر سواء كانت جزئيات حقيقية او اضافية [illegible]
فان هذا التعميم مع قطع النظر عن خصوصية الذكر واما اسم الاشارة [illegible] ظاهر فانه
موضوع لما هو جزئي محسوس واستعماله في غيره على سبيل المجاز قوله [illegible] موضوعة
[illegible] هذه الاطلاقات المجازية [illegible] الحقيقي خصوصا في اطلاق العام على الخاص
ومن البين انه لا يلاحظ عند اطلاقها المعنى الكلي فالقول بانها موضوعة [illegible] قال
السيد قدس سره في حاشية المطول لو كان [illegible] وكذلك لا اختلف ائمة اللغة في عدم [illegible]
المجاز للحقيقة ولما احتاج [illegible] الاستلزام [illegible] نادرة وفيه نظر اذ [illegible] هذا القول
الاختلاف انما هو في المجاز الذي لم [illegible] الوضع [illegible] الموضوع له [illegible]
تشخص معانيها فان قلت [illegible] انها على هذا القول [illegible] العلم [illegible] الوضع مع انها على
هذا القول [illegible] خارجة عن المقسم اي متحد المعنى لان المراد [illegible] الحقيقي والمجازي بدليل
[illegible] اقسام كثير المعنى قلت [illegible] واحد كما ان [illegible]
[illegible] فالمقسم [illegible] اللفظ المفرد [illegible] تشخصه [illegible]
[illegible] العلم الجنسي [illegible] ان [illegible]

[illegible] الفرد [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] العلم [illegible] كلي [illegible] العلم
[illegible] الخاصة بالعلم لكونه مقيدا [illegible]
بالمعرفة فان [illegible] الذهني لا [illegible] العموم [illegible] الاطلاق [illegible]
هو التشخص وذهب بعض [illegible] الى ان علم الجنس موضوع [illegible] الشخصية
[illegible] يكون [illegible] يكون اطلاقه على الافراد [illegible] مجازا [illegible]
[illegible] المعرفة [illegible] جزئي كما ان النكرة [illegible] المعرفة [illegible] الشخص
[illegible] التشخص وعدم الشركة [illegible] الجنسية [illegible] تقديرية [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] السيد [illegible] ان العلم الجنسي علم حقيقي والعلم الشخصي [illegible]
[illegible] في الذهن [illegible] التعميم [illegible]
الاصطلاح قوله [illegible] بصدق [illegible] لا في [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] الافراد [illegible] الصدق [illegible] المحمول [illegible]
افراده [illegible] فالمتواطي كالانسان بالنسبة الى افراده [illegible] الحقيقي
[illegible] المتواطي يتحقق في المشتقات [illegible]
[illegible] يتحقق في المشتق فقط [illegible] المحشي المحقق [illegible] والفاضل [illegible]
[illegible] لذاته او لما [illegible] الحقيقي لذاته وكذا [illegible] لنقيضها [illegible]
ان [illegible] الاستقصاء والاقتصار [illegible]
الوجهان فيهن آخرين [illegible] الاول [illegible]
[illegible] الصدق [illegible]
[illegible] بالوجود والصدق [illegible] القبيل [illegible]
الاول [illegible] بالوجود [illegible] ليس [illegible]
[illegible]
[illegible] ان الاشتراك [illegible]
[illegible]
[illegible]

من التخييل لمفهوم الاسود مقيدا بالتشكيك بين الاسود ان معينين [illegible]

از يرين لاجزيمين انه الكثير [illegible] المتحقق منه [illegible] الاخر [illegible] اي ابتداء

او نقل فانه فرق بين المشترك والمنقول بالنقل [illegible] مع اشتراكهما في الوضع [illegible] المنقول على

قسمين الاول ان يعتبر العلاقة بين المنقول عنه واليه حين النقل والثاني ان لا يعتبر وربما يختص

الاول باسم المنقول والثاني باسم المرتجل ثم قيد المنقول [illegible] في عرف الاصوليين قد اختلفوا

في المنقول الشرعي فذهب بعضهم الى ان الصلوة والصوم ونحوهما مجازات لا وضع فيها والمسلم ان عبارة

الشرع مشتهرة بان الوضع في المنقول هو النقل والشهرة ولهذا ذهب بعض العلماء الى ان [illegible]

المشهورة من قبيل [illegible] لكن من ذلك ان [illegible] في وضع الالفاظ [illegible] في وضع

اللغوية الابتدائية قوله ولا يخفى عليك انه لا يخفى عليك ان الحيثية معتبرة ههنا كما نبهنا عليه على تقدير

ان يجعل التقسيم الى المشترك وغيره تقسيما مستانفا ايضا لابد من قيد الحيثية فان المنقول يجب الوضع

الاول حقيقة في المنقول عنه ومجاز في المنقول اليه ويجب الوضع الثاني بالعكس فقال [illegible]

اللغوية قيد الحيثية [illegible] في تعريفات الامور التي تختلف باختلاف الاعتبارات الا انه كثيرا ما

[illegible] من اللفظ [illegible] تعلق الحكم بالوصف المشعر بالحيثية [illegible] اي يكون

[illegible] الى ان [illegible] جزئيات والكلية بنفس الصورة الحاصلة من حيث هي [illegible] هو النظر [illegible]

مع قطع النظر عما هو خارج عنها وان المراد بالفرض ههنا التجويز العقلي بحسب النظر لا التقدير

الذي هو معاد مقدم الشرطية [illegible] الا يكون الجزئي جزئيا ولا التجويز العقلي بحسب النظر الخارج

والا لا يكون بعض الكليات كليا ولعلك تفطن منه ان الجزئية والكلية يختلفان باختلاف

نحو السواد قوله فانه يقع [illegible] مقدم [illegible] الاولى على فرض صدق الجزئي

على كثيرين ظاهرة ودلالة الشرطية الثانية لان الفرض [illegible] صدق [illegible] على كثيرين على تقدير

عدم الجزئية لا يمكن بدون فرضه وفيه ان وقوع الفرض بهذا [illegible] النظر الى [illegible]

معتبرة ههنا قوله فانه الفرض [illegible] المحال الجزئي في الفرض [illegible] التجويز العقلي فان [illegible]

[illegible] النظر الذي [illegible] الفرض فليس بمحال وان كان [illegible] يجب النظر الا انه [illegible]

[illegible] في الفرض بمعنى التقدير [illegible]

[illegible] من قبيل الفرض

[illegible] ولا [illegible]

٢٧٧

57

[illegible] لا [illegible] الصورة [illegible] الخيالية لصورة [illegible] والعقلية [illegible]

فانه على النقد [illegible] الافراد وتشابهه [illegible] والا [illegible] الافراد [illegible]

فيه [illegible] في الصور الخيالية فان كل صورة [illegible] يمكن تخيله [illegible] يجب [illegible]

[illegible] تجريده عن المادة وتجريد المادة عن الانتشار [illegible] على الكثرة [illegible]

قوله بان الطفل في مبدا [illegible] لعل وجهه ان الحس المشترك في الطفل [illegible]

الصورة [illegible] الخارج [illegible] في الصورة [illegible] الصورة [illegible] على كثيرين

قوله وبعد ذلك [illegible] المنتشر والفرد [illegible] اعتبار [illegible]

معتبرة في حقيقته [illegible] على كثيرين على وجه البدلية كالصورة الحاصلة للطفل والتاليان

يكون [illegible] غير متعين عند الذهن فهو لا يصدق [illegible] على كثيرين [illegible]

ولا على وجه البدلية بل لا يصدق عند الذهن عليها [illegible] البدلية كالشبح [illegible] الضعيف البصر واما

مفهوم الفرد المنتشر فهو مفهوم كلي يصدق في نفسه على كثيرين على وجه الاجتماع كمفهوم الشخص

قال [illegible] في [illegible] على [illegible] يرتسم في خيال الطفل هو صورة شخص رجل وصورة شخص

من غير ان يميز [illegible] عن رجل ليس [illegible] وامراة [illegible]

وهو الخيال الذي يرتسم فيه هو خيال [illegible] الذي يسمى منتشرة [illegible] شخص منتشر [illegible]

شخص منتشر لما [illegible] لا يخلو [illegible] من [illegible]

او [illegible] انما يقع عليها [illegible] المنتشرة [illegible] الاسم [illegible]

[illegible] الشخص المنتشر [illegible] شخص [illegible]

[illegible] رجل او امراة [illegible] شخص [illegible] غير منقسم [illegible]

[illegible] المعنى [illegible] وحصل منها معنى واحد [illegible]

[illegible] والمال [illegible] المتعين ولا [illegible]

[illegible] الحيوان [illegible] الشخص المنتشر [illegible]

ان يكون [illegible] شخص [illegible] والمعنى [illegible] يكون [illegible]

[illegible] بعيد [illegible] والنجو [illegible] الامور [illegible]

في [illegible] جزء [illegible] في السفينة [illegible]

[illegible] السفينة [illegible]

[illegible] بالنسبة الى المتصور [illegible] الى تقسيم [illegible] الجزئي [illegible]
[illegible] الجزئي [illegible] الشي [illegible]
[illegible] لان يصدق على الكثيرين ولا يمتنع [illegible] الكثرة [illegible] دليست [illegible]
لى شخص دون شخص [illegible] المعتبر في الكلي هو الاشتراك بين كثيرين على وجه الاجتماع [illegible]
وهذا القسم من [illegible] المنتشر هو الاشتراك على سبيل البدلية دون الاجتماع لان الواحد معتبر فيه
[illegible] ان الكلي في نفسه يقبل الاشتراك على وجه الاجتماع وهذا القسم من المفرد المنتشر لا يقبل في نفسه
يقبل على وجه البدلية والقسم الاخر بنفسه [illegible] الاشتراك [illegible]
على وجه البدلية والمراد بنفسه فلا يقبل على وجه الاجتماع ولا على وجه البدلية فليتامل
المنعوت بها المراد هو بالامتناع الامتناع الذاتي [illegible] الغيري [illegible] ولو [illegible]
ممتنع بالغير والامكان الامكان العام المقيد بجانب الوجود [illegible]
الممتنع [illegible] ولو قال [illegible] افراد [illegible] ممتنع او [illegible]
لم [illegible] الوجهان [illegible] امتناع جميع الافراد [illegible] امتناع الكلي وامكان بعضها
[illegible] كالكواكب [illegible]
[illegible] الافراد [illegible] التناهي [illegible]
[illegible] كعلوم الله تعالى [illegible]
الا [illegible] فان [illegible]
[illegible] القدماء [illegible]
[illegible] النفوس فان عدم تناهيها [illegible]
[illegible] العلوم [illegible]
[illegible]
[illegible] السفرة في الهيات [illegible]
[illegible] موضوعات القضايا [illegible]
[illegible] فان قيل [illegible]
[illegible] الموجودة [illegible] والنهايات [illegible]
[illegible] فان [illegible]

[illegible] البحث بانه [illegible] جنس [illegible] والكلي [illegible] لا [illegible] مفهوم من
[illegible] الوجه العام [illegible] بان الوجه الاول [illegible] عن الجزئي وسلم [illegible]
[illegible] من [illegible] الحكم [illegible] والجزئيين والجزئي والكلي جميعا
[illegible] تقسيم المفهوم الى الجزئي والكلي [illegible] والكلام مع المغايرة [illegible] النعاية [illegible]
اليه وهو الجزئي [illegible] الاعتبار والثاني التغاير في الالتفات والكلام [illegible]
[illegible] التصادق [illegible] الملتفت اليه [illegible] الالتفات [illegible]
[illegible] الشي على نفسه [illegible]
فيه بحث [illegible] قول القائل [illegible]
[illegible]
[illegible] التغاير [illegible]
[illegible] فان [illegible]
[illegible] فان الموضوع [illegible] مصداق الحمل وهو [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] ذات واحدة
[illegible] امكان فرض صدق المعنى [illegible] الكثيرين [illegible]
[illegible] واما [illegible]
وذلك [illegible] الكلي مع التقييد [illegible] من حيث هو [illegible] والفرد هو [illegible] مع التقييد [illegible]
وكل منهما [illegible] الاعتبار [illegible] بين هذا الكاتب وهذا الضاحك مثلا [illegible]
في [illegible] التصادق [illegible] لان التصادق
[illegible] التصادق [illegible] بالتصادق [illegible]
[illegible] التصادق على الاعم من المعنى الحقيقي [illegible] مطلق
[illegible] من جانب واحد او من جانبين [illegible] المجاز [illegible] استعمال اللفظ في معنى مجازي [illegible]
المعنى الحقيقي [illegible] العرض [illegible]
عموم المجاز [illegible] المعنى الحقيقي [illegible]
[illegible] والا [illegible]
[illegible]

وههنا شك مشهور وهو انه يجب ان يصدق احد من النقيضين [illegible] بالصدق [illegible]
ومرجعهما الى موجبتين كما في [illegible] المذكورين على موضوع [illegible] لا آخر عليه فان [illegible]
بينهما لا مساواة فيما عليه [illegible] وما يلزمه [illegible] انتفاء الموضوع هو الثاني دون الاول [illegible]
[illegible] في ذلك التقدير لا يصدق [illegible] على شيء من المفهومات [illegible] وقد يجاب [illegible] الدعوى
[illegible] نقيضي الامكان ما ليس [illegible] عقد الحمل مطلقا فلا حاجة الى التجنيس [illegible] بالمعروف [illegible]
[illegible] وقد يجاب بان القضية المذكورة في هذا اذا كان التناقض في المفردات في قوة [illegible]
في القضايا [illegible] الكلام في تحقيقه انشاء الله تعالى اما الاول فلانه [illegible] والتناقض [illegible] الخصوص
والعموم مطلقا [illegible] الموجبة الكلية من جانب الاخص والسالبة الجزئية من جانب الاعم [illegible]
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان فلو لا يصدق نقيض الاعم على كل ما صدق عليه
نقيض [illegible] بل يصدق على [illegible] عين الاخص يكذب الموجبة الكلية ولو صدق نقيض الاعم
[illegible] صدق سلبه نقيض الاخص يكذب السالبة الجزئية [illegible] والسالبة [illegible]
والموجبة المعدولة عند وجود الموضوع مثلا [illegible] فاذا صدق بعض الحيوان لا انسان فلو
صدق اللاحيوان على كل لا انسان يلزم اجتماع الحيوان واللاحيوان وهذا [illegible] اشكال
مشهور وجوابه لو كان نقيض الاعم [illegible] نقيض الاخص لزم اجتماع النقيضين لان الاخص
اخص من الممكن العام فلو كان نقيض الاعم اخص من نقيض الاخص لزم صدق قولنا كل ما ليس
بممكن بالامكان العام ليس بممكن بالامكان الخاص [illegible] نقيضه [illegible] قولنا كل ما ليس بممكن
بالامكان الخاص فهو اما واجب او ممتنع وكل واحد منهما ممكن بالامكان العام فكل ما ليس
بممكن بالامكان العام فهو [illegible] وكل ما ليس بممكن بالامكان الخاص فهو ممكن بالامكان العام [illegible]
[illegible] ما ليس بممكن بالامكان العام فهو ممكن بالامكان العام وهو اجتماع النقيضين [illegible]
[illegible] المحقق الطوسي عن الاشكال بان الممكن العام [illegible] خارج [illegible]
[illegible] بحيث يشمل القسمين [illegible] خارج عن النقيضين [illegible] الاوسط في القياس [illegible]
[illegible] ما ليس بممكن خاص في الصغرى ما هو خارج عن [illegible] الكبرى ما هو [illegible]
[illegible] وقال [illegible] ليس [illegible]
ان يحمل عليه شيء [illegible] فيلزم ان يكون ما ليس [illegible] خاص [illegible]
[illegible] ما ليس بممكن خاص [illegible] مع [illegible]

[illegible] الكلام في المفردات
[illegible] وجوابه [illegible]
[illegible] ما ليس بممكن [illegible] من الطرفين [illegible] منه [illegible]
[illegible] الممتنع [illegible] الامكان العام [illegible] وان [illegible] فان [illegible]
[illegible] يكون [illegible] ممكن ممتنع [illegible] بالامكان العام [illegible] ما ليس [illegible] ممتنع [illegible]
[illegible] الممتنع [illegible] العدم فقط [illegible] في المطالع [illegible]
[illegible] من الطرفين وان كان [illegible]
[illegible] الاقسام الثلاثة المشهورة [illegible] القسم الرابع [illegible]
[illegible] المفردات [illegible] المطالع [illegible]
في القياس [illegible] في الصغرى [illegible] الكبرى [illegible] الصغرى [illegible]
[illegible] الراي [illegible] الكبرى [illegible] عند المحقق واجاب شارح المطالع بانه ان اراد بقوله
كل ما ليس بممكن بالامكان الخاص فهو اما واجب او ممتنع موجبة كلية سالبة الموضوع [illegible]
صدقها وان اراد به موجبة معدولة الموضوع فسلم لكن الانتاج ممنوع فان القضية
[illegible] سالبة الطرفين [illegible] جواب [illegible]
العام من المفهومات الشاملة فلا يصدق عليه [illegible] القياس موجبة
[illegible] المحمول [illegible] السلب [illegible] ان يحكم عليه [illegible] ويكون الكبرى [illegible] يلزم [illegible]
القضية [illegible] الكبرى فان هذه القضية موجبة معدولة الموضوع [illegible] والكبرى [illegible]
الموضوع فقط [illegible] صدق الثانية [illegible]
[illegible] الصغرى [illegible] الامكان العام سلب [illegible] الطرفين [illegible]
[illegible] والامكان [illegible] سلب
[illegible] الطرفين [illegible] موضوع
الصغرى [illegible] الامكان العام [illegible]
فقط [illegible] وان [illegible]
[illegible] القاهرة [illegible]
[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] يصدق [illegible]

[illegible] المعدولة والموجبة المحصلة عند وجود الموضوع مثلا [illegible] قوله لان

[illegible] اشارة الى ان النقيض المستفاد من الاول قول المص متعلق بالقيد

[illegible] قوله [illegible] لم يذكر في الكليات [illegible]

الاعم [illegible] قوله وفيه نظر [illegible] السوال ان السالبة المحصلة تستلزم الموجبة المعدولة

فحينئذ لا يصدق عين [illegible] يستلزم ان يصدق نقيضه [illegible] الاعم من [illegible]

[illegible] يصدق [illegible] الموضوع موجودا او عند

[illegible] النقيض [illegible]

انتفاء الموضوع [illegible] العموم [illegible]

ولزم ان يصدق نقيضه فان النقيضين [illegible] قوله لا اجتماع

[illegible] الاجتماع والتفارق [illegible] للعموم [illegible]

ان هذه النسبة عبارة عن مجموع النسبتين اى العموم والخصوص وكل من هاتين النسبتين

للافتراق والاجتماع فللذين بينهما الاخرى ولو كان [illegible]

من [illegible] افتراق متعدد والاجتماع [illegible] هذه النسبة [illegible]

الثلث ولا شك ان هذه النسب الثلث متغايرة [illegible]

وما اشتهر انه يمكن ان يوجد الجزء الخارجي لا بشرط شيء [illegible] يكون [illegible]

[illegible] والجواب ان [illegible] النقيضين [illegible] النسب [illegible]

الجزئي وذلك لانا اشرنا اليه سابقا [illegible] المقصود [illegible] المقصود [illegible]

[illegible] النسب [illegible]

[illegible] العموم [illegible]

[illegible]

فبين النقيضين عموم وخصوص من وجه [illegible]

نقيض [illegible]

فبين نقيضيهما تباين [illegible] الافتراق [illegible]

احد الطرفين ونقيض الاخر فيتحقق النسبة [illegible]

الاعم وعين الاخص [illegible] المعاندة الكلية [illegible] الاعم [illegible]

[illegible] المتباينين [illegible] الاخص [illegible]

[illegible] الاعم [illegible] العموم من [illegible]

[illegible]

المفهوم [illegible] الحقيقي [illegible]

[illegible]

[illegible] يقابل [illegible]

[illegible]

الجزئي الحقيقي [illegible] الجزئي [illegible]

[illegible] الاخص [illegible] المطلق

[illegible] المطلق [illegible]

ما هو يصدق هو عليه فان الجزئي الاضافي يكون مساويا للجزئي الحقيقي قوله فنادرج

[illegible] التعريف بالمندرج تحت كلي ما اورده شارح المطالع بان [illegible]

[illegible] والوجه [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] الموضوع [illegible]

[illegible] المفهوم الكلي [illegible] تحت كلي المحمول [illegible]

فمن ثم تفسير المندرج تحت [illegible] الموضوع [illegible]

[illegible] المفهوم [illegible]

سواء كان [illegible] المحمول [illegible]

[illegible] المحمول [illegible]

من المحمول لكونه كان لا يصدق على نفسه بل بل ذلك الجزئي في المحمولات الموضوعية مع تغاير بصدق على وان قيام بذاته اشتقاق المحمول بالموضوع عدم قيام الكتابة بمفهوم الكاتب مثلا فالوجه في عد هذا من الجزئيات ما ذكرنا الذي نامل فيه قوله واقلها الشيء والممكن عام حصرها بالذكر لانه اعم منهما والا فالاولى

الى الجزئي الحقيقي ~~من حيث هو جزئي حقيقي مفهوم الجزئي الحقيقي~~ من حيث هو جزئي حقيقي مفهوم الجزئي الحقيقي قوله اي حصة نوع فيه ايراد وهو ان كون الجنس نوعا من الكلي يقتضي ان يكون اخص منه مطلقا وكون الكلي جنسا له جنسا خاصا يقتضي ان يكون اعم منه مطلقا والجواب ان العموم والخصوص هنا باعتبارين احدهما اعتبار الذات والاخر اعتبار العارض فلا محذور وتحقيقه ان الكلية تخص النوع بمعنى تخصيص موضوعها والجنس المطلق جنس لها اي يعمها من الجنس عارضة لها فالعارض مفهوم الجنس والموضوع مفهوم الكلي وهو اعم منه لان حصة من الجنس ... المفهوم الشيء وهو اعم منه كما علم قوله اي الكثيرين كانه اشار الى ان المراد به المختلفة بالذات لا الكثرة اعتبارية بحسب الاوصاف قوله اذ ليس المقصود بالذات الخ تحقيقه ان التعريف مطلقا فيه تصور وحد وقصد ورجاء والتصور يتعلق بالتعريف اولا وبالذات وبالمعرف ثانيا وبالعرض والقصد يتعلق بهما بالعكس وذلك القصد في الحد التام والرسم التام يتعلق بالمعرف من حيث الاحاطة بالماهية وبما فيه جنسية او نوعية وفي الحد الناقص والرسم الناقص يتعلق بالمعرف من حيث التمييز قوله اذ يمكن فرض مقولتها عليها الخ حاصله انه يلزم ان يكون الكليات الفرضية بالنسبة الى الحقائق الموجودة والشيء المتباينة بالنسبة الى الافراد المتباينة اجناسا والتالي باطل فان ... هو جنس لشيء وذاتي له لا يثبت له تحقق الاعتبارات ولا يتحقق منه باتتفائها كما يشهد به الفطرة السليمة كيف والذاتيات ليست بجعول الجنس جاعل ... معتبرة باعتبار معتبر قوله ليست ... بني والا يلزم تحقق الذاتي بدون ما هو ذاتي له ... الحمل اربعة اقسام حمل الجزئي على الجزئي كهذا الكاتب على هذا الانسان وحمل الجزئي على الكلي ... افراده وحمل الكلي على الكلي وحمل الكلي على الجزئي الذي هو من افراده وقال السيد قدس سره ... كون الشخص محمولا على شيء ... انما هو بحسب الظاهر لان الجزئي الحقيقي من حيث هو جزئي حقيقي لا يحمل على نفسه لعدم التغاير وفي غيره لان الهوية الشخصية لا يصدق على فرد وقوله ... الا ... يكون ...

تلك من المفهومات الكلية ... هو ... في ظرف التغاير ... ذلك التحقيق انه بيانه كما تحقق في الرياضيات ... في التحقيق ان كون محل فيه لحقيقة الموضوع مع ان الجزئي اذ يوجد مع وصف هذا الكاتب ليكون ذاتا بل مفهوما جزئيا باعتبار قوله وما يقال ان الجزئي الحقيقي اي الجزئي الحقيقي من حيث هو جزئي حقيقي لا هو ... لا يحمل على نفسه بحد الحقيقة لانه بعد ذلك يوجد الجنس ولا على غيره ... ان حمل الشيء على نفسه ضروري ولا يصح نفيه مطلقا وما قال البعض ان ... حمل الشيء على نفسه ولا وجه لان قوله المدرك بالذات او بان عقل ... التحقيق فان الحمل لا يتصور بدون الشيئين ... وتغايرهما بوجه ما ... ما قال المحشي المحقق في حواشي التجريد ان التناقض ... الى مفهوم وحده ... واعتبار في زمان بعينه مرتين مما يجوزه الفهم السليم قوله اذ يجوز حمله على جزئي متغاير الخ حاصله ان الهوية الواحدة في الخارج كزيد يمكن ان يوخذ مع وصف ومع وصفين كالضاحك والكاتب فيحصل لذلك مفهومان متغايران في الذهن ويحقق مناط الحمل اي الاتحاد في ظرف والتغاير في ظرف اخر فيه النظر يصلح ان يكون جوابا باعتبار كل من شقي الترديد الذي اشار اليه الثاني وما سبق من لزوم كون الجزئي كليا فقد سبق جوابه ايضا فتذكر قوله يخرج الجزئيات هذا بالنظر الا ما هو المذكور فان لفظ الكلي في التعريف محذوف لظهوره كما مر قوله على انها لا يصدق الا على ذات واحدة اشار الى ان الصدق على الواحد بالذات والكثرة بالاعتبار لا ينافي الجزئية فان زيدا مثلا يصدق على الكثرة الاعتبارية من حيث اخذ الاوصاف معه كالتعجب والضحك والكتابة قوله وسائر الخواص يمكن اخراجها عن قوله المختلفة بالحقيقة قوله فان كثيرا منها لا يقع في جواب ما هو على سبيل التوضيح والاختصار قال المحشي في حاشية التجريد الرسم يقع في جواب ما هو على سبيل التوضيح والايضاح ... في ... الذاتيات ولا منافاة بينه وبين ما اشتهر في كلامهم من حصر القول في جواب ما هو في الامور الثلثة فان هذا الحصر انما هو بحسب الحقيقة قوله ليكون سؤال يعني ان الجنس اذا كان تمام الذاتي المشترك بين الكثرة المختلفة بالحقيقة لكونه مقولا ... في جواب ما هو في ... جوابا للسوال عن تمام الذاتي المشترك بين ... وليس ... الذاتية ... هو ... عن جميع المشاركات ... الا ... حاصل ان الجنس ... تمام الذاتي المشترك بين الماهية وجميع ...

7c

لا جميعها [illegible] بالقياس مرتبط امرای بادنی [illegible] فان [illegible] قوله المحققة [illegible]
بجزء النوع والفصل القريب [illegible] في تعريف النوع قوله المنقول [illegible]
هو يخرج الفصل والجنس البعيد لان الجنس كالحيوان مقول على زيد وعمرو وبكر [illegible]
مقول في جواب ما هو [illegible] وهو المقول بالذات على المجموع وذلك لان السؤال بما هو انما
هو عن تمام الذاتيات المشتركة بين النوع والمقول في الجواب انما هو المقول على المجموع قوله
[illegible] الامر الكلي جاء ان الماهية تطلق غالبا على امر حاصل في القوة العاقلة [illegible]
ان يقول امر كلي والمعتبر [illegible] هو ما هو السابق اي المعنى [illegible]
الالتزامي اي الكلية فالقول بان بينهما اعتبار [illegible] وهي مجورة في التعريفات من [illegible]
وقد [illegible] قيل ان الدلالة الالتزامية بينهما منتفية فلا [illegible] الكلية للمعقول [illegible]
[illegible] هو المعتبر في الدلالة الالتزامية او يصدق [illegible] المشهور ان الماهية
معناه [illegible] بانه يجاب عن السؤال بما هو [illegible] الذي هو هو فالمصنف ترك قيد
[illegible] الماهية بالمعنى الاول [illegible] الماهية مشتقة من ما هي [illegible] العبارتين و
الحقيقة هو الامر المتقول الذي هو من العلم من غير اعتبار الوجود الخارجي كما [illegible] المحقق
الطوسي في التجريد [illegible] لا خارج من [illegible] المراد
سواء كان ذلك الامر عرضيا او ذاتيا اما الاول فلان الشيء مثلا [illegible] الحقيقي هو
الحيوان دون الانسان [illegible] ومنه هو الحيوانية دون الانسانية
[illegible] في ان الذاتي لا يثبت حقيقة الا [illegible]
[illegible] من حيث الخصوصية ثم [illegible] شامل للعام العرضي والذاتي
[illegible] المشترك فان [illegible] في التسمية
[illegible] الانواع [illegible] التسمية [illegible]
[illegible] الانواع التي فوقه كان النظر في التسمية بالجنس الا [illegible] ان يكون جنسه بالقياس
الاجناس التي تحته لكن ذلك لا يقتضي ان لا يكون المراد بالجنس في تعريف النوع الاضافي مطلق
[illegible] فان النوع الاضافي اضافة لكل جنس فوقه [illegible] الجنس الذي [illegible]
[illegible] تعريف النوع الاضافي [illegible] وتسميته نوع الانواع [illegible]
[illegible]

ليس داخلا في حقيقة الاخرى وليس [illegible] النوع كنسبة الفصل الى الجنس [illegible] من المتأخرين
فانه لو كان جزءا عقليا لكان محمولا ولو كان [illegible] خارجيا لكان النوع جزءا خارجيا غير
محمول [illegible] المقام ان التعين يطلق على معنيين الاول كون الشيء بحيث [illegible]
اشتراكه بين كثيرين وهو يحصل [illegible] الوجود في الذهن [illegible] الذهنية من حيث
[illegible] ذهنية لان الحمل والانطباق والمقابلة من شأن الصورة دون الاعيان
والثاني كون الشيء ممتازا عما عداه وهو يحصل بالوجود الخاص [illegible] ان الشيء يصير بالوجود
ممتازا عما عداه كما انه يصير به مصدرا للآثار قال الفاضل [illegible] في تعليقاته [illegible]
[illegible] وجود [illegible] لم يكن التشخص [illegible] في حقيقة المتشخص
التغاير بين زيد وعمرو [illegible] باعتبارهما وهو [illegible] لانا نقول ان اريد بالتغاير بينهما
التغاير بحسب الحقيقة فبطلان التالي ممنوع وان اريد التغاير بحسب الاشارة فالملازمة ممنوعة
فان الشيء كما يصير بالوجود مصدرا للآثار كذلك يصير به ممتازا عما عداه فافهم لعله يحتاج الى لطف
القريحة [illegible] وتحقيقه في حواشينا على شرح المواقف قوله ولا تمايز بينهما الا بالعوارض
المشخصة هذه العوارض ليست عامة بالاشخاص [illegible] والا يلزم الدور لان الاعراض
[illegible] والحق ان الوجود الخارجي هو المشخص كما حقق [illegible] واما الاعراض فهي امارات
[illegible] ان [illegible] بان تمايز العرضين المتماثلين يحصل من وجود [illegible] الموضوعين وكذا
تمايز الصورتين المتماثلين يحصل [illegible] في المادتين وقد تقرر في موضعه ان وجود العرض
هو بعينه وجوده في الموضوع ووجود الصورة هو بعينه وجودها في المادة فتفطن قوله وليس
نوعا حقيقيا قولهم كل كلي نوع بالنسبة الى حقيقته [illegible] في ذلك فان الاختلاف في الكلية والجنسية
والنوعية وغيرها انما هو بالنظر الى الافراد الحقيقية فالنسبة بينهما انما هو بهذا الاعتبار قوله
[illegible] المتأخرين قد صرح الشيخ في التعليقات بان النقلة [illegible]
في الحد [illegible] الحدس [illegible] والحاجة [illegible] في اجتماع التركيب الذهني والخارجي [illegible]
الاول انهما لا يجتمعان [illegible] والثاني انهما قد يجتمعان والثالث انهما متلازمان [illegible]
[illegible] والفكر [illegible] هو القول الثالث لان حمل الجنس و [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] الوحدة لا يكون [illegible]
[illegible] متعدد [illegible] مصداقا [illegible] لزم ان يكون في نفس الموضوع تكثر [illegible]

71

وقع من [illegible] الدلالة [illegible] الجنس والفصل [illegible] من قبيل [illegible] وتشبيه المعرف [illegible]

قال الشيخ في تعليقاته [illegible] والحد [illegible] الاجزاء [illegible] اذا كان بسيطا

في تحليل العقل شيئا يقوم مقام الجنس وشيئا يقوم مقام الفصل [illegible]

[illegible] الماده والفصل [illegible] وقال الفارابي في تعليقاته البسائط [illegible] الفصل

المركبات وربما يحاذي بالفصل الصورة كما يحاذي بالجنس الماده **قوله** ثم الاجناس مترتبة

لما كان الجنس اعم [illegible] الاعم **قوله** يقدم على الاخص اعتبر في الجنس الاعم فالاعم الذي

فوقه وفي [illegible] الاخص [illegible] فكان الترتيب بين الاجناس على سبيل التصاعد

وبين الانواع على سبيل التنازل ثم الانتهاء [illegible] الاجناس والانواع [illegible]

اذ [illegible] التركيب الذهني [illegible] للتركيب الخارجي والافلا [illegible] يقول

التركيب الذهني [illegible] العقل المركب الى [illegible] الاجزاء العقلية [illegible] في كون التحليل

غير واقف عند حد كما في انقسام المقادير الى غير النهاية **قوله** [illegible] لا يكون تمام

ماهية المختصة والمشتركة وكذا لا يكون عرضا عاما لان العرض العام [illegible] جواب

في جواب اي شيء وكان [illegible] ماخوذ في المعرف [illegible] اي شيء هو طلب المميز

من حيث هو مميز بعد العلم بالمشترك [illegible] وظاهر عبارة [illegible] يحتمل [illegible]

بانه الكلي الذي يحمل [illegible] في جواب اي شيء هو [illegible] الكلي المقول

[illegible] اي شيء هو [illegible] من حيث [illegible] اعم من الثاني [illegible] فصل

[illegible] وليس [illegible] الامكان تركيب الماهية من امرين متساويين بل قام

الدليل على امتناعه فان [illegible] التركيب العقلي [illegible] التي فيها ابهام وتحصيل

[illegible] بل [illegible] في [illegible] القريب والبعيد وحصر الفصل فيهما [illegible]

[illegible] الفصل [illegible] دون [illegible] الاول [illegible]

[illegible] فان [illegible] تركيب ماهية من امرين متساويين لم يصح تقسيم [illegible]

[illegible] من [illegible] البعيد والقريب [illegible] ان البعيد والقريب [illegible]

[illegible] في [illegible] الماهية [illegible]

[illegible] المفهوم والاختلاف [illegible]

[illegible] الناظر [illegible] وعدمها [illegible]

الجزء المعرف [illegible] الاسد [illegible] والاولى [illegible]

الاجزاء [illegible] على كل تقدير اطلاق [illegible] من [illegible] لكن [illegible] والاولى [illegible]

[illegible] كان [illegible] اخر [illegible] ان الكل جزء [illegible] بالضرورة الا ترى

ان دخول كل واحد من القوم في البيت يستلزم دخول القوم [illegible] لان كل واحد

من [illegible] جزء للعشرة وهي ليست جزءا لها اذ العدد سواء [illegible] على الجزء الصوري او غير

مشتمل عليه لا يتركب من الاعداد التي تحته كما بيناه في حاشية شرح [illegible] واقف والجواب ان

ما هو كل جزء جميع الاجزاء من حيث هو كثير وجميعها من حيث هو واحد ومن البين ان

دخول كل جزء يستلزم دخول الجميع الاول [illegible] وان كان [illegible] وصف الكثرة اي [illegible]

الكثرة ولا يستلزم دخول الجميع الثاني في المقام لان المقوم هو الاجزاء الذهنية

فتامل فانه دقيق وبالتامل حقيق [illegible] والالم [illegible] ولا يلزم [illegible] الشيء

لنفسه لان السافل قسم [illegible] فلو كان قسم من [illegible] قسما للسافل [illegible] ان يكون

السافل قسما لنفسه [illegible] لان كل مقوم [illegible]

[illegible] الى [illegible] السافل وما هو جزء جزء الشيء هو جزء لذلك الشيء

[illegible] جزء [illegible] الجزء جزء لنفسه [illegible]

[illegible] لو [illegible] وان [illegible]

الحقيقة هو [illegible] التعريف [illegible]

[illegible] هو الموجود في [illegible]

قال والى [illegible] بالنوع [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] لفظ النوع [illegible] في لغة اليونان [illegible]

[illegible] حقيقيا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] فالمراد بالتعريف [illegible]

[illegible] المقابلة [illegible] اقسام [illegible] الاقسام [illegible]

لازم [illegible]

[illegible] الوجود [illegible] فالقسم [illegible]

القسم الثاني فيها [illegible]

لازم [illegible] في التقسيم [illegible] فيه [illegible] موجودة من حيث [illegible]

[illegible] موجودة [illegible]

[illegible] تابعة للزوم [illegible] التقسيم [illegible]

73

[illegible] الاثنين بالنسبة الى الواحد [illegible]

[illegible] الحكم باللزوم قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] غير البين بالمعنى الاخص [illegible]

[illegible]

[illegible] المفهوم [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible] الحجة [illegible]

[illegible] النوع [illegible] الخاصة [illegible]

[illegible] الغرض من التعريف [illegible] المفهوم غير منضبط [illegible] الخسيس [illegible]

[illegible] المفهوم غير منضبط [illegible]

العام [illegible] في الحقيقة [illegible]

[illegible] حقيقة [illegible] الحيوان [illegible]

[illegible] الشيئية [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] الوجود [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

لزم [illegible]

وجود [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] الوجود في الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible] العقول [illegible]

[illegible] اللازم [illegible]

[illegible] اللازمات [illegible] قوله

[illegible] الوجود [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

المقصود صورة المعرف بالفعل على وجه يتعلق [illegible] المعرف بالشيء مطابقا بالذات [illegible]
المعرف [illegible] بالمعنى او بالعرض كما في تصور [illegible] بالوجه ولا شك ان [illegible] يحصل المعرف
على المعرف [illegible] يحصل التصديق بثبوته له والا لما كان مرآة لملاحظته [illegible] قال [illegible]
مقصودا بالذات فان القصد الى احد في حالة الوحدة لا يمكن ان يتعلق بالذات [illegible]
كما يشهد به الوجدان السليم والفهم المستقيم قوله ما من شانه ان يكل علة [illegible]
التعريف قوله مع تفسيرهم المقول بالمجهول الخ [illegible] المعرف في جواب [illegible]
مجهولا في جواب ما هو اذ الجواب بهذا المعنى الجواب ليس من شانه [illegible] المسئول
عنه كما قرره بعض المتاخرين قوله لانتقاضه [illegible] عن العبارة الواقعة [illegible]
وغيره وهي ما يكون تصوره سببا لتصوره ولان المتبادر من [illegible] العبارتين ان تصور
المعرف مغاير لتصور المعرف بالذات وقد عرفت ان التصور فيهما متحدان بالذات قوله
اي [illegible] لان تميز الافراد [illegible]
مقصود ولو بالعرض [illegible] الاشتراط ليس [illegible] مفهوم المعرف [illegible] الوحدات
الخارجية في التفاوت والا لما اختلفت في التعريف بالاعم من المعرف حيث يصدق على
[illegible] فان [illegible] الاجماع [illegible] اشتراط المساواة والاجماع [illegible] مفيدا
[illegible]
[illegible] المعرف [illegible]
[illegible] الاعم من [illegible]
[illegible] وهو المعرف [illegible]
[illegible]
[illegible] المعرف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

75

[illegible] حقيقي [illegible]
[illegible] السؤال هو كونه معرف المعرف [illegible] المعرف [illegible] فيكون لتوقف
المعرف [illegible]
هذا ليس [illegible] من اختلاف الحقيقتين التقييدتين حتى يكون المعرفة باعتبار آخر [illegible]
[illegible] بالمعرفة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] ليس [illegible] قوله
بان يتوقف معرفته على معرفة التوقف [illegible] الدور المصرح او بمراتب [illegible]
الدور المضمر والدور [illegible] هو المعرف بالكسر بالذات ولا [illegible]
بالفتح بالعرض كما نبهت في التصديق والوجود في التصديقات والموجودات ليسا
كذلك قوله [illegible]
[illegible] وحاصله [illegible] المعرف على المميز التام [illegible]
[illegible] على الجنس القريب وعدم [illegible]
[illegible] على الجنس القريب [illegible]
الجنس [illegible]
[illegible] من الجنس والعرض العام مع [illegible] قوله [illegible]
[illegible] بين الحد والمحدود [illegible] الحد [illegible]
[illegible] فان الحد والمحدود [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] السهو [illegible] ذاتيات [illegible] موجودة [illegible]

[illegible] مستندة [illegible] بتحصيل [illegible] بترتيب تحصيل [illegible]

[illegible] لا بد [illegible] من التعقيد بكون الاجزاء كثيرة مخفية فلا يكون

[illegible] قوله والاولى ان يقال آه قال الاولى [illegible]

اولى كما قال ومن المعلوم ان الاحتياج الى حركة ثانية في الطريق الاولى من [illegible]

الثلث المشهورة للذاتيات قوله تعتبره المعتبرون في الرسوم الناقصة كان

في الرسوم الناقصة دون الحدود الناقصة مبني على تجويز التعريف بالاعم والاخص

بالعرض العام وحده فانه كما لا حاجة اليه مع وجود الفصل لا حاجة اليه مع وجود [illegible]

قوله والتعريف اللفظي عند المص آه اعلم ان التعريف ينقسم اقسام لانه اما حقيقي [illegible]

والاول ينقسم الى التعريف بحسب الحقيقة وهو ما يحصل به التصور [illegible] وجوده في الخارج

وللنفس الامر والى التعريف بحسب الاسم وهو ما يحصل به تصور [illegible]

الى الحد والرسم وكل من هذه الاربعة ينقسم الى التام والناقص [illegible]

[illegible] التعريف الاسمي والتعريف [illegible]

[illegible] قال السيد قدس سره [illegible] شرح المطالع [illegible] المحقق [illegible]

[illegible] شرح التجريد [illegible]

[illegible] بحسب الاسم [illegible]

من الطائفة [illegible] موجودة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] التصديق [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] من [illegible]

مصداق [illegible] البسيط هو [illegible] الموضوع من حيث [illegible]

[illegible] المرتبة الممنوع [illegible] آخر لم تعرض للمفهوم من الالفاظ [illegible]

[illegible] من فروع [illegible] البسيط [illegible] مطلب ما [illegible] ان الشيء موجود [illegible]

[illegible] الشيء موجود [illegible] على من [illegible] ان يتعلق بالمجهول

من غير المجهول اليه [illegible] مطلب [illegible] لا يتصور [illegible]

انما يتم اذا كان التعريف اللفظي داخلا في مطلب ما وذلك لان فهم المعنى من اللفظ يحصل

من التعريف اللفظي كما انه يحصل من التعريف الاسمي فلو لم يكن اللفظي داخلا في مطلب

ما كما ان الاسمي [illegible] المطلب متقدم على سائر المطالب ولم [illegible] احتياجا

اليه قوله والتفصيل آه حاصل التفصيل ان التصور هو حصول صورة الشيء في الذهن

اما بالاستحضار او بالاستحصال فانه ان كان الحصول حصولا [illegible] بعد ان يكون [illegible]

[illegible] فهو بالاستحضار وان كان حصولا [illegible] فهو بالاستحصال والتعريف

اللفظي من قبيل الاول والتعريف الحقيقي سواء كان بحسب الاسم او بحسب الحقيقة من قبيل الثاني

والغرض منه احضاره آه اشار فيه الى ان التعريف اللفظي يحصله الانسان لغير

اللفظ [illegible] لتحصيل [illegible] احضار شيء لا يتصور بدون حضوره [illegible]

[illegible] باللفظ الذي [illegible] وان لم [illegible] من حيث [illegible]

[illegible] والكتابية ومن ثمه يتعلق بالبديهيات والنظريات [illegible]

[illegible] كان المعنى مخطرا بالبال حاضرا [illegible] عدم الاحتياج الى التعريف اللفظي [illegible]

فهم المعنى من اللفظ الموضوع بازائه ليحصل التصديق بالمعنى الكلام [illegible] المقصود من

التعريف اللفظي [illegible] اللفظ من حيث [illegible] اللفظ بان يكون [illegible]

[illegible] قوله واعلم [illegible] الاستحصال على التصورات والاستحضار [illegible] الحصول

[illegible] حاصل بالاستحصال والحصول [illegible] حاصل بالاستحضار [illegible]

[illegible] الاستحضار [illegible] الاستحضار لتحصيل التصديق الذي كان ذلك التصور طرفه

[illegible] التصور الموضوع [illegible]

[illegible]

… [illegible] انه … [illegible] والمعرف … [illegible] معنى
تعريفا … [illegible] بل يكون من قبيل البحث اللغوي وتحقيق المقام ان التعريف
اللفظي تحصيل … [illegible] اللفظ والية التصديق بان اللفظ موضوع لهذا المعنى فان
اورد التعريف اللفظي في العلوم اللغوية فالمقصود منه بالذات التصديق وبالعرض
التصور اذ نظر ارباب تلك العلوم مقصور على الالفاظ وان اورد في العلوم الحكمية
فالمقصود منه بالذات التصور وبالعرض التصديق على عكس ما في هذه العلوم قوله
ويشبه … [illegible] الاحتمالات بالنظر الى الاشتراك اللفظي والمعنوي والحقيقة والمجاز
… [illegible] والظاهر ان القول في اللغة ابتداء بمعنى المصدر اي التلفظ ثم بمعنى المقول اي الملفوظ
مطلقا ثم بمعنى اللفظ المركب ثم بمعنى المركب وفي العرف الخاص ابتداء او بمعنى المعنى المركب
ثم بمعنى اللفظ المركب وربما يطلق القول في العرف الخاص على المحمل اللغوي وهو في المعاني
بازاء القول المصدري في الالفاظ قوله والمراد باحتمال الصدق والكذب اه اوالمراد
منه ان يكون لبعض الافراد صادقا ولبعضها كاذبا … [illegible] في تعريف الخبر … [illegible]
… [illegible] الكذب … [illegible] ولا … [illegible] التعريف … [illegible] التعريفات
… [illegible] وهذا التعريف … [illegible] ومنشا ذلك … [illegible]
… [illegible] الموضوع … [illegible] هو
وهذه الحيثية تختلف بحسب اختلاف المحل مثلا في حمل الذاتيات نفس حيثية ذات الموضوع
وفي حمل … [illegible] العينية قيام مبدا المحمول
به وفي حمل العدميات حيثية عدم مصاحبة الامر الاخر وفي حمل الاضافيات حيثية نسبة الى امر مباين
وفي الشرطيات فهو كون … [illegible] بحيث يصح الحكم بثبوت احدهما على تقدير
ثبوت الاخر … [illegible] بحيث يصح الحكم بالانفصال بينهما وما كان … [illegible] يختلف
… [illegible] الانفصال … [illegible] العينية … [illegible]
… [illegible] بالذات لا بالاعتبار
… [illegible] النسبة الذهنية … [illegible] الخارجية … [illegible]
المراد … [illegible]
… [illegible]

٢٨

بشرائط التصور … [illegible] منطبق على الصورة … [illegible] الحصول … [illegible]
عليه ولذا تسمع … [illegible] تارة ان الصدق … [illegible] الخبر والكذب … [illegible]
والكذب … [illegible] لان عقليان … [illegible] بالنظر الى النفس … [illegible] القضية … [illegible] القول الاول
لا يخلو … [illegible] فافهم ذلك … [illegible] لا يخلو عن دقة قوله ومعناه … [illegible] وذلك … [illegible] عرف ان
… [illegible] القضية … [illegible] لزم ان تتقدم … [illegible] ان يكون … [illegible]
… [illegible] لان المحكوم عليه يجب ان يكون مستقلا بالمفهومية
ومتحققا قبل الحكم وهذا القول … [illegible] النسبة … [illegible] مستقل بالمفهومية وليس … [illegible]
الحكم فهذا القول … [illegible] ذلك … [illegible] لا يكون … [illegible] خبرا او انشاء ولو كان
على فرض … [illegible] الانشاء في صورة الخبر والمتحقق في الامر والنهي والاستفهام
وغيرها من الاقسام هو الانشاء الذي ليس في صورة الخبر وبهذا التحقيق تنحل المغالطة
المشهورة بالجذر الاصم وهي ان قول القائل كلامي هذا كاذب يشير الى نفسه … [illegible]
… [illegible] لزم … [illegible] كاذبا يلزم صدقه فتامل في هذا التحقيق وهو بالتامل
حقيق قوله واجيب بان التصديق … [illegible] حاصل الجواب الاول ان للصدق معنى اجماليا
وهو حاصل في الذهن بالبداهة ومعنى تفصيليا وهو مطابقة الخبر للواقع والمراد ههنا هو المعنى الاجمالي
الاول وحاصل الجواب الثاني ان الصدق مطابقة النسبة التي هي حكاية عن الواقع وهذا
فيما هو المحمل على ذي الصورة او على الماخذ ومرجع هذه المطابقة هو الوقوع في نفس الامر فلا
يرد على الجواب … [illegible] ما اورده من النظر وليظهر من ذلك ان هذه المطابقة اولا وبالذات
للنسبة وثانيا وبالعرض للخبر المشتمل عليها وان المطابقة التي في التصورات تجري في جميعها
ان اعتبرت مع ذي الصورة وفي بعضها ان اعتبرت مع الماخذ فتدبر في هذا المقال
لينكشف حقيقة الحال قوله وتحقيق ذلك اه القول المفصل ان الدور في التعريف الحقيقي
متصور فانه تصور واحد متعلق بالمعرف بالكسر اولا وبالذات وبالمعرف بالفتح ثانيا
وبالعرض تحكم … [illegible] وانما في التعريف التنبيهي فلا يتصور فانه احضار معنى اللفظ بتوسط
احضار لفظ اخر فقط وهو في التعريف بالمرادف او مع معنى ذلك اللفظ وهو في
غيره فههنا … [illegible] حصول كل منهما … [illegible] توقف بينهما فلا دور ههنا فاحسن
… [illegible] وهو التحكم فهنا اه … [illegible]

٦٦

جزء القضايا اي وفي النسبة [illegible] او لا وقوعها او ثبات المحكوم به [illegible]
اشتمالها [illegible] بالايجاب او سلب الربط والرابع التصديق والمراد هنا هو المعنى
الرابع وعبارته [illegible] تحتمل الاول بان يكون الباء فيها للبيان والمراد بثبوت شيء لشيء
ونفيه عنه الوجود والعدم الرابطيان ومرجعهما الى الاتحاد بين الموضوع والمحمول وسلب
الاتحاد والاتحاد اما بالذات او بالعرض وما قيل ان القضية الحملية فيها ثبوت الشيء ونفيه
عنها ساقط عن درجة التحقيق كما سيجيء **قوله** ثبوتها اي نسبة المحكوم به الى المحمول عليه اولا
بعد التفسير اثبات الشيء للشيء بجعل المحمول على طريق الاستعارة التبعية وثانيا بالنظر الى المحكوم
به بنسبته على المحكوم لان المحمول مبني على الحمل على طريق الاستعارة في الاصل **قوله** من حيث
ان ثبوته له فرع ثبوته في نفسه اي لان حكم الذهن بثبوت المحكوم به للمحكوم عليه فرع ثبوت المحكوم
عليه في نفسه فالمحكوم به [illegible] على المحكوم عليه وهو بالنسبة اليه اصل فلا ينافي ذلك ما ذهب اليه
المحقق من نفي الفرعية القول بالاستلزام فان الكلام هنا في حكم الذهن بثبوت الشيء
لا في نفس ثبوته له **قوله** وهو مصرح به وهو مصرح بان القضايا الحملية [illegible]
هليات بسيطة او مركبة مشتملة على الوجود الرابطي او العدم الرابطي وليس ذلك مختصا
بالهليات المركبة على ما زعمه البعض لان القضية المعقودة لا بد فيها من الارتباط بين الموضوع
والمحمول سواء كان المحمول مفهوم الوجود او غيره كما يشهد به الضرورة وتحقيق المقام ان
المحمول الذي هو الوجود وجوده هو وجود الموضوع والمحمول الذي هو غير الوجود وجوده هو
وجوده للموضوع فالهلية البسيطة يجب الحكم عنه في نفس الامر لا يحتاج الا الوجود الرابطي ويجب
الحكاية والعقد الذهني يحتاج اليه بخلاف الهلية المركبة فانها يجب كلا الاعتبارين يحتاج اليه وقال
الشيخ في التعليقات وجود الاعراض في انفسها وجودها في موضوعاتها سوى ان العرض الذي
هو الوجود لما كان [illegible] في نفسها [illegible] الى الوجود حتى يكون موجودا او استغنا
الوجود عن الوجود حتى يكون موجودا لم يصح ان يقال ان وجوده في موضوعه هو وجوده
في نفسه بمعنى ان للوجود وجودا كما يكون للبياض وجود بل بمعنى ان وجوده في موضوعه
هو نفس وجود موضوعه ولعلك تتفطن من هذا التحقيق ان القضية السالبة في البسيطة يجب الحكاية عنه
سلب الشيء في نفسه وهو في الهلية البسيطة او سلب الشيء عن غيره وهو في الهلية المركبة ويجب الحكاية
سلب نسبة الايجابية وذلك السلب لكونه غير مستقل [illegible] نسبة تقييدية كما ذهب اليه البعض

[illegible] نسبة الايجابية [illegible] فهي النسبة [illegible]
ولا يجب الحكاية عنه وبهذا الوجه ان التسليم بطلانه بل صرح الشيخ وهو [illegible] عقفين شيئا
خلافه وبعد التفتيش يظهر لك ان وجود الشيء عدم الشيء عن الشيء [illegible] الاول وجوده
الحقيقي الخارجية ورفع المقابل له وهما معتبران في الهليات المركبة فقط يجب الحكاية عنهما
الوجود والعدم الرابطيان المشهوران وهما معتبران في الهليات البسيطة والمركبة
جميعا يجب الحكاية دون المحكي عنه واما وجود الشيء على الاطلاق وعدمه المقابل له فهما
معتبران في الهليات البسيطة خاصة يجب المحكي عنه فقط فلما [illegible] اليه يحق الحق وهو
يهدي السبيل **قوله** والمناقشة مجال اذ عرفت فيما سبق ان قولهم هذا مبني على قولهم بالتغاير
بين التصور والتصديق بحسب المتعلق في اصل استدلالهم ان الصورة التي تعلق بها الشك
لا يزول عند زواله وحدوث التصديق وهي لا يصلح ان يتعلق بها التصديق والا لا يكون
التغاير بينه وبين التصور بحسب المتعلق بل لا بد ان ينضم الى هذه الصورة صورة اخرى
ليتعلق بها التصديق فكان هذا المناقشة مبني على هذا القول لكن اجرى الكلام فيها على
اصطلاحهم فانهم عبروا عن النسبة التامة الخبرية بالوقوع واللاوقوع اي ان النسبة واقعة
او ليست بواقعة بناء على اعتبارهم النسبة التقييدية لا يقال ان الشك لا يتعلق بنفس النسبة
التقييدية كما لا يتعلق بالموضوع والمحمول بل بوقوعها او لا وقوعها وهو بعينه متعلق التصديق
اذ لهم ان يقولوا الشك يتعلق بالنسبة التقييدية من حيث وقوعها او لا وقوعها لا بانها
النسبة واقعة او ليست بواقعة والفرق بينهما ظاهر ومتعلق التصديق هو الثاني دون الاول
والحق ان الفرد والنسبة لا يشهد به الوجدان ولا يقتضيه البرهان بل الوجدان حاكم بنفيه والبرهان
قائم على بطلانه الا ترى ان الحكاية غير امور [illegible] بالنسبة الحكمية ولا مدخل فيه للنسبة الاخرى
مستقلا بالمفهومية فهو غير معقول فاما ولا تغفل **قوله** [illegible] لان اه يعني ان الاسم
ليس لان معناه [illegible] والطلاق الرابط عليه على سبيل الاستعارة من حيث
انه يدل على معناه وحده والظاهر ان المراد هنا ليس لان هو في الاصل موضوع لمعنى اسمي
[illegible] الى معنى غير مستقل بالمفهومية على سبيل الاستعارة وان كان قد ورد في شرح
الرسالة ما يأبى عنه حيث قال لفظ هو [illegible] هو عالم خبر [illegible] عبارة عنه وهو عند
اهل [illegible] دلالته على النسبة فهو بالمعنى الاسمي هو بالمعنى الرابطي بينهما اشتراك

بحسب اللفظ [illegible] بين الوجود المحمول والوجود الرابطي لد [illegible]

اعلم ان [illegible] بحسب المعنى واحدة والا لان كان كلو ثرة في قالب الكلم [illegible] على الزمان وهو

الكون في قالب [illegible] لا يدل عليه وتعبيرنا بالمعنيين الرابطين بما كلم به الوجدان ببطلانه الاخرى

الى زيد هو وزيد كان بدون ذكر المحمول لا يغيران معنى محصلا كما ان سرت من بدون ذكر المتعلق

لا يفيده وهكذا معنى هو ومعنى هو هو واحد الا ان معنى هو مستقل بالمفهومية ومعنى هو غير مستقل

بها وهو هو موضوع في الاصطلاح وهو في اللغة كاتهم اخذوه اعنى هو من القضايا الحملية مجرده عن

مواد ما قال الشيخ في الهيات الشفا الهو هو ان يجعل لكثير وجه وحده من وجه آخر فمن ذلك بالعرض

وهو على قياس الواحد بالعرض فكما يقال ههنا واحد بل جهة هو هو وما كان هو هو في الكيف فهو شبيه

وما كان في الكم فهو مساو وما كان في الاضافة فهو مناسب واما الذي بالذات فما كان هو هو في

قبيل مجانس وما كان في النوع قيل مماثل والبعد ما كان هو هو في الخواص يقال له مشاكل ومقابلات

هذه هو وهو من المعرف بهذه ومقابل الهو هو على اطلاق الغير **قوله** على افادة المعنى وغيره

هذا الكلام الذي يحويه في المعنى الحرف من يلايم ما ذهب اليه الرضي من ان الحرف ما دل على معنى ثابت في

لفظ غيره **قوله** انما يتم اذ لو سلم آه هذا منع كون هذا حاصل الموضوع او منع كونه غير مستقلا

المعنى على تقدير رجوعه اليه والظاهر هو الثاني كما يشعر به الكلام الذي نقل من الشيخ فلا تغفل

قوله قلت المنطقيون آه الظاهر ان كلا من الهيئة الملفوظة التركيبية الحملية ولفظ هو دال على النسبة الحملية

والاختلاف بينهما انما هو في نحو الوضع فان الهيئة موضوعة لهذه النسبة بالوضع النوعي المعتبر

في المشتقات والمركبات بان يعتبر العموم من جانب اللفظ ولفظ هو موضوعة لها بالوضع

العام المعتبر في الحروف والمبهمات بان يعتبر العموم من جانب المعنى لكن لما كانت الهيئة الحملية

ممتازة عن الطرفين في التصور اعتبر الدال عليه لفظا ممتازا عن لفظ الطرفين في التلفظ فجعلوا

الرابط لفظ هو دون الهيئة التركيبية فافهم ذلك ولعل الحق لا يتجاوز عنه **قوله** سواء حكم فيها

بثبوت [illegible] حكم فيهما على حكم غير الحملية في المتصل والمنفصل ليس قطعيا ومنشأ الحكاية فيهما

عن الشيء الاتصالية والانفصالية وبين هاتين النسبتين كما لا يخفى على المحقق وكذا بينهما وبين

النسبة الحملية والهيئة التركيبية الاتصالية والانفصالية دال عليهما كما ان الهيئة الحملية تدل على النسبة

الحكمية وما سبق [illegible] النسبة اخرى غير النسبة الاتصالية والانفصالية

هو في الاتصال والانفصال فيما سيجيء من قول المتأخرين في بحث [illegible]

79

جارجة عن الشرطية وان كانت مستلزمة لها [illegible] شامل للمتصلات

الثلث من اللزومية واللزومية والاتفاقية فكان النسبة الاتصالية [illegible] عن اللزوم

والاتفاق وتعريف المنفصل شامل للمنفصلات الثلث من الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة

الخلو فان المراد بالانفصال فيه بحسب الصدق او الكذب او بحسبهما وقوله عند شيء اخر في تعريف

المنفصل متعلق بالنفي وفي تعريف السالبة المنفصلة بالنفي فلا تتوهم اختلالها وتسمية المنفصلة

بالشرطية كما ذكره على سبيل المجاز المرسل ويجوز ان يكون على سبيل الاستعارة والتشبيه بالمتصلة **قوله**

لتقدمه آه اليه لتقدم المحكوم عليه من حيث هو محكوم عليه بالذات على المحكوم به **قوله**

قلت الامر آه المحكوم عليه بالحكم الشرطي هو القضية الحملية من حيث هي قضية واقتران الاداة

كان واو لا يناسب ان يكون قضية بل التركيب معها ينافيه وكذا اشتمال القضية على النسبة التي

هي غير مستقلة بالمفهومية لا يناسب والحكم عليها مطلقا بل الحكم الحملي فقط قال الشيخ في الشفاء القول

الجازم الحكم فيه نسبة معنى الى معنى اما بايجاب او سلب وذلك المعنى اما ان يكون فيه نسبة

او لا يكون ما كان النظر فيه لا من حيث انه واحد وحملي بل من حيث تعبر تفصيله فهو شرطي

الا لم يكن كذلك فهو حملي **قوله** فيل هو الحملي للقضية آه وقيل الاقرب منه انما انقطع لهذا

الشرطية مع كذب المقدم ولو كان الجزء هو التالي لم يتصور صدقها مع كذبه ضرورة استلزام

انتفاء القيد انتفاء المقيد والحق ان الحد عن جزء الاخرى ان مفاد الشرطية نسبة اتصالية

ومفاد الحملية نسبة حملية ومن المعلوم بالضرورة ان هذه النسب الثلث متباينة فلا يكون احد

الثلث فلا يتصور الاتحاد بينها **قوله** اقول التقييد بالشرط آه انت تعلم ان مفاد القضية

الحملية سواء كانت مطلقة او مقيدة هو ثبوت الشيء للشيء في نفس الامر لا مطلق الثبوت والا

لم يكن كاذبة على تقدير سلب الثبوت فيها ضرورة ان سلب الثبوت المقيد لا يستلزم سلب

الثبوت المطلق فلو فرضنا عدم تحقق الثبوت في نفس الامر يلزم عدم تحققه مع المقيد لاستلزام

انتفاء المطلق انتفاء المقيد مثلا قولنا النهار موجود وقت طلوع الشمس فلو لم يتحقق وجود

النهار في نفس الامر لم يتحقق مع القيد الذي لزم القضية المقيدة بما هو حكاية عن نفس الامر

كزيد قائم وقطعي لكونها حكاية عما هو حكاية عنها بدل على ثبوت الشيء للشيء في نفس الامر

الحكاية عنها فلا يلزم من انتفاء الثبوت في [illegible] لا يخفى ان هذا انتفاء القيد

لا يقتضي [illegible] الشرطية كما قال انتفاء ثبوت التالي في نفس الامر لا يستلزم [illegible]

على النقد [illegible] القضية شرطية وما كان من المهملة فهو خارج عن المبحث قوله فان المطلق
هنا آه بل [illegible] ان العدم يطلق على عدم الشي في نفسه وعدمه لغيره بمجرد اشتراك
اللفظ لحجرم [illegible] ما مر في المتمثل الرابس كما ذكره لما عرفت ان معاد القضية الحملية مطلقا هو
ثبوت الشي للشي او نفسه لا اخر وهو مطلقا بالنسبة لا معان الحملية المقيدة قوله ليشمل مثل هذا
جوان اي مثل القضية التي موضوعها اسم الاشارة او الضمير او المعرف بلام العهد قوله
الا انها في الطبيعة فاخذت من حيث آه لقائل ان يقول في الحيثية ليست اطلاقية فان ما بعد
الاطلاقية يكون هو ما قبلها ولا تعليلية فان الحيثية التعليلية لا يوجب التغاير فلا امتياز بها
موضوع القضية الطبيعية عن موضوع غيرها وقد صرحوا بان تقسيم القضية الى هذه الاقسام
هو بالنظر الى الموضوع والا لتقييدية فان الانسان المقيد بالوحدة الذهنية اي الترتب
التقييدي ليس نوعا فلا يكون الانسان نوع قضية طبيعية والجواب ان هذه الحيثية تقييدية
لكنها معتبرة في العبارة والمفهوم دون العناية والمقصود وتحقيقه ان الانسان
اذا اخذ لا بشرط شي بان يلاحظ اطلاقه من غير تقييد كان مجردا عن العوارض حقيقة
بالوحدة الذهنية وصدق عليه المفهوم التقييدي اي الانسان الموجود بالوحدة الذهنية
كي صدق عليه انه مطلق ومجرد عن العوارض الشخصية وبالجملة المطلق من حيث هو مطلق والمجرد
من حيث هو مجرد والواحد الذهني من حيث هو واحد ذهني كلها عبارات والمقصود هو موضوع
القضية الطبيعية فتامل جدا فانه يحتاج الى تدقيق النظر قوله بل هي شخصية آه اذا ان الطبيعة
مشخصة في الخصوص حيث وان قسم الحملية باعتبار الموضوع ثلاثية نظرا الى التقسيم الشخص من الذهن
والخارج قوله وفي المهملة الى موضوع الطبيعة هو المطلق اخذت من حيث اه الفرق بين
موضوع الطبيعة وموضوع المهملة ان موضوع الطبيعة هو المطلق بان يلاحظ المطلق مطلقا
من غير ان يوخذ الاطلاق قيدا والا لا يكون المطلق مطلقا وموضوع المهملة هو المطلق بان
يلاحظ نفسه من حيث هو هو من غير اعتبار امر زائد حتى الاطلاق فموضوع الطبيعة يجري فيه
احكام العموم كالكلية والجنسية والنوعية ونحوها فلا يصح فيه الانسان كاتب ويصح الانسان
نوع وموضوع المهملة يجري فيه احكام العموم والخصوص جميعا فيصح فيه الانسان كاتب والانسان
نوع والتصح موضوع الطبيعة [illegible] يتحقق بانتفاء جميع الافراد وموضوع المهملة
يتحقق بتحقق فرد ما وينتفي بانتفائها والى موضوع الطبيعة ليس [illegible] درج الحاشية القضية

المحصورة

71

المعقود وكذا يكون خارجية لعلك تقول من ذلك ان مراد الوجود الكلي الطبيعي
اخذه على الوجه الاول والا فانكاره على الوجه الثاني انكار البديهي كما اشرنا اليه سابقا
قوله وفي المحصورة اخذت من حيث انها آه اي من حيث يصلح ان يتحد بالجزئيات بمعنى
الوجود الذهني اتحادا بالعرض سواء كانت ذاتية او عرضية وهذا الوصف اعني صلاحيتها
والاتحاد ليس قيدا في موضوع المحصورة بل في العبارة عنه كما ان الوحدة الذهنية على
ما سبق قيد في العبارة عن موضوع الطبيعة لا في المقصود يشير فوره ان الطبيعة المقيدة
بصلاحية الانطباق اي هذا المركب التقييدي ليست صالحة لصحة دخول السور كالكل و
البعض كما توهم الفوجية ذلك الانطباق والاتحاد وحاصل الكلام في هذا المقام ان
المحكوم عليه في القضايا الثلث هو الطبيعة الا انها في الطبيعة والمهملة ملحوظة من حيث
التعميم والاطلاق بالمعنيين المذكورين في الحاشية انفا وفي المحصورة من حيث التخصيص
والانطباق على الجزئيات فافهم واستقم قوله كيف لا والحكم آه لقائل ان يقول المحكوم عليه لم
ان يكون متوجها اليه بالذات والمتوجه اليه بالذات هو الافراد دون الطبيعة اذ التوجه
علم الشي اما بالوجه اول وبالذات الى ذي الوجه وثانيا وبالعرض الى الوجه وفي القضية عنوان الموضوع
متعلق بالافراد مطلقا بل من حيث انها متحدة مع الطبيعة فيكون نفس الطبيعة من حيث الخصوصية
والتعدد متعلق التوجه والقصد قال المحشي المحقق في الحاشية القديمة على شرح التجريد موضوع
الشي بالكنه ان يكون هو بنفسه متمثلا في الذهن والتصور بالوجه ان لا يكون هو متمثلا في الذهن
بل ما يصدق عليه لكن توجه اليه الذهن لا بالصدق هو عليه وقال في حواشي حاشية القديمة المراد
بالتوجه ملاحظة الوجه على الوجه الذي يصدق عليه فاما اذا لاحظنا الكاتب على الوجه الذي
يعبر عنه بالافراد كما في قولنا كل كاتب كذا فيعد لا حظناه على ذلك الوجه بخلاف
اذا لاحظناه على الوجه الذي لا يصلح لذلك كما في موضوع القضية الطبيعة قوله فذلك
الامر الوحيد علم الشي بالوجه مرآة لذي الوجه والمرآة من حيث هي مرآة لا يمكن ان يحكم
عليها فالمرآة هاهنا نفس الطبيعة والمرئي هو الطبيعة من حيث انها الافراد متحدة معها لا الافراد
من حيث انها افراد وخصوصيتها فالمرآة والمرئي في الحقيقة هاهنا متحدة بالذات ومختلفة بالاعتبار
ولا يبعد ان يكون مراده [illegible] بالله التوفيق ومنها
الوجود [illegible] التحقيق [illegible] لا حاجة الى ذلك على ان سوال لنسبة التقييد الى الافراد

80

من حيث انها متحدة مع الطبيعة بالذات لا بالعرض فانها نفيد الحكم على الطبيعة من حيث الانطباق
عليها وهي المحكوم عليها بالذات ثم في قول المص وبالجملة البيان سوا اشارة لما صرح به في شرح
الشمسية من ان السور قد يكون غير لفظ الكل نحو وقوع النكرة في سياق النفي وقد عرفت انه يجوز الاغنية
والثلثة من الاسوار وفيه نظر لان المعتبرة المحصورات الكل والبعض الا واحد وليس دون المجموع
على ما صرح به لو كان الامر كذلك كان قولنا سبعون رجلا حاملون لهذا الحجر مما قيل الحكم
كل رجل منهم ليس حاملا لهذا الحجر مع انه ليس منافيا له قوله لانه حيث يصدق الحكم آه سواء كان
الحكم ايجابا او سلبيا فالمهملة موجبة كانت او سالبة يستلزم الجزئية كذلك وكذا حال المهملة مع
المهملة والكرفيه ان الجزئية المعتبرة في موضوعها شاملة لجميع الحيثيات واطلاقها قوله اقول ومن
الظاهر انهم حكموا باستلزام المهملة الجزئية في القضايا المتعارفة فقط اي القضايا التي يكون
ما هو فرد للموضوع هو فرد للمحمول ومن المعلوم ان مهملات هذه القضايا يستلزم الجزئية قوله و
على تقدير ان يكون الحكم المعارض ان يقول على تقدير ان يكون الحكم على الطبيعة من حيث
هي يمكن قضية اخرى يكون الحكم فيها على الفرد بحيث يصدق بصدق الجزئية فقط ولك ان تقول انه
يتنوع ويختلف بحسب اختلاف المصداق ولا شك ان مصداق القضية التي يكون الحكم فيها على
الفرد ويصدق بصدق الجزئية ومصداق الجزئية واحد فليس في اعتبارها مع اعتبار الجزئية فائدة
بخلاف القضية التي الحكم فيها على الطبيعة من حيث هي فان مصداقها ليس هو مصداق الجزئية فقط
اعتبارها مع اعتبار الجزئية فائدة فافهم قوله اما الافراد الاعتبارية التي حصولها بحسب الاعتبار
العموم والخصوص على وجهين الاول ما يكون بحسب الموضوعات الجزئية كما بين الحيوان والانسان
والثاني ما يكون بحسب الاعتبارات اللاحقة لها كما بين الحيوان وهو ما خوذ جنسا طبيعيا وبينه وهو
ما خوذ نوعا طبيعيا وما هو بين موضوع المهملة وموضوع الجزئية المشهورة من قبيل الاول
وما هو بين موضوعها وموضوع الطبيعية من قبيل الثاني فان موضوعها هو نفس الطبيعة من حيث
هي لا بشرط شي بلا ملاحظة لا بشرط وموضوع الطبيعية هو الطبيعة من حيث انها لا بشرط شي الملاحظ
لا بشرط قوله حيث قال في دفع شك آه هذا الشك على قولهم اذ حمل شي على شي احد المقولات
ثم حمل ذلك الشي على آخر فذلك الحمل حيث يكون طرفان ووسط فالاول الحمل على الاثنين ولذلك
الحمل كالحيوان بتوسط الانسان [illegible] وهناك من المزاوجات بين قول على وقوع
في وحكموا بان الاول على كل ما هو موجود في الثالث وحاصل الجواب ان الحد الاوسط

ابتدا

او الكبرى فانه في الصغرى نفس الحيوان لا بشرط شي مع قطع النظر عما سواه حتى عن كونه لا بشرط
وفي الكبرى طبيعة الحيوان لا بشرط شي من حيث هو لا بشرط بان يلاحظ كونه لا بشرط والفرق
بينهما بملاحظة الاطلاق في الثاني وعدم ملاحظته في الاول لا بالتقييد بالاطلاق وعدم التقييد
والا لا يكون جنسا اذ الجنس هو لا بشرط شي لا بشرط لا بشرط شي لا بشرط شي وتوضيح ان الحيوان
في قولك الانسان والفرس حيوان والموضوع في قولك الحيوان محمول على الانسان
والفرس هو الحيوان لا بشرط شي الا ان الحيوان المحمول لا يلاحظ الا نفسه لا بشرط
شي ولا بشرط لا شي ولا لا بشرط شي والحيوان الموضوع يلاحظ لا بشرط شي لا
بشرط شي فالاول اعم من الثاني بحسب الاعتبار فانه يصدق على الاعتبارات الثلث
ولا كذلك الثاني لا يصدق الا على اعتبار واحد هو اعتبار لا بشرط شي ورجح القول الجواب بان كلية
الكبرى شرط لانتاج الشكل الاول وهي ههنا طبيعية لا كلية قوله الا ان المتعارف آه
اذ اختص التعارف بالجزئية والمهملة بالافراد بحقيقة صح الحكم باستلزام المهملة الجزئية كما
هو المشهور ولا يرد عليه النظر المذكور قوله يستلزم وجود موضوعها ثم الفعل بوقف
على وجوده كما هو المشهور فيشمل الموجبة التي تحمل لها الوجود لوجوه ولتفصل على ما سيجيء
النظر الصحيح ان طبيعة الاتصاف يستلزم وجود الموصوف والوصف مطلقا سواء كان
الاستلزام على سبيل التوقف او لا على سبيل التوقف وسواء كان الوجود خارجيا
او ذهنيا وخصوص الاتصاف الخارجي يستلزم وجود الموصوف في الخارج والاتصاف
الذهني يستلزم وجوده في الذهن وخصوص الاتصاف الانضمامي يستلزم وجود الموصوف
في ظرف الاتصاف على سبيل التوقف ووجود الوصف فيه لا على سبيل التوقف والاتصاف
الانتزاعي هو كون الموصوف بحيث يصح انتزاع الوصف عنه يستلزم وجود الموصوف
بحسب ظرف الاتصاف لا على سبيل التوقف حتى انه يصدق سلبه عن نفسه ثم قيل انه
الشي المفروض وسلبه ممتنع فهو على تقدير ثبوته بالجعل البسيط موجود بالجعل
المركب على اختلاف القولين في الجعل قوله فيكون معرفة لتاكد المعرفة في الحقيقة ان يكون
المرفوع موجودا في الخارج ويتفرع عليه الكون في ظرف الاتصاف بالمحمول هو الخارج و
لا يكون المعدوم في ظرف [illegible] بالابتداع الا كان
قوله كالوحدة [illegible] ونحو التقدير وما هو شامل للافراد المحققة باعتبار